



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

محضر الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023
المنعقدة بتاريخ: الأربعاء 11 أكتوبر 2023 على الساعة الثالثة بعد الزوال
بقاعة ابراهيم راضي بالقصر البلدي اكادير
الجلسة الثانية *جلسة علنية*

***-الورقة الحافظة*-**

عقد المجلس الجماعي لمدينة أكادير أشغال جلسته العلنية الثانية من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023، بتاريخ الأربعاء 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق ل 11 أكتوبر 2023، على الساعة الثالثة بعد الزوال، بقاعة ابراهيم راضي بالقصر البلدي اكادير، برئاسة السيد مصطفى بودرقة النائب الأول للرئيس وبحضور ممثل السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان السيد ابراهيم الهظيم خليفة قائد ممتاز بالمنطقة الحضرية لأكادير المحيط.

⇨ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 61

⇨ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم : 61

⇨ عدد الأعضاء الحاضرين : 48 ثمانية وأربعون وهم السادة:

⇨ مصطفى بودرقة	⇨ محند اكرنان	⇨ البشير بنحماد	⇨ عبد الغني بوعيشي	⇨ عبد الله بولغمير
⇨ الحسين ابدرار	⇨ فاطمة أمزيل	⇨ الحبيب اغريس	⇨ فاطمة الزهراء ابوزيد	⇨ زهرة المنشودي
⇨ خالد القائدي	⇨ سناء بوحاميدي	⇨ هشام عائش	⇨ محمد المودن	⇨ بوبكر ايت بيه
⇨ جمال العزيز	⇨ هشام علولي	⇨ الحسن مفسح	⇨ زكرياء اولاد	⇨ محمد بيزران
⇨ هشام خلاف	⇨ صباح مبروك	⇨ أسماء علاي	⇨ نازك السملالي	⇨ جمال بنمبارك
⇨ زهرة عنان	⇨ مليكة ازروال	⇨ اسماعيل كراي	⇨ رجاء مسو	⇨ خديجة واسكة
⇨ جمال ديواني	⇨ محمد بركا	⇨ سناء الحيان	⇨ حسناء زعنون	⇨ الحسن المساري
⇨ محمد باكري	⇨ عزيز صباح	⇨ عبد العزيز السلامي	⇨ نعيمة إكمي	⇨ عبد الله فارس
⇨ سكيته وردة العلوي	⇨ بوجمعة ميري	⇨ ماء العينين الصادق	⇨ نادية البرودي	⇨ العربي لعباد
⇨ عادل البار	⇨ عبد الله بنشيكري	⇨ عزيز الجلايدي		

⇨ عدد الأعضاء الغائبين بعذر: ثلاثة (03) وهم السيدات:

⇨ سناء زاهيد ⇨ نعيمة الفتحاوي ⇨ سناء فوزي

⇨ عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: واحد (01)

⇨ السيدة فاطمة ابردي

⇨ عدد الأعضاء المتغيبين عن الجلسة: تسعة (09) وهم السيدات والسادة:

⇨ عزيز أخنوش ⇨ نور الدين خليل ⇨ مهدي الصوفي ⇨ إسماعيل العمري ⇨ حميد وهبي
⇨ محمد المودان ⇨ محمد سعيد سالمي ⇨ محمد بن فقيه ⇨ صباح رايس

⇨ عدد المناصب الشاغرة: لا شيء

الجلسة الثانية المنعقدة يوم الأربعاء 11 أكتوبر 2023

كما حضر هذه الجلسة السيد:

المحجوب الأنصاري: عن المنطقة الحضرية المحيط

بالإضافة إلى حضور رؤساء الأقسام والمصالح الجماعية الآتية أسماؤهم:

- الحسن بن محمد: المدير العام للمصالح الجماعية
- نجاة فاضلي : رئيسة مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق
- كمال جلوان : رئيس قسم الشؤون المالية والميزانية
- فتيحة الحاضري: رئيسة قسم الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية
- عبد الغني الكدالي: رئيس قسم الشؤون الاقتصادية والشرطة الإدارية
- الشيخ الخرخشي : رئيس قسم البيئة وجودة الحياة
- أمين كوحמיד : رئيس مصلحة الميزانية
- اليزيد بوهمان : رئيس مصلحة التحصيل
- عبد الله المنتاكي: رئيس مصلحة الشؤون الثقافية
- الحسن ابراي : رئيس مصلحة الشؤون الاجتماعية
- رضوان بلحسن : رئيس مصلحة الرياضة
- لحسن حومان : رئيس مصلحة العتاد التخزين والمستودع الجماعي
- حميد بن داوود : رئيس مصلحة النظافة
- عبد العزيز ناصر : رئيس مصلحة المراقبة
- ليلى وباعلي : رئيسة مصلحة المحافظة على البيئة
- عبد الهادي اقبال : رئيس مصلحة الحالة المدنية
- عبد العزيز نايت القطيب: عن قسم الممتلكات الجماعية PDU
- فاطمة بيكير : مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

افتتح السيد مصطفى بودركة، النائب الأول للرئيس الجلسة الثانية بالترحيب بالحضور الكريم، وذكر بتمة جدول الأعمال:

جدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023

رقم النقطة	عنوانها
13	الدراسة والمصادقة على مشاريع تجديد اتفاقيات الشراكة بين جماعة أكادير والجمعيات التالية: *جمعية الجامعة الصيفية بأكادير. *جمعية اسني ن ورغ. *جمعية تيمتار. *جمعية الثقافة والتربية على السمي والبصري بأكادير. *جمعية المبادرة الثقافية بأكادير. *جمعية التسامح
14	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة مع جمعية مونتاس للأعمال الاجتماعية والتضامن من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير (بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023).
15	الدراسة والمصادقة على اتفاقيات شراكة من أجل إنجاز الأوراش العامة المؤقتة المتعلقة بقطاع البيئة مع كل من: *جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية. *جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة. *جمعية شباب المستقبل للتنمية والثقافة والرياضة. *جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية. *الجمعية الرياضية حسنية بنسركاو. *جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوداديات أكادير لكرة القدم. *جمعية تراث المركزية أكادير. *الجمعية الرياضية اجاكس اغيل اوضرصور. *جمعية مبادرات مواطنة. *جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة والفروع. *جمعية أجيال أنزا للثقافة والرياضة والتنمية. *جمعية المرأة الذهبية للتنمية الاجتماعية. *جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة. *جمعية النسيم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية. *الجمعية السنوية لقدام الخير. *جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية. *جمعية مرجانة للأعمال الاجتماعية والتنمية والتراث. *جمعية بسمه نور لذوي الاحتياجات الخاصة. *المنظمة الإفريقية للمسنين. *الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي. *المنظمة المغربية لحماية الطفولة. *جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية. *جمعية أفاق الحي المحمدي للتنمية والرياضة. *جمعية محبي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة. *منتدى كفاءات من أجل التنمية والديموقراطية. *جمعية لمساة للطفولة والشباب.
16	الدراسة والمصادقة على لائحة الجمعيات البيئية، الاجتماعية، الثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها برسم سنة 2023.
17	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس.
18	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية.
19	الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية حول الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير بين مجلس جماعة أكادير وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.
20	الدراسة والمصادقة على تعديل ملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10 المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.
21	الدراسة والمصادقة على اقتناء عقارات من الدولة المغربية الملك الخاص والمحتضنة لجزء من المركب التجاري سوق الأحد.

السيد مصطفى بودركة:

باسم الله الرحمن الرحيم، ممثل السيد والي جهة سوس ماسة، أعضاء المجلس، الحضور الكريم، نستأنف دورتنا في جلستها الثانية، وقبل الخوض في جدول أعمال الدورة، أدعوكم لقراءة الفاتحة على روح ضحايا غزة، والتي عرفت اعتداء وسقوط مجموعة من الضحايا أبرياء وأدعوكم لقراءة الفاتحة.

(قراءة سورة الفاتحة).

السيد جمال ديواني:

باسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمين، السيدات والسادة ممثلي الصحافة والإعلام، الحضور الكريم سلام الله عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته، تفاعلا مع الأحداث الأخيرة في الأراضي الفلسطينية، نحن في حزب الاستقلال، نتابع بقلق كبير التطورات الميدانية الخطيرة التي تعرفها الأراضي الفلسطينية، والتي تخلف يوما بعد يوم قتلى وجرحى ومجهولي المصير في صفوف المدنيين العزل كنتيجة لمنطق القوة والانتهاك الذي تنهجه القوات الإسرائيلية ومواصلة سياسة الاستيطان والعدوان المتكرر على المسجد الأقصى وعلى باقي المقدسات الإسلامية والمسيحية، بالإضافة إلى حالة الجمود في مسلسل السلام وانسداد الأفق السياسي أمام حل الدولتين، كما ندعو في حزب الاستقلال إلى الوقف الفوري للأعمال العسكرية التي ستج بالمنطقة في حرب إقليمية وشيكة، من شأنها أن ترهن مرة أخرى الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، وإذ نثمن عاليا الجهود المبذولة من طرف المملكة المغربية الشريفة، بقيادة صاحب الجلالة حفظه الله كرئيس للجنة القدس من أجل إيجاد حل عادل ودائم للقضية الفلسطينية وجعلها أولوية وطنية في مرتبة قضية وحدتنا الترابية، ويعبر حزب الاستقلال عن وقوفه إلى جانب الشعب الفلسطيني في هذا الظرف العصيب دفاعا عن حقوقه التاريخية والشرعية وفي طليعتها حقه في إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة ذات السيادة والقابلة للحياة وعاصمتها القدس الشرقية والسلام وشكرا.

السيدة نادية البرودي:

تحية طيبة للجميع، كل بصفته وموقعه، لدي شكر واعتذار، اعتذار لعدم الحضور في الدورة الفارطة، الدورة الأولى لظروف شخصية أكيد، وأشكر العضوات والأعضاء الذين اتصلوا بي هاتفيا بذكر الاسم لعله خيرا، وأشكرهم كثيرا، لأنهم سألوا عما هو الدافع لعدم الحضور، وكان من الأجدر بالناس الذين قالوا بأن يطبق القانون، كان الأجدر بهم أن يتواصلوا ويسألوا ما المانع لعدم الحضور وتحية.

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا السيد الرئيس، بدورنا في الحزب الاشتراكي الموحد، تتبعنا كما تتبع المغاربة جميعا العدوان الغاشم الذي تقوم به قوات جيش الاحتلال الغاصب ضد الأطفال والشيوخ والنساء، مخلقا عددا كثيرا من الشهداء ومن بينهم شبان مغربيان، وإذ نعبر عن استنكارنا في الحزب الاشتراكي الموحد لهذا العدوان، نتأسف لكون هذا العدوان يقصف سيارات الإسعاف، يقصف المستشفيات، يقصف المدارس، ويقصف الأطفال والشيوخ والنساء العزل، وبموازاة مع إدانتنا لهذا العدوان، ندين كذلك أي نوع كيفما كان شكله من أنواع التطبيع مع هذا الكيان، ونسجل استنكارنا للصمت الرسمي الذي لم يتضامن مع الشعب الفلسطيني وشكرا.

السيد عبد العزيز السلامي:

شكرا، بدورنا كذلك في فدرالية اليسار، نريد أن نعبر عن تضامننا المطلق واللامشروط مع الشعب الفلسطيني البطل، والذي يخوض معارك بطولية في المقاومة الفلسطينية ضد الغطرسة الصهيونية وضد الهمجية الصهيونية التي ترتكب جرائم التقتيل وكافة أبشع الجرائم في ظل صمت دولي وصمت يشبه التواطؤ، وهذه مناسبة في هذا المجلس الجماعي، بأن نذكر بموقف فدرالية اليسار فيما يتعلق بالتصدي لكافة أشكال وصيغ التطبيع وتحية.

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة أعضاء المجلس السادة والسيدات رجال ونساء الإعلام، الموظفين الحضور الكريم، بطبيعة الحال، بداية، نثمن مبادرة السيد الرئيس بقراءة الفاتحة على أرواح شهداء غزة، وهذا موقف مؤسسة وليس موقف فرقاء، بطبيعة الحال بالإضافة إلى المواقف المعبر عنها الآن، ولكن جد سعيد أن يكون موقف مؤسسة جماعة أكادير هو قراءة الفاتحة، وبالتالي الاعتراف بالنضال الذي يقوده الشعب الفلسطيني دفاعا عن أرضه، بطبيعة، كحزب العدالة والتنمية، وبالتالي كفريق منتخب حزب العدالة والتنمية، نؤكد على مواقف الحزب مما يجري اليوم في غزة وفي فلسطين عموما، وهو الموقف الثابت الذي يؤكد على حق الشعب الفلسطيني في الدفاع عن أرضه وفقا لكل الشرائع السماوية وكل المبادئ القانونية المعترف بها دوليا، وبالتالي، نعتز باعتزازا كبيرا، ونفتخر بما يقوم به الفلسطينيون الذين ينوبون عنا في الواقع دفاعا عن مقدساتنا الإسلامية التي تنتهك حرمانها طيلة سنوات أمام الصمت العام على مستوى العالم، نعتز ونفتخر بهذا الأداء البطولي، الذي ينطلق من لا شيء ليصنع معجزة كبرى في القرن الواحد

والعشرين، رغم الحصار، رغم القتل، رغم التضيق، رغم التجويع، رغم تكالب كل القوى الامبريالية على هذا الشعب الأعزل ورغم ذلك صنع معجزة القرن الواحد والعشرين نيابة عنا، وبالتالي، يجب أن نفتخر ونعتز بهذا الأداء البطولي، رغم الآلام ورغم الجراح، رغم الأيتام ورغم الثكالي، رغم تدمير البنيات التحتية على مرأى العالم، رغم القتل الممنهج والإبادة الممنهجة والحصار الذي لم تعرفه البشرية منذ قرون بل منذ الأزل، رغم ذلك يبقى هذا الشعب الأبي شعب الجبارين نيابة عنا نحن، ويجب أن نخجل، لأننا لا نتجرأ أن نقول ما يجب أن يقال في بياناتنا الرسمية وفي بياناتنا الحزبية، إنها مسؤولية تاريخية، كما تحمل أجدادنا المسؤولية وتحمل آباؤنا المسؤولية، يجب أن نتحمل المسؤولية، وأن نترك لأحفادنا وأبنائنا موقفا شجاعا صريحا، نحن كلنا فلسطين، وكلنا فلسطينيون، لأننا ندافع عن حق الإنسان في العيش وفي الدفاع عن أرضه وفي الدفاع عن عرضه، وفي الدفاع عن أبنائه، لأننا ندافع عن مقدساتنا الإسلامية، إذن نعتز بهذا الأداء، ونتضامن تضامنا مطلقا، لا تلميح فيه بل صريح، التضامن المطلق مع المقاومة الفلسطينية، لا نساي بين الضحية والجلاد، الجلاد هو من طرد الفلسطينيين من أراضي 48، وعزل الفلسطينيين في قطعة أرض، وحاصر برا وبحرا وجوا وقطع الأنفاق، ويقطع اليوم الماء والكهرباء والمحروقات والغذاء، وهذا تضامن مطلق مع هذا الشعب الأبي، نعتز بموقف صاحب الجلالة الذي عبر في خطابات متعددة، على أن القضية الفلسطينية هي في مرتبة القضية الوطنية، فكما نعبّر دوما وأبدا، على أننا ندافع على حرمة الأراضي المغربية في الصحراء المغربية، كذلك، نعتز بهذا الموقف الأبي والشامخ والتاريخي، على أن القضية الفلسطينية، هي في نفس مرتبة القضية الوطنية، ونؤمن كل المبادرات التي قامت بها الأحزاب السياسية والتقابات وجمعيات المجتمع المدني وكل الفعاليات على المستوى الوطني، التي تعبر من خلال الوقفات والبيانات والمسيرات وتدعو كذلك إلى مسيرات، حتى يكون الموقف الشعبي في المغرب كباقي مواقف الشعوب في عدة دول منها الأردن ومصر وسوريا وإيران، من الكويت وتونس، منه مجموعة من الدول، منها لبنان وغيرها من الدول الغربية، وفرصة أخيرة، ندعو إلى مراجعة موقفنا من التطبيع، وما يقع اليوم هو جواب عملي على أنه رغم تنازلاتنا، فالموقف الصهيوني يبقى هو "هو" بل يزداد تغطرسا، وأتمنى أن تكون هذه فرصة لمراجعة موقفنا من التطبيع كما راجعناه سابقا لعل وعسى أن يكون لهذا تأثير ولو يسير، ولو نزر يسير من التأثير على ما يقع اليوم بأرض غزة وفي أرض فلسطين والعزة والكرامة لشعبنا الأبي في فلسطين، وكل الخذلان، وكل البوار لكل ما تقوم به الآلة الجهنمية للكيان الصهيوني، وشكرا جزيلا للسيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

هناك إجماع من جميع الفرقاء السياسيين، أن الجميع ملتف حول الموقف الرسمي للمملكة، والذي ينبذ العنف وهو مع القضية الفلسطينية وشكرا، نمر لنستأنف جدول أعمالنا.

السيد ماء العينين الصادق:

نحن لم نقل الموقف الرسمي.

السيد مصطفى بودركة:

أنا لم أتحديث باسمك، جزاكم الله السيد الصادق، هل تفضلتم بتقديم كلمتكم، ما قلته فهمه الجميع وشكرا، جزاكم الله خيرا أظن أن كل حزب وكل فريق قدم كلمته.

السيد محمد بركا:

شكرا السيد الرئيس، مساء الخير، طبعاً نقطة نظام تدخل في إطار عملية التسيير وفي إطار العملية التداولية المعتادة في الدورة، السيد الرئيس، الجزء الأول أو النقطة الأولى، هو أننا شرعنا في الجلسة الأولى عملية تحتاج إلى نقاش، وهي أنه تمنح لكل عضو ثلاثة دقائق، بعدها مباشرة تمنح له دقيقة، وهي عمليا وقانونيا وتنظيميا غير جائزة، نأخذ ثلاثة دقائق تكون بعدها ردود، ومن بعدها يأخذ دقيقة لمن أرادها، ومن لا يريد لها وأشفى غليله في الردود لا يستفيد منها، إذن التمس من رئاسة المجلس على أساس العودة إلى عملية ثلاثة دقائق للردود ثم دقيقة للتعقيب إن أمكن، مسألة أخرى، دائما في إطار نقطة نظام وفي إطار التداول وتدير الجلسات، فالأجوبة السيد الرئيس، من المتعارف السيد الرئيس هي أنه يجب أن نستمع إليها من طرف النواب حسب الاختصاص، والأجوبة يجب أن تكون مبنية على بناءات قانونية، معطيات ميدانية بعيدا عن الأجوبة الفضفاضة، دائما في هذا الإطار السيد الرئيس، نتمنى أن تكون أجوبة السادة النواب حسب الاختصاص، حتى نعرف كيف نتفاعل معها، لأنه وقع لنا إشكال، وهذه فرصة ومناسبة لإثارتها، حيث أنه في الأيام العادية التواصل مع أي نائب، لا أعرف اختصاصه، مثلا إذا أردت أن أتواصل مع السيد بوعيشي، لا أعرف مع من سأتواصل، هل أتواصل مع السيد بوعيشي؟ أم مع السيد بودركة، ويجب جزاكم الله أن نحسم في هذه المسألة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

السيد بركا نحن في جلسة جزاك الله خيرا نحن الآن في جدول أعمال الدورة، بالنسبة لنقطة ثلاثة دقائق ودقيقة فقط لتفادي الردود المتكررة، لأنه إذا تم فتح النقاش فسيأخذ منا وقتا طويلا، تمنح لك ثلاث دقائق ومن بعدها دقيقة، ومن بعد ذلك نواب الرئيس يجيبون على جميع الأسئلة كل في إطار اختصاصه، أولا هذا المجلس، لا يعطي أجوبة فضفاضة، فهناك أسئلة هي أيضا فضفاضة، إذن جزاكم الله خيرا، هنا ليس مكان إعطاء تقييم كل شخص، ومن أعطى سؤالا، فهناك من سيجيبه.

السيدة خديجة واسكة:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة عضوات وأعضاء المجلس الجماعي لأكادير، السيدات والسادة أطر وموظفي جماعة أكادير، السيدات والسادة ممثلي هيئة الإعلام والصحافة ومتبعي دورة جماعة أكادير الدورة العادية لشهر أكتوبر أهلا وسهلا بكم، من موقعي ومن هذا المنبر الذي سيتيح لي أن نعبر عن موقفنا من الأوضاع التي تعيشها فلسطين، نحن بدورنا نندد بالعدوان الإسرائيلي على الأراضي الفلسطينية، ونؤمن بعدالة القضية الفلسطينية ومشروعيتها، وما علينا كعرب عامة وكمغاربة سوى أن نكون وراء العاهل المغربي الذي يؤمن دائما وأبدا بالقضية الفلسطينية ومدى مشروعيتها، ومن موقعنا، نتساءل ما إذا كانت هناك بوادر ومبادرات يقينية وإرادات سياسية لمعالجة هذه القضية من جذورها، وإيجاد الحل الذي ينتظره منا الشعب الفلسطيني باعتبارنا إخوانهم ومسانديهم في قضيتهم، كما قلت لإيماننا بأنها قضية مشروعة وعادلة، لذلك، ألتمس من مجلسكم الموقر ومنا كأغلبية وكمعارضة، وألتمس من الشعب المغربي وكل من مسؤوليه وكل من موقعه وصفته، أن يجعل من القضية الفلسطينية قضية رهيئية، وليست مجرد مسألة عابرة، ولكن قضية تمتد على المدى البعيد ونعرف جذورها ونعرف أسبابها ونعرف أبعادها وغاياتها الكبرى، لذلك، أؤمن كل الجهود المبذولة في سبيل إعطاء هذه الشرعية، كما أؤمن كل البوادر والمبادرات التي تساند الشعب الفلسطيني في محنته وشكرا لكم.

السيد مصطفى بودركة:

نمر إلى النقطة الثالثة عشرة

السيد ماء العينين الصادق:

إذا سمحت لي السيد الرئيس نقطة نظام في نفس سياق الكلام الذي أتى في مداخلة أو نقطة نظام الأخ بركا، سبق لي أن أثرت هذا الموضوع في الدورات الأولى من عمر هذا المجلس وتم المرور عليها مرور الكرام، الآن نعاود التمسك به وهو أن نأخذ المداخلة في 3 دقائق بعدها إجابة السادة النواب، بعد ذلك تكون عندنا النقطة التي نعقب فيها أو توضيح على أجوبة السادة النواب هذا جانب، لماذا؟ لأننا نطرح مجموعة من الأسئلة ولا تتم الإجابة عليها ونمر للنقطة الموالية.

يجب أن نقتطع حيز زمني من النقطة الثانية كي نذكركم بما سبق بعدها نمر للثانية، وبالتالي رجاء فلنمشي بالصيغة التي ذكر السيد بركا التي تعتبر عملية 3 دقائق إجاباتكم ونعقب بعد ذلك في دقيقة. وشكرا

السيد مصطفى بودركة:

شكرا نمر إلى النقطة الثالثة عشرة

السيد ماء العينين الصادق:

مقطع غير مسموع

السيد مصطفى بودركة:

ماذا تريد؟ هل تريد أن أجيبك.

السيد ماء العينين الصادق:

نعم، قل سنتفق لنتخذ هذا القرار؟

السيد مصطفى بودركة:

اسمح لي، أنت قدمت مقترح وقتله للتكرار، وأنا أجبت عنه لما قدمه السيد بركا، ونفس الجواب يسري على سؤالك. نمر إلى النقطة الثالثة عشرة الدراسة والمصادقة على مشاريع تجديد اتفاقيات الشراكة...

نقطة نظام

السيد عبد العزيز السلامي:

السيد الرئيس جزاكم الله خيرا

السيد مصطفى بودركة:

جزاكم الله خيرا أتركونا نشغل.

السيد عبد العزيز السلامي:

فقط قبل الدخول في مناقشة نقط الدورة أود

السيد مصطفى بودركة:

السيد عبد العزيز جزاك الله خيرا أنا لم أناولك الكلمة.

السيد عبد العزيز السلامي:

السيد الرئيس أريد نقطة نظام، تحية مجددا، ما أريد قوله ليس كلمة وإنما تعبير عن احتجاج وفي نفس الوقت احتجاج السادة والسيدات الصحافيين، لأنه خلال الجلسة الأولى من هذه الدورة، فالسادة الصحفيين عانوا من ولوج القاعة وفي توفير فضاء خاص ويليق بهم، فهؤلاء رجال ونساء الإعلام، شرفوا هذا المجلس بتغطية ونقل وقائعه، لذلك يجب أن توفر الشروط الضامنة لممارسة عملهم وتحية.

السيد ماء العينين الصادق:

السيد الرئيس، هناك نقطة إذا سمحتم.

السيد مصطفى بودركة:

أنا لم أعطك الكلمة، فاحترام نظام الرئاسة، فمنذ الصباح وأنت تأخذ نقط نظام، ونقط نظام بمنحها لك فجزاكم الله خيرا.

السيد ماء العينين الصادق:

فقط نقطة لأنه لو كانت هناك إمكانية لمناقشتها في إحدى النقط، سأتركها إلى النقطة وأثيرها، لكنها مستعجلة ونريد جوابا عليها باتا كونها نقطة تمس المدينة ككل، وهي مربد بيجوان، فهذا المربد المحدد تاريخه في الرخصة بتاريخ 7 يوليوز إلى 30 شتنبر.

السيد مصطفى بودركة:

حتى السابع

السيد ماء العينين الصادق:

فقط أجبني على هذا السؤال.

السيد مصطفى بودركة:

فأنا أجبتك، جزاك الله خيرا السيد الصادق

السيد هشام عائش:

السيد الرئيس، جزاك الله خيرا، نقطة نظام في التسيير.

السيد ماء العينين الصادق:

لا زلت لم أتمم مداخلي.

السيد مصطفى بودركة:

السيد الصادق جزاك الله خيرا أتركونا نشغل، نمر إلى النقطة الثالثة عشر.

النقطة الثالثة عشر:

الدراسة والمصادقة على مشاريع تجديد اتفاقيات الشراكة بين جماعة أكادير والجمعيات التالية:
 *جمعية الجامعة الصيفية بأكادير. *جمعية اسني ن ورغ. *جمعية التماسيح
 *جمعية الثقافة والتربية على السمي والبصري بأكادير. *جمعية المبادرة الثقافية بأكادير. *جمعية تيمتار.

العرض

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

شكرا السيد الرئيس، تنزيلا للأجندة الثقافية المسطرة ببرنامج عمل الجماعة 2022-2027 التي تروم إلى جعل مدينة أكادير منارة ثقافية وفنية، خصوصا في مجال العرض الثقافي والفني ولتشجيع تدخلات مكونات النسيج الجمعوي المهتم بهذا المجال ارتأت الجماعة التعاقد مع هذه الجمعيات حتى يتسنى تحقيق الأهداف المنشودة بوضع برنامج ثقافي متنوع وتشاركي تتم برمجته بالساحات والحدائق العمومية للمدينة، من أجل تمكين عموم الساكنة من الاستفادة منها.

وبعد التداول والمناقشة تم تسجيل الملاحظات التالية:

*عدم حضور النائبة المكلفة بالشؤون الثقافية.

*عدم حضور الموظفين المعنيين بالنقطة.

*تسجيل وثائق قديمة في الملف الثقافي (مذكرات التقديم).

*توصية بحسن إعداد الملفات المتعلقة بالنقط المدرجة بالدورة.

وبعد ذلك تم التصويت بالإجماع على كل مشروع اتفاقية على حدة.

ثم أخذ السيد رئيس لجنة الشؤون الثقافية والرياضية والشباب

السيد هشام علوي:

يتعلق الأمر بالدراسة والمصادقة على مشاريع تجديد اتفاقيات الشراكة بين جماعة أكادير والجمعيات التالية: *جمعية الجامعة الصيفية بأكادير. *جمعية اسني ن ورغ. *جمعية تيمتار. *جمعية المبادرة الثقافية بأكادير. *جمعية الثقافة والتربية على السمي والبصري بأكادير *جمعية التماسيح.

بعد قراءة مستفيضة في مذكرات التقديم الخاصة بكل جمعية على حدة والاطلاع على الخطوط العريضة لأنشطتها، استأثرت باهتمام اللجنة في مناقشة مضامين الاتفاقيات عدة محاور عامة شملت كافة الاتفاقيات تناولها المجتمعون بالدرس والتحليل أولاها حول تفعيل لجان التتبع التي تأسست بغرض تتبع الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة وإعداد تقارير لأنشطتها وقرارات التعيين الخاصة بها، ثانيا ضيف التواصل مما يفوت على الأعضاء الاطلاع على برنامج أنشطة الجمعيات، ثالثا إشكالية صرف المنح في آجالها، ثالثا تحسين خدمة توزيع الدعوات الخاصة بحضور المهرجانات، رابعا اقتراح ضرورة تضمين بند تشغيل شباب المدينة في الاتفاقيات أثناء تنظيم هذه الجمعيات لأنشطتها السنوية أو في أي تظاهرة، وبالإضافة إلى هذه المحاور، أثرت في النقاش ملاحظات حول مدة الاتفاقيات هل هي سنة أم ثلاث سنوات، إلى جانب اقتراح تكوين لجنة تقنية ميدانية لمواكبة لجان التتبع، وعليه، فإن القائمين على القطاع أخذوا بعين الاعتبار كل مقترحات السادة الأعضاء وملاحظاتهم واسترسلوا في مناقشتها مشفوعة بأجوبة على أهم محاورها توجت بتوصيات

وفي الختام وافقت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على النقطة مع إصدار التوصيات التالية:

- تعزيز التواصل الداخلي داخل لجان التتبع.
- تفعيل لجان التتبع استنادا على ما جاء في الفصل السابع من الاتفاقية.
- إضافة بند في الاتفاقية يتم بموجبه إلزام الجمعيات بتشغيل شباب المدينة في نسخ المهرجانات.
- اقتراح تكوين لجنة تقنية ميدانية لمواكبة وتنزيل مضامين الاتفاقيات.
- اقتراح عقد اجتماعات دورية مع الجمعيات لمواكبة تنزيل الالتزامات.
- اقتراح توثيق أنشطة بعض الجمعيات وإعداد أشرطة وثائقية من منطلق اعتبارها تراثا عالميا يعزز مبدأ الحفاظ على الهوية الأمازيغية والمغربية ككل.

المناقشة

السيد ماء العينين الصادق

شكرا السيد الرئيس، النقطة والملاحظة التي أثرت، وستتم إعادة إثارتها في نقاش الاتفاقيات الأخرى، هو غياب السيدات والسادة النواب عن أشغال اللجان وكذا غياب بعض الموظفين ذوو الاختصاص لإعطاء إجابات، وهذا نعتبه استهتار بعمل اللجان وبالأعضاء الذين يحضرون في اللجان، فلكي يأتي الأعضاء إلى اللجان ولا يجدون أجوبة شافية فمن سيعطي هذه الأجوبة، فليس لدينا أجوبة، وبالتالي، أسجله بأنه استهتار واحتقار لعمل اللجنة بأعضائها وبالأعضاء الحاضرين فيها، ويجب تسجيلها في المحضر حتى لا تتكرر مرة أخرى، هذا جانب، الجانب الثاني، هو الاتفاقيات التي تتضمن مبدأ السنوية إلى ثلاث سنوات، في الدورات السابقة التي ناقشنا فيها هذه الاتفاقيات وكانت تتضمن ثلاث سنوات، وكنتم ترافعون وتحاجون على مبدأ السنة، وقلنا لكم أتركوا مبدأ الثلاث سنوات، فمبدأ السنة قليل للجمعيات، وقدمتم مبررات، فهل كنتم خاطئين من قبل والآن أنيتم لتصحيح خطئكم، وهنا يجب أن تعترفوا بذلك، أو أن مبدأ السنوية الذي اعتمدتموه فيه اعوجاج يجب تقويمه، إذن يجب وضع هذا الأمر في إطاره، فالمبررات التي قدمتموها لاعتماد سنة، ستقدمونها كذلك عند اعتمادكم لمبدأ الثلاث سنوات، على أي، سنترك هذه النقطة، فجميع الاتفاقيات في المادة الثامنة تحدث عن موضوع المراقبة" تخضع للمراقبة الإدارية والمالية الخاصة بتنفيذ هذه الاتفاقية من طرف مصالح الجماعة المختصة "فهل قمتم بهذه المراقبة، أمدونا بتقاريرها، جانب آخر، أعطي مثلا بجمعية تيمتار، من بين أهداف الاتفاقية تكوين وتأطير مجموعة من الورشات التكوينية والندوات واللقاءات لفائدة طلبة المعهد البلدي للموسيقى والمواهب الشابة على مدار السنة، وهذا لم ينجز، تنظيم أنشطة اجتماعية موازاة مع فعاليات مهرجان تيمتار، أتحداكم أعطوني أنشطة اجتماعية تم تنظيمها موازاة مع مهرجان تيمتار في دورتين لمهرجان تيمتار، وبالتالي، هذا يبين أن هذه الجمعيات لم تنفذ بنود الاتفاقية، وبالتالي لا تستحق أن تجدد معها الاتفاقية، وقدموا لنا دليل على أن هذه الجمعيات نفذت بنود الاتفاقية، مهرجان التسامح كذلك، تنظيم أنشطة اجتماعية موازاة مع فعاليات مهرجان التسامح، لا وجود لها، إذن قدموا لنا المبررات التي بنيتم عليها والمعايير التي جعلتكم تجددون الاتفاقية مع هذه الجمعيات، فلجنة المتابعة المضمنة في الاتفاقية هل تم تفعيلها أم لا؟ وإلا، أنا أقول، فإن أمر هذه الاتفاقيات مشوب بشطط في استعمال (... مصطلح غير مسموع)

السيد محمد بركا:

شكرا السيد الرئيس، دائما في إطار نقاش مسألة الاتفاقيات سأقول مجموعة من النقاط المطروحة بعجالة، مسألة لجنة المتابعة في جميع هذه الجمعيات، فهل تم تشكيل لجان المتابعة؟ وهل تقاريرها جاهزة؟ وهل يمكن الاطلاع عليها مباشرة، النقطة الأخرى المتعلقة بصرف المنح، فصرف المنح السيد الرئيس، يشوبه خلل على مستوى مكتب المجلس وإدارة المجلس، والجمعيات التي توقع الشراكات تعاني من صرف منحها، خصوصا عندما تتعرض للتسويق والمماثلة، تقوم بإعداد وثائقها كاملا، وتقدم جميع ما يطلب منها كاملا، ولكن عند التوقيع يقع التوقيع على هوى المسؤول الذي سيوقع، أو المسؤول الذي سيعطي الأمر بالتوقيع، هذا ما يقع في الثقافة وفي الشؤون الاجتماعية وفي الرياضة، لهذا جزاكم الله السيد والرئيس، ونحن نناقش أمر الشراكة مع الجمعيات، فإذا بذلت الجمعيات مجهودا في الإنتاج والإبداع، فلا يجب أن ننكسهم في مستحقاتهم، لأن المستحقات لا تبقى للجماعة بل تصبح ملكا لهم: مسألة أخرى السيد الرئيس تتعلق بلجان التتبع، فهل يمكن أن نعرف، حسب علمنا وربما نكون خاطئين، هل هناك جمعيات صرفت لها منح ولم تشكل لها لجان التتبع؟ وهنا أقول، بأن جميع الجمعيات على مستوى مدينة أكادير سواسية، لا فرق بين هذه الجمعية وتلك: نقطة أخرى وهي عبارة عن ملاحظة قانونية على مستوى منصتكم السيد الرئيس، باعتبار أن منصة السيد رئيس المجلس الجماعي كانت قانونية واليوم أقول إن منصتكم غير قانونية، ويجب مراجعتها وشكرا.

السيد عزيز صباح:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة المستشارات والمستشارين، السيدات والسادة موظفات وموظفي جماعة أكادير، أيها الحضور الكريم، بالطبع، الكل يعلم أهمية الشراكة والاتفاقيات مع الجمعيات، خاصة وأن مدينة أكادير هي مدينة سياحية، وبالتالي، هذه الأنشطة مهمة جدا، لكن تساؤلي هو، هل تم احترام المقترحات والقرارات التي خرج بها المجلس فيما يخص هذه الشراكات والاتفاقيات، خاصة المشاريع التي ستجزها هذه الجمعيات، والتي قلنا، بأنها يجب أن تكون مشاريع مهمة لمدينة أكادير ومهمة لسكان أكادير ونحن كجماعة، نحن من سيقترح المشاريع، وما على الجمعيات إلا أن تقدم لنا اقتراحات في هذا الاتجاه، لكن للأسف، عندما نشاهد عروض و أنشطة هذه الجمعيات، نجد أنها يطغى عليها الغناء والطرب والموسيقى وهذا ما يبدو، لأن الأنشطة الثقافية ليس هي الغناء فقط، فهناك الرسم والفنون وعدة أشياء فيما يخص الثقافة والسكان في حاجة إليها، أما الموسيقى فالجميع لديه موسيقى في منزله و يستطيع تشغيل القناة ويرقص كيف يشاء في منزله، هنا يجب مراجعة المشاريع التي تقدمها الجمعيات ويجب أن تكون في المستوى الذي تريده الساكنة، خاصة وأن ما يقدم للجمعيات غلاف مالي مهم، وكما قال السيد بركا في مسألة التمتع والتقييم والمراقبة، أنا دائما أقول فيما يخص مسألة الجمعيات، يجب على اللجان أن تعمل بجدية وتتابع الأنشطة، ومن خلالها نستنتج على أساس أننا نقترح اقتراحات جديدة للسنوات الموالية وشكرا.

السيد عبد العزيز السلامي:

شكرا، بدوري سأثير ملاحظات بخصوص المعايير المعتمدة في التعااطي مع المشاريع المقترحة لعقد شراكات مع جماعة أكادير، وللتوضيح، أحدثت آلية للجنة تقنية تتضمن عضو من المعارضة وعضو من الأغلبية من أجل فتح ملفات لكل لجنة لجنة، هذا فقط في الجمعيات، بالنسبة للشراكات ليس هناك أية رقابة ولا أي إشراك لأعضاء المعارضة في هذه الآلية وهذا توضيح للرأي العام فقط، بخصوص دعم الجمعيات، يطرح مجددا إشكال مبدأ السنوية، فإذا تم إقرار مبدأ السنوية، فهذا لا إشكال فيه، أو إذا تم إقرار مبدأ الثلاث سنوات فلا إشكال فيه كذلك، لكن أن تكون الغاية في برمجة مبدأ السنة هو تتبع العمل و تنفيذ بنود الاتفاقية، إلى حد الآن ليست هناك تقارير منجزة وعلى الأقل لم نتوصل بها، كما لم نتوصل في وثائق الدورة بمعطيات حول أداء هذه الجمعيات ووضعيتها النظامية تجاه قانون الجمعيات، مثلا جمعية التسامح التي تنظم مهرجان التسامح، في وسط الاتفاقية هناك عبارة "الموجود مقرها في جهة سوس ماسة، والحال أن الضرورة تقتضي أن يكون مقرها في أكادير، وعلى الأقل ليس هناك جمعية تقدم لها الجماعة مبلغ 300 ألف درهم و في الاتفاقية عنوانها هو جهة سوس ماسة، على الأقل أن يكون عنوانها مضبوطا حتى نعرف هل هي في نفوذ أكادير؟ وهل وضعيتها النظامية سليمة إلى آخره، على غرار جمعية تيمتار التي يمنح لها مبلغ مليون درهم سنويا، نتساءل ما هو الواقع والعرض الثقافي الذي تقدمه جمعية تيمتار، على الأقل في دورات النسخ السابقة سواء المنظمة مؤخرا أو في السنة الماضية، يعني أداء، لا يستحق أن يخص له هذا المبلغ، مع استحضار أن جمعيات تيمتار لديها شركاء آخرين بمجلس الجهة والمجلس الإقليمي إلى آخره، بمعنى أن معايير تقديم الدعم، معايير غير موضوعية للأسف وشكرا.

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية، السادة والسيدات الأعضاء، السادة والسيدات الحضور الكريم كل بصفته وباسمه، بالنسبة إلي، النقطة الأولى في اتفاقيات الشراكة هذه، تتعلق بالبناء القانوني لهذه الاتفاقيات، كنا قد تطرقنا، إلى الاتفاقيات، يجب أن يكون لديها بناء قانوني موحد يسري على جميع الاتفاقيات، لكن للأسف، نجد أن كل اتفاقية تنفرد بمعطياتها، وهذا لا يساعد في تنزيلها على أرض الواقع، المسألة الأخرى وهي التي يتحدث عنها الجميع وهي مسألة السنة وثلاث سنوات، نحن فعلا كنا ضد السنوية واقترحنا ثلاث سنوات، ولكن سمعنا مجموعة من التبريرات لاعتماد السنة ولا نريد أن نكون ضدها، واليوم نريد من كان ضدها هو من سيقدم لنا تبريرات لماذا؟ في السابق لما كنا ضدها يقول بأنه يريد سنة، واليوم أصبح يقول بأنه يريد ثلاث سنوات، وهنا لا نريد أن تكون هناك ازدواجية المعايير، المسألة الأخرى تتعلق بتحويل الاعتماد المالي، ففي دفتر التحملات، التحويل يكون بنسبة 40/60، ولكن الاتفاقيات الموضوعية أمامنا، تتضمن نسبة 50/50، نريد توضيحها لهذا، لأن في الاتفاقية هناك 50/50 وفي دفتر التحملات هناك 40/60، وأتمنى أن يكون لهذا جوابا، مسألة أخرى متعلقة بلجان التتبع، وللأسف اليوم هناك إشكال حقيقي، وهو أن هناك جمعيتان، جمعية قامت بأنشطة ويشهد لها بذلك والساكنة تعرف أنها تشتغل، وهذا يعني أنها طبقت دفتر التحملات واليوم نقول نحن متفقون على ذلك، ولكن هناك جمعيات لا تتوفر على معطى بشأنها، ولا وجود للجان التتبع ولا تقارير، فكيف سنوازي بينهما ونقول أنهما سواسية وسنصوت عليهما، فهذا لا يعقل، وأظن أن أول من يجب عليه تطبيق دفتر التحملات ويلتزم به هو المجلس، هو الجماعة، وبالتالي، إذا كانت هناك جمعية قد أخلت بالتزاماتها، فيجب على المجلس أن لا يوافق على ذلك وان لا يقدمها لنا وهذه الأمور موجودة، مسألة أخرى تتعلق بالوثائق وأريد أن أثيرها، ففي أحد مواد دفتر التحملات يتحدث على أنه "فيما يتعلق بالوثائق المطلوبة، فجمعيات الشراكة،

يسري عليها ما يسري على الجمعيات " أتساءل اليوم، هل جميع هذه الجمعيات الموجودة الآن، يمكن لأحد من النواب أن يرفع أصبعه ويقول بأن هذه الجمعيات كلها تتوفر على اتفاقيات وعندها جميع الوثائق، اسمح لي السيد الرئيس، توصلنا بمعلومات، تقول بأنه حتى تمر الدورة وتتم العملية بعدها نستدعي الجمعيات ونخبرها بأن تأتي بالوثائق التي تنقصها، ونحن لا يمكن أن نقوم بهذه المسألة، وهذا واقع.

السيد الحسن مفسح

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل والي جهة سوس ماسة، السيدات والسادة أعضاء المجلس، السادة الحضور الكريم كل باسمه وصفته، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، مداخلتي ستنصب على نقطتين أساسيتين، النقطة الأولى فيما يخص - وهذه دفاعا عن السيدة النائبة وقولا للحقيقة - إن انعقاد لجنة الشؤون الثقافية والرياضية كان بحضور السيدة النائبة المكلفة بالشؤون الثقافية وبحضور السيدة النائبة المكلفة بالشؤون الرياضية، الذي حدث هو أنه تزامن انعقاد اللجنتين في آن واحد وهذا ليس خطأ النائبتين، هذا مرده إلى تدبير يجب إعادة النظر فيه، النقطة الثانية التي أود الحديث عنها، هي ما يتعلق بمقترح أو توصية اللجنة، التي تحت أو تدعو إلى تشغيل شباب مدينة أكادير في المهرجانات التي تشرف عليها هذه الجمعيات، وبهذه المناسبة أدعو السادة أعضاء المجلس إلى التصويت على هذه التوصية، وأدعو إلى اعتمادها في الشراكات وإدخالها كتعديل، لأنه لا يعقل أن نتعقد وتنظم مهرجانات بمدينة أكادير، ولا يكون لشباب هذه المدينة موطأ قدم في فرص الشغل التي تخلقها هذه المهرجانات، إذن رجاء أن يتم اعتماد هذه التوصية، والتصويت على إدراجها كشرط من شروط تنفيذ هذه الاتفاقيات، وفي الختام، أود أن أؤمن وبصراحة، ولأول مرة سأقول تثمين عمل اللجنة، لأنه كان عملا إيجابيا، وكان فيه تجاوز، وفيه مناقشة لجميع النقط القانونية المتاحة والتي تضمنها تقرير السيد رئيس اللجنة وأشكركم جميعا.

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، تحية مجددا لجميع الحاضرين، أريد أن أنطلق مما أشار إليه السيد مفسح، وهو أن هذه النقطة تطرقنا إليها سابقا، وأتمنى أن تؤخذ بالجديّة المطلوبة، وهي الإعداد للدورات، يعني أن معكم إخوان يملكون تجربة إعداد الدورات سابقا للوقوف على الإشكالات، وهذه مرحلة التقييم نهاية سنتين للتقييم الإداري والداخلي وتكون فرصة لتطوير الاشتغال في الدورات بما فيها عقد لجنتين في نفس التوقيت، وبخصوص ما يتعلق باللجنة الدائمة الخاصة بالمالية، فالمالية أفقيا تهتم جميع النواب والنائبات ويجب أن يكونوا حاضرين فيها، بالإضافة إلى الموظفين والسيد المدير العام، نشكركم على تحيين مجموعة من مذكرات التقديم، وقد أشرنا إلى ذلك في لجنة المالية، وهذا عمل ممتاز، نشكركم عليه، أريد أن أقف عند مجموعة من الملاحظات، وسأبدأ بلجنة التتبع، ما هو وارد في دفتر التحملات على مستوى تشكيلة لجنة التتبع في اختلاف مع ما هو وارد في الاتفاقيات، ففي لجنة التتبع نجد عضوية ست صفات، الرئيس، رئيس اللجنة، منتخب الأغلبية والمعارضة، رئيس المصلحة، الجمعية الشريكة، منسق الآلية التشاركية، وعندما نأتي إلى هنا نجد إضافات، إذن، من المستحسن أن يكون هناك انسجام، النقطة الأخرى الموالية، عندما نأتي إلى الاتفاقية، لا نجد ممثلي الجمعية نهائيا في جميع الاتفاقيات، وهذا خطأ جسيم، وليس لي الإخوان المشرفين على هذا العمل، هناك غياب تام لممثلي الجمعيات، بمعنى أن في بعض الأحيان نقوم بنسخ مجموعة من مشاريع الاتفاقيات التي تجعلنا نقع في هذا الإشكال، الديباجة جيدة، لأنها تتحدث عن مسألة مهمة، ونفسها كانت في السنة الماضية، وهي وجود منهجية جديدة إلى غير ذلك، ولكن عندما نتحدث عن التزامات الجمعية الشريكة، لا أظن أنه اليوم أمامنا ما يفيد بأن هذه الجمعيات وفّت بجميع التزاماتها، وسأقف عند بعض الجمعيات منها المهرجان الدولي للفيلم الوثائقي، سنجد أن هناك للعرض السينمائي للفيلم الوثائقي الشهري، ليست هناك أية إشارة إليه في المذكرات التقديمية، اسني ن ورغ، ليست هناك إشارة إلى تنظيم وتأطير مجموعة من الورشات التكوينية، تيمتار ليست فيه إشارة للقاءات حول السينما والفيلم وغيره، وهناك مجموعة من الالتزامات الواردة بالنسبة للجمعيات لم يتم الوفاء بها، وبالتالي، فهذا إشكال، لذلك، عندما نأتي إلى الورقة التقديمية، ونجد في آخر جميع الاتفاقيات عموما "يمكن التأكيد من خلال المتابعة لمصلحة الشؤون الثقافية لمختلف الأنشطة، والتقارير السنوية الواردة على المصلحة، أنها تفي بالتزاماتها"، أنا أظن أن هذه الجملة الواردة في جميع الاتفاقيات يجب مراجعتها، حيث أن المصلحة لا تتوفر على إمكانيات لتتبع جميع الأنشطة الثقافية في المدينة وهذا لا يمكن، وكذلك القسم لا تتوفر على إمكانيات لتتبع هذه الأنشطة، فكيف إذن سنأتي ونقول بأن الجمعية وفّت بجميع التزاماتها، نحن من خلال هذه المراجعة، نجد إشكالا وبالتالي، يجب الوقوف عند هذا الإشكال الانتباه إليه من طرف المكتب وشكرا .

السيد عبد الله بنشيكرو:

السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، الحضور الكريم كل واحد باسمه وصفته، لن أطيل كثيرا، لأن هناك مجموعة من النقط أثرت سابقا، فقط هناك مسألة أريد توضيحها لها، وهي دفتر التحملات الذي كثر فيه القيل والقال، فيه سنة وثلاث سنوات وهذه إشكالية

حتى نكون على علم هل هي سنة أم ثلاث سنوات، بالنسبة لتلقي المشاريع، أثرت سابقا مسألة لجان التتبع، وحبذا لو كانت مشاركة جميع أعضاء المجلس، بحيث يشرف عضوين أو ثلاثة على شراكة أو جمعية إلى آخره، ويتم صياغة تقرير سنوي للأنشطة التي تقوم بها الجمعية، سيكون ذلك أسهل وبموجبه سنقرر في استمرارية هذه الجمعية ومدة السنوات التي ستستفيد من المنحة إلى آخره، لازلت أطلب للمرة العاشرة تفعيل لجان التتبع، وأن لا تكون مقتصرة على شخصين واحد من المعارضة وواحد من الأغلبية، ربما أن يكون أكثر لتتبع الجمعية، فهناك العديد من الأعضاء الذين يريدون القيام بعملية التتبع وسيقومون بإعداد تقرير مفصل في آخر السنة حول الأنشطة التي تنظم في المدينة، نقطة أخيرة وهي عبارة عن تساؤل فقط، كيف تسند، أو من يقرر في المنح، هل المجلس، المكتب، ونحن لا نعرف الآن من يقرر في هذه المنح التي تقدم للجمعيات التي ستستفيد منها وشكرا.

السيدة نادية البرودي:

تحية مجددة، مما لاشك فيه أن هذه الجمعيات التي تنظم تظاهرات ومهرجانات، تخلق رواجاً اقتصادياً واجتماعياً بالمدينة، أنا لذي ملاحظة أثارها سابقاً أحد الأعضاء والمتعلقة بتشغيل شباب المدينة، وتوظيف طاقات شابة لامتناهات البطالة ولو نسبياً والاعتماد على شركات محلية مثل الطباعة ولو مؤقتاً خلال التظاهرات لأنها تؤدي ضرائب للجماعة، أيضاً مساعدة الصحافة والإعلام وتوفير الظروف الملائمة للاشتغال أسوة بالصحافة الأخرى المدعوة التي تحضر من مدن أخرى، إعطاء الصحافة المحلية دورها لأسبقيتها على الصحافة الوافدة من مدن أخرى، وهذه النقطة يجب الوقوف عندها كون الأنشطة تنظم بالمدينة، والدعم الذي تأخذه هذه التظاهرات والجمعيات يقدم من طرف الجماعة، إذن يجب أن نهتم بالشباب والصحافة كما قلت.

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، بداية أولاً، أنا أسحب نسبة 50% المتعلقة بالدعم لوجودها في الاتفاقيات ولكن في الشركات هناك 50% كدفعة أولى و50%، وبالتالي، أعتذر عن هذه الملاحظة، المسألة الثانية، تتعلق بتعديل دفتر التحملات، لأن هناك ما يتعلق بلجنة التتبع هناك حضور السيدة نائبة الرئيس حضور السيد المدير العام، حضور رئيس قسم المالية، وبالتالي، فهم غير موجودين في دفتر التحملات، وبالتالي، أظن أنه يجب التعديل في هذه الحالة لأننا مضطرين بأن ندخل تغييراً، إما أن نقوم بإلغائها من الاتفاقيات أو في إدخال التعديل على دفتر التحملات، لأنني أعتقد أنها غير موجودة فيه، مسألة أخرى تتعلق بالتقارير الدورية، وأتمنى أن يكون ولو مدة زمنية للحصول على هذه التقارير الدورية، يعني أن تكون هناك جدولة زمنية تحدد اللقاءات الدورية.

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا السيد الرئيس، بعجالة، النقطة المتعلقة بنواب ونائبات الرئيس عن لجنة المالية، فعلا يقال أن ذلك كان بفعل التوازي وحصل خطأ كون اجتماعا اللجنتين انعقاداً موازاً مع الآخر وهذا خطأ يجب أن لا يتكرر، ولكن لجنة الشؤون الثقافية والرياضية أنهت أشغالها بسرعة، وكان من الممكن أن يلتحقوا بنا ويعطونا إجابات، ولكنهم انهوا أشغالهم وذهبوا ولم يحضروا في لجنة المالية، الجانب الثاني، عندي سؤال السيد الرئيس وأريد له جواب، هل اتفاقيات الجمعيات التي قلنا أنها لم تلتزم وثبت أنها لم تلتزم بالاتفاقية الموقعة معها، هل سيتم تجديد الاتفاقية معها أم سيتم إلغاؤها؟ فإذا كان سيتم إلغاؤها ولن يتم التجديد معها كونها لم تلتزم، فهذا جيد، أما إذا كانت لم تلتزم وتريدون التجديد معها لأنكم أردتم ذلك فهذا يعنيكم، نقطة أخرى، نحتاج إلى يوم دراسي لتعديل قانون دفتر التحملات، لأنه يتضمن هفوات كثيرة وتحتاج إلى ملاءمة مع القانون.

السيدة رجاء مسو:

شكرا الأخ النائب، السادة والسيدات أعضاء وعضوات المجلس الجماعي مساء الخير، فقط لدي ملاحظة بخصوص دفتر التحملات، السيد النائب، هناك نقطة صادقت عليها تتعلق أن لا يفصل الجمعية التي ستستفيد أقل من مدة ستة أشهر عن آخر جمع عام، السيد الرئيس هناك جمعيات ستعقد جمعها العام في شهر شتنبر وشهر أكتوبر وهو الوقت الذي تكون فيه عملية الانتقاء وبالتالي لا يتم اختيارها، فهل سنقوم نحن بإجبارها لعقد جمع عام استثنائي وهذا شأن داخلي، وبالتالي، يكون صعباً شيئاً ما إجبار الجمعية لعقد الجمع العام الاستثنائي حتى يتوفر فيها شرط أن لا يفصلها عن عقد جمعها العام أقل من ستة أشهر. النقطة الثانية، شهادة التعريف الضريبي، ونحن نعرف أن شهادة التعريف الضريبي أول وثيقة تحتاج إليها هي المقر، وأغلبية الجمعيات السيد النائب، يشتغل داخل المركبات الثقافية، فلماذا لا نمنحهم شهادة استغلال المقر، أو وثيقة تثبت أنها تشتغل داخل تلك المركبات، وبالتالي، تسمح لهم بأخذ شهادة التعريف الضريبي، لأننا عندما نغلق هذا الباب، نحرهم من أخذ شهادة التعريف الضريبي ونشجعهم على الذهاب إلى مقرات أخرى، في حين أننا نريد تنشيط دور الثقافة إلى غير ذلك وشكرا.

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، لدي فقط تساؤل فيما يرتبط بتنظيم بعض فقرات مهرجان تيمتا في مسرح الهواء الطلق، التساؤل السيد الرئيس إذا سمحتم، نظمت بعض فقرات مهرجان تيمتا في مسرح الهواء الطلق، تساؤلي، هل هذا التنظيم كان بعد التسلم النهائي للمرفق أم لا؟ واعني الهواء الطلق وذلك ضمنا لشروط سلامة المواطنين، قضية جمعية التسامح فيها ثلاث سنوات 2026/2025/2024 بينما باقي الجمعيات فيها 2025/2024/2023 ، فنريد توضيحا لماذا في بعض الأحيان 26/25/24 وفي الأخرى 25/24/23، ثالثا نتحدث عن تعديل اتفاقية مع التسامح ما وجه تعديل هذه الاتفاقية، البطاقة التقنية ومذكرة تقديم اتفاقية جمعية المبادرة الثقافية تتحدث عن مبلغ 200 ألف درهم، بينما داخل الاتفاقية نجد 250 ألف درهم، فما هو المبلغ هل هو 200 ألف درهم أو 250 ألف درهم، وادعوا إذا كانت إمكانية من بين التوصيات تفعيل دور مصلحة الحكامة في متابعة هذه الاتفاقيات لاحقا وشكرا.

السيد عزيز صباح:

شكرا السيد الرئيس، أنا فقط عندي إضافة على بعض تدخلات أحد المستشارين الذين تحدثوا عن تشغيل الشباب، بالفعل هذه الجمعيات التي تقدم لها أموال طائلة، يجب عليها تشغيل الطاقات المتواجدة بمدينة أكادير، حيث سمعت كذلك على أن السيارات هي الأخرى التي تم كرائها، تم كرائها من مدن أخرى، لهذا اطلب من السيد الرئيس إلزام تشغيل الشباب على هذه الجمعيات، وأن الأموال المرصودة لها تبقى لكي يستفيد منها ساكنة مدينة أكادير وليس مدن أخرى.

السيد محمد بركا:

شكرا السيد الرئيس، أنا عندي ملتصق في هذا الإطار للمجلس الموقر، يتعلق بمسألة تكوين وتأهيل الجمعيات، نحن نعرف أن أغلب الجمعيات لا تعرف كيفية تكوين ملفاتها، ومجموعة من الإداريين هم أيضا لازالوا لا يعرفون كيفية التعامل مع هذه الملفات، لهذا ألتمس منكم تخصيص أيام تكوينية للجمعيات وأيضا لمكونات المجلس إدارة ومكتبا وشكرا.

السيدة سناء بوحاميدي:

شكرا، إنه من السلبات يمكن، أن ننظر إلى الجزء الفارغ من الكأس، ولقد لاحظنا بعض الجمود والركود الثقافي الذي عرفته مدينة أكادير في مرحلة سابقة، الحركية الإيجابية والثقافية والتظاهرات التي اشتغلت على برمجتها مصلحة الثقافة بفضل عمل مشترك بين نائبة السيد الرئيس المكلفة بالقطاع وفريق العمل من موظفين وشركاء من مجتمع مدني وجمعيات شريكة، ولأن مجلسنا يطمع ويتوقع المزيد، فلعلنا ننتظر من الكأس أن يكتمل امتلاء فلا نرى فيه نقطة فراغ واحدة حتى يكون لنا أن نرتوي من العطش الثقافي الذي جعلنا لا نكتفي بالإنجازات التي رأيناها خلال هذه السنة، وهذه دعوة للجمعيات المختصة في المجال لاقتراح مزيد من المشاريع وتقديم مشاريع شراكات أخرى مستقبلية إن شاء الله وشكرا.

السيدة زهرة المنشودي:

شكرا السيد الرئيس، شكرا ممثل السلطة في هذه الدورة، شكرا للإخوان الأعضاء، شكرا للجسم الصحفي، أولا كمصلحة الثقافة بجماعة أكادير، وكنائبة الرئيس مسؤولة عن الشؤون الثقافية، يشرفني أن اشتغل مع هذه الجمعيات، وبالتالي، كانت تجربة رائعة مع هؤلاء، قمنا بتعديلات كإخوة، قمنا بتعديلات ونحن جميعا جالسون وهم يستمعون إلينا ونستمع إليهم، إذن كل الشكر لهذه الجمعيات التي قامت بتنشيط مدينة أكادير، وبالتالي، أنا أقول أنهم خضعوا لتصورنا ولبرمجتنا التي نريدها لجماعة أكادير ثقافيا، سأحاول أن أجيب الأخ الصادق الذي تحدث عن الاستهتار، نحن في جماعة أكادير كنواب الرئيس وكل من يجلس هنا، لا نستعثر بمصالح المواطنين، نحن نحترم المواطن الأكاديمي الذي صوت علينا ، وبالتالي نشغل معه بكل مصادقية وإخلاص، لجنة الشؤون الثقافية، أنا لا اعرف عن أي لجنة تتحدث، لأن اللجنة الثقافية لم تحضر فيها ولم نراك فيها، لهذا مرة أخرى حدد اللجنة التي تريد أن نكون فيها – لا تجيبني الآن فأنا أتحدث، لا تجيبني حتى انهي مداخلي فلديك الوقت من الآن إلى سنة 2027 وخذ فيها نقطة نظام ليست لديك مشكلة، على أي...

السيد ماء العينين الصادق:

نقطة نظام ليست عيبا.

السيدة زهرة المنشودي:

تريدني أن أجيب، أترككي أجيبك، ومرة أخرى حدد اللجنة التي تريد أن نكون فيها وفيها استهتار، فكلمة استهتار شيئا ما كلمة قذحية المرجو استبدالها، استبدالها واحترم الكوفية التي ترتديها اليوم.

السيد ماء العينين الصادق:

الكوفية لا يلبسها إلا سيدي ومولاي.

السيدة زهرة المنشودي:

تحية نضالية للغزاوين والجيش المغربي المرابط بالصحراء المغربية كذلك حتى لا ننساه، وربما هو من يستحق أن نناضل من أجله، على أي، نعود إلى نقط جدول الأعمال، النقطة الأولى الخاصة بالاستهتار تمت الإجابة عنها، ما يتعلق بمدة ثلاث سنوات وبعض الإشكالات عند الإخوان سيجيب عنها السيد النائب السيد اكرنان، نمر إلى لجنة المتابعة أو التقارير، وهنا سأجيب عن كل نقطة بنقطة حتى لا أترك أيا منها، بالنسبة للتقارير، نحن لدينا تقارير جاهزة ولكن لحد الآن، لم يأت أحد يسألنا عن ما قامت به هذه الجمعية وما لم تقم به، لحد الآن، كل شيء جاهز ونحن متابعون لجميع الجمعيات التي دخلت معنا في شراكة والتي أبرمنا معها اتفاقيات وكلها جمعيات تستحق أن تجدد معها الاتفاقيات كونها قامت بتنشيط المدينة ونحن لازلنا نتابعها وأينما وجد أي خلل نقوم بمعالجته بنوع من الاحترام والمودة، لأنها تريد التقدم بالشأن الثقافي إلى الأمام بمدينة أكادير، ونحن لا زلنا ننتظر جمعيات أخرى ستلتحق لإبرام اتفاقيات معها إن شاء الله، إذن، بالنسبة للتقارير جاهزة، لجان المتابعة موجودة وتقاريرها جاهزة، لحد الآن لم أرى أحدا من الأعضاء أو أتى ليناكش معي، وأظن منذ السنة الماضية لم أرى قط عضوا من هؤلاء الذين يسألون الآن أو أحدا من إخواننا يأتي ويسألني عن إحدى هذه المهرجانات ويسأل عن ماذا قمنا به، فمكتبي مفتوح والموظفون حاضرون والتقارير موجودة ونحن نعمل بشفافية ووضوح ولا نخفي أي شيء، فمهرجان تيمتار ومهرجان التسامح، مثلها مثل كل المهرجانات، ربما جماعة أكادير تقدم فقط نسبة 10% من ميزانيتها، إذن فمهرجانات تيمتار والتسامح وفيدادوك كلها متشابهة يسري عليها ما يسري على الجميع، ولا يمكن، وإخواننا في العدالة والتنمية يعرفون هذا كونهم هم من سيروا هذا القطاع سابقا، فهل من الممكن أن تكون هناك جمعية بدون وثائق؟ وتأخذ الأموال بهذه الطريقة، فإذا اقتضى الأمر أنني أريد هذا، فالخزينة العامة ووزارة الداخلية لا يمكن أن تسمح بهذا، إذن أنا الآن قمت برفع يدي الاثنتين فكل الجمعيات تتوفر على وثائق، عندنا نقطة أخرى سؤال هل هذه الجمعيات تقوم بتنفيذ التزاماتها؟، فمثلا تيمتار هل قامت بتنفيذ التزاماتها، جمعية تيمتار في السنة الماضية نظمت "ايض يناير" واشتغلت ما هو اجتماعي ثقافي، فنحن لا زلنا في الحفل الختامي حتى جاء الزلزال ولم نتمم حيث كان من المبرمج أن ينظموا أنشطة أخرى، بالنسبة "لاسنى ن ورغ" و "فيدادوك" والسينما والهجرة، هذه الجمعيات كلها قدمت أفلامها، فبالنسبة للسينما والهجرة التزمت في الاتفاقية تقديم أفلام، وفعلنا قامت بتقديمها وقد رأيت ذلك في فصل الصيف حيث تم تقديم أفلام صادق عليها المركز السينمائي المغربي وتمت مشاهدتها من طرف الساكنة، وبالنسبة "لفيدادوك" لدينا أفلامها الوثائقية، اسني ن ورغ ستقوم بعرض أفلامها في شهر دجنبر، والمشكل يكمن لدينا في البرمجة لوجود ضغط على قاعة سينما صحراء، وغياب القاعات السينمائية يجعلنا مضطرين ونحن مقبلون على مهرجان الجاز، فمضى سنقوم بتقديم هذه الأفلام، لذا فالمشكل يكمن في برمجة جميع هذه الأعمال مع العلم أننا نتوفر على هذه الأفلام، فمثلا اسني ن ورغ سننظم أسابيع السينما الأمازيغية، بالنسبة "لفيدادوك" سنحاول تقديمها ولو في رمضان، إذن هذا يوحي بأن هناك تعاون بيننا وبينهم، أتمنى أن أكون قد أجبت وأعتذر إذا كان هناك سؤال لم أجب عنه، سؤال من يقرر في المنح؟، سؤال جميل، أولا أنتم تعرفون في مدينة أكادير أنه إذا وصل المبلغ المقدم 50 ألف درهم فستصبح شراكة، وأشكر المكتب والإخوان الذين اشتغلوا على دفتر التحملات، لأننا ورثنا مجموعة، وأقولها واعتز بها وحتى إذا كانت ستتم مهاجمتي في ما بعد فمرحبا، ولكنني قدمت من مجتمع مدني يحترم نفسه ومن جمعيات تحترم نفسها، وكان هدفنا أن يكون لدينا مجتمعا مدنيا قويا، ولا يمت إلى أحد بصله ويقوم بعمله، فإن كنت تشتغل في المسرح فيلزمك البقاء في المسرح ولا يجب الدخول إلى قطاع آخر يعني أن يكون لدينا الاختصاص، وبهذا أمضينا سنة وسمعنا ما سمعنا وأقول الحمد لله لأول مرة مضت سنتين وليست بالشيء الكثير وتوصلنا بكم كبير من الجمعيات وبرامج جيدة، وأصبحنا نرى فرق مسرحية كثيرة وأنشطة تربوية، وأصبحت الجمعيات تعد وثائقها بكيفية جيدة ونحن نعرفها حق المعرفة، لأن أكادير ليست إلا مدينة صغيرة نعرف من يريد أن يشتغل ومن يريد أن يستعمل تلك الأموال لأغراض أخرى، ومن هو مؤثر في الفعل الثقافي في المدينة، لهذا كل واحد يستفيد على حسب البرنامج الذي وضعه، فعند التوصل ببرنامج عمل الجمعيات، نقوم بتقييمه بتعاون مع فريق عمل في الشأن المسرحي والثقافي وهم من يقدمون لنا معطيات حول جميع هذه الأمور، ونحن في المدينة ولا داعي لأن يقول أي شخص بأننا جالسون في مكاتب مكيفة أو في أماكن أخرى، بل نحن نقضي يومنا في الشوارع مع الساكنة، وفي المركبات ونعرف من يشتغل ومن يستحق أن يستفيد ونحن نتابعه ومركباتنا مفتوحة،

فمن الممكن أن يستفيد من 100 ألف درهم أو 200 ألف أو أي مبلغ آخر، فكيفما كانت الاستفادة ولكن هل هناك عمل جاد، فالمسؤولية الملقاة على عاتقنا هي تجويد عمل هذه الجمعيات والتعامل مع برامجها ونمضي في هذا المنوال فسنه بعد سنة يتعلمون كيف يعدون وثائقهم وملفاتهم القانونية، وأصبحنا لا نسمع كلمة إقصاء، وفهموا الآن كيف تدبر الأمور، وبالنسبة للمنحة، فيجب على الجمعيات أن يكونوا على علم بأن الجماعة هي المصدر الوحيد بل يجب أن يحاولوا البحث عن مصادر أخرى، لأن الجماعات كيفما كانت لا يمكن لها أن تقدم المنحة بنسبة مائة في المائة للقيام بالأنشطة، بل الأجدد البحث عن موارد أخرى لتنظيم هذه الأنشطة، والجماعة تعتبر شريكا، ونتمنى أن يزداد عدد هذه الجمعيات ويستفيدوا من التكوينات ونحن هنا في الجماعة أو في المكاتب وإن كنا نحن في مصلحة الثقافة لا نتوفر على موظفين كثير، ولكن نشكرهم، لأننا قمنا بعمل كبير، وإن تقاعسنا عن العمل لعشر سنوات أخرى، لا يمكن أن ينجز العمل بهذه السرعة وبهذه الدقة، إذن مرحبا بجميع الجمعيات وبجميع الشركاء وشركاء جماعة أكادير نحن نعتز بهم، ونتمنى أن نجود العمل بكم وباللجنة التقنية للتتبع التي خلقناها والتي اقترحتها، واقترحت أن تقوم هذه المهرجانات بتشغيل أبناء أكادير وتشغيل شركائنا وإن كنا ساهمنا معها بمبلغ 50 ألف درهم أو 60 ألف درهم أو 70 ألف درهم، فنحن نملك أبناء تقنيين في الصوت ومجموعة شابة يجب أن تشتغل، والجميع يجب أن يشتغل، وأنا من اقترحت هذا في اللجنة وأدخلناها في التوصيات، وعند مناقشة الاتفاقيات سنضيف هذا الاقتراح كبند من بنود الاتفاقية ومفاده أنه ما دام أن المهرجانات تنظم بأكادير والأموال المقدمة هي من دافعي الضرائب وداخل تراب جماعة أكادير، يجب أن تعطى للشباب نسبة مهمة في جميع هذه المهرجانات، سواء في الطباعة وفي السيارات وممول الحفلات، إذن اعتذر مرة أخرى إذا لم أجب على أحد الأسئلة ولكن مكتبنا مفتوح دائما وشكرا .

السيد ماء العينين الصادق:

نقطة نظام في هذا الموضوع لأنني تركت الأخت ذكرت الاسم وأنا أريد أن أجيب وشكرا أو عندما ينتهي السيد النائب أريد أن أجيب.

السيد مصطفى بودركة:

إذا أردت الكلمة فاطلبها، ولكنك أنت أخذت الكلمة بدون أن تحترم الرئاسة، نحن نحترمكم ونحاول تطبيق قانون النظام الداخلي فجزاكم الله خيرا قليل من الاحترام.

السيد محند اكرنان:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداتوتان، السيدات والسيدات أعضاء وعضوات المجلس الجماعي، السيدات والسادة موظفي وموظفات الجماعة، السيدات والسادة ممثلي الجسم الإعلامي والصحافة، لابد من الرجوع إلى تحديد تواريخ اللجان، أولا يجب أن نفترض حسن النية، لأنه هو الأصل، يعني إدراج مجموعة من اللجان في وقت واحد، لم يأت عن قصد لحرمان مجموعة من الأعضاء لحضور هذه اللجان، لأنه، كما تعرفون أن الأسبوع الذي ستنعقد فيه اللجان صادف ذكرى عيد المولد النبوي الشريف يومي الخميس والجمعة، وبالتالي، كنا مضطرين لتحديد اجتماعات اللجان في أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء وتركنا لجنة المالية إلى آخر يوم، ولو أن هذا الأسبوع لم يصادف ذكرى عيد المولد النبوي الشريف، كونوا على يقين أن اجتماعات اللجان ستكون في يوم محدد أو ان تنعقد اجتماعات اللجان إما صباحا أو مساء، وأن لجنة المالية لن تنعقد إلا في يوم الجمعة، ولكن كما يقال "مكره أخاك لا بطل"، حتى بالنسبة للإعدادات للدورة وهذا قلته في الجلسة السابقة وهو أن هناك إكراهات كما يقال "فوق طاقتك لا تلام"، فهناك عطل أضف إلى ذلك فاجعة الزلزال التي خلقت ارتباكاً، فهي لم تخلق الارتباك في المناطق المتضررة بشكل مباشر فقط، بل خلقت ارتباكاً كون وجود عدد من الناس لديهم عائلاتهم في تلك المناطق، وهناك منهم من انتقل إلى عين المكان أو قاموا بإيصال المساعدات لضحايا تلك الفاجعة هذا من جهة، النقطة الثانية التي أود التحدث فيها وهي المدة التي حددت خلال هذه الدورة والتي من خلالها عرض عليكم على أن مدة الاتفاقيات ستنتقل من سنة إلى ثلاث سنوات لتجديد الاتفاقية 2026/2025/2024 وسنة 2023 نحن على مشارف انصرامها، وهنا لابد من الرجوع إلى بداية انتخاب هذا المجلس الذي انتخب سنة 2021 في شهر شتنبر، وأنذاك مسألة الاتفاقيات والمنح لم يتغير نهائيا وتم الإبقاء على ما هو عليه، نظرا لأن المجلس بصدد انتخاب هياكله، ولا يمكن أن يبدأ في غضون شهر لفتح هذا الملف، وكما تعرفون أن في شهر أكتوبر انعقدت دورة استثنائية، لذلك تم إبقاء الأمور على ما هي عليه، سنة 2022 اقترحنا سنة لماذا ؟ لأن مجموعة من الجمعيات لا تعرف عملهم والنتائج التي تحقّقها من خلال العمل الجماعي، وبالتالي، اقترح السنة يعطي الفرصة أولا للمجلس لتتبع وتقييم عمل هذه الجمعيات لفرز الجمعيات الجادة من غيرها، وكذلك لمعرفة تلك الجمعيات التي تستطيع إعداد الوثائق اللازمة لتقديم ملف متكامل سواء في إطار المنحة أو في إطار الشراكة، وإلى حدود الآن تعلمون أن هناك مجموعة من الجمعيات لازالت لا تعرف الوثائق المطلوبة ولا زالت تجادل وتناقش مجموعة من الوثائق وتقول لماذا نحن

ملزمون بالإدلاء بهذه الوثائق وهي لا تعلم أن هذه الوثائق يلزم الإدلاء بها كون القانون هو من يفرضها، وكمثال على ذلك التقرير الذي يودع لدى المجلس الجهوي للحسابات فهو منذ أن وجدت المحاكم المالية فمن بين الأمور اللازمة إيداع الجمعيات لتقاريرهم لدى المحاكم المالية، لذلك فهل هذا خطأ أو عن صواب، أنا فقط قدمت لكم الاعتبارات التي بموجبها تقرر تجديد الاتفاقيات لمدة ثلاث سنوات، وهذه المدة لا تعفي الجمعيات من الإدلاء بجميع الوثائق المطلوبة للاستفادة من ذلك الدعم، وكل سنة ملزم كذلك الإدلاء بنفس الوثائق للاستفادة من الدعم، فقط مدة ثلاث سنوات سيتمكن من تخفيف العبء علينا جميعاً، ولكن رقابة الوثائق سارية ولا يمكن صرف المبالغ المالية أو الدعم من المال العمومي إلا باحترام جميع الشروط والإدلاء بجميع الوثائق المطلوبة قانوناً، يعني في السنة المقبلة هناك مجموعة من الجمعيات لن نناقش ملفاتها لأنها هناك تجديد تلقائي لمدة ثلاث سنوات وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

طرحنا نقطة تتعلق بالهواء الطلق، بالنسبة للهواء الطلق كما يعرف الجميع، شملته أشغال التهيئة، وفي فصل الصيف قبل تنظيم مهرجان تيمتار، وبعد الاجتماع مع جميع المكلفين بالأشغال، تبين أنه يمكن استغلال هذا المرفق دون المساس بسلامة الساكنة أو المتفرجين، وقلنا لا يجب أن نحرم ساكنة أكادير من هذا الفضاء في فترة الصيف، وبالفعل كانت هناك مجموعة من الحفلات والجميع شاهد تلك الصور وحضر الجميع في هذه الحفلات ومرت الأمور بسلام دون أدنى مشكل، وما بقي فقط هي بعض الأشغال الصغرى الخاصة بالجمالية وهي تعرف أشغالاً إلى اليوم وشكراً.

إذن نمر إلى التصويت على كل جمعية على حدة مع التعديلات

*جمعية الجامعة الصيفية بأكادير.

الموافقون: بالإجماع

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: لا أحد

*جمعية اسني ن ورغ.

الموافقون: بالإجماع

تم التصويت بالإجماع.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: لا أحد

*جمعية تيمتار.

الموافقون (42) اثنان وأربعون.

المعارضون: (04) أربعة وهم السادة:

عبد العزيز السلاحي، ماء العينين الصادق، عزيز صباح، سناء فوزي

الممتنعون: لا أحد

*جمعية الثقافة والتربية على السمي والبصري بأكادير

الموافقون (42) اثنان وأربعون.

المعارضون: (04) أربعة وهم السادة:

عبد العزيز السلاحي، ماء العينين الصادق، عزيز صباح، سناء فوزي

الممتنعون: لا أحد

*جمعية المبادرة الثقافية بأكادير.

الموافقون: بالإجماع

تم التصويت بالإجماع.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: لا أحد

***جمعية التسامح**

الموافقون (42) اثنان وأربعون.

المعارضون: (04) أربعة وهم السادة:

عبد العزيز السلامي، ماء العينين الصادق، عزيز صباح وسناء فوزي

الممتنعون: لا أحد.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إكوتازال
جامعة أكادير
المندوب العامة للمعالجة الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمكان والتوثيق

مقرر عدد 2023/62 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023
المتعلق بالدراسة والمصادقة على مشاريع تجديد اتفاقيات الشراكة بين جماعة أكادير والجمعيات التالية: *جمعية الجامعة الصيفية بأكادير* جمعية آسني ن ورغ* جمعية تيمتار *جمعية الثقافة والتربية على السعي والبصري بأكادير* جمعية المبادرة الثقافية بأكادير* جمعية التسامح

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بقاعة إبراهيم راضي بالقصر البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشاريع تجديد اتفاقيات الشراكة بين جماعة أكادير والجمعيات التالية: *جمعية الجامعة الصيفية بأكادير* جمعية آسني ن ورغ* جمعية تيمتار *جمعية الثقافة والتربية على السعي والبصري بأكادير* جمعية المبادرة الثقافية بأكادير* جمعية التسامح وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، أسفرت العملية على ما يلي:

ت: عدد الأعضاء المزاوئين مهامهم 61 :

ت: عدد الأعضاء الحاضرين 53 :

ت: عدد الأصوات المعبر عنها 46 :

ت: الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت هم السيدات والسادة:

- مصطفى بوردقة - محمد أكرنان - البشير بنحماد - عبد الغني بوعيثي - عبد الله بولعمر
- فاطمة امزيل - الحسين ليدرار - الحبيب أغريس - فاطمة الزهراء ابوزيد - زهرة المنشودي
- خالد القاندي - سناء بوحامدي - جمال العزيز - نازك السعلاي - هشام عاش
- زكرياء اولاد - هشام علوي - محمد بوزان - بوبكر ليت بيه - هشام خلاف
- الحسن المساري - صباح مبروك - الحسن مفسح - محمد المون - نعيمة آكي
- فتيحة أزروال - زهرة عنان - أسماء علاي - حسناء زعنون - سناء فوزي
- سناء الحيان - محمد بركا - رجاء مسو - إسماعيل كراي - خديجة واسكة
- جمال بتمبارك - عادل البار - عزيز صباح - عبد العزيز السلاي - محمد باكري
- نادية البرودي - بوجمعة ميري - ماء العينين الصادق - العربي لعباد - عبد الله بلشيكو
- عزيز الجلايدي

وقد جاءت نتيجة تصويت الأعضاء الحاضرين كما يلي حسب كل اتفاقية:

الرقم الترتيب	اسم الجمعية	عدد الموافقين	السادة الأعضاء الراضين	السادة الأعضاء المتنعين	النتيجة النهائية للمصادقة
1	جمعية الجامعة الصيفية بأكادير	46	لا أحد	لا أحد	إجماع الأصوات المعبر عنها
2	جمعية آسني ن ورغ	46	لا أحد	لا أحد	إجماع الأصوات المعبر عنها
3	جمعية تيمتار	42	سناء فوزي	لا أحد	بأغلبية الأعضاء المزاوئين مهامهم
4	جمعية الثقافة والتربية على السعي والبصري بأكادير	42	عزيز صباح عبد العزيز السلاي ماء العينين الصادق	لا أحد	بأغلبية الأعضاء المزاوئين مهامهم
5	جمعية المبادرة الثقافية بأكادير	46	لا أحد	لا أحد	إجماع الأصوات المعبر عنها
6	جمعية التسامح	42	سناء فوزي عزيز صباح عبد العزيز السلاي ماء العينين الصادق	لا أحد	بأغلبية الأعضاء المزاوئين مهامهم



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المنشأة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجالس والتوكيل

يقدم ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير حسب جدول نتائج التصويت للأعضاء الحاضرين على مشاريع اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات التالية: *جمعية الجامعة الصيفية بأكادير *جمعية آسني ن ورغ *جمعية تيمتار *جمعية الثقافة والتربية على السمي والبصري بأكادير *جمعية المبادرة الثقافية بأكادير *جمعية التسامح، الواردة بعده مع التعديلات:

اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير وجمعية الجامعة الصيفية

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في جمادى الأولى 1378 الموافق ل 15 نونبر 1958 حول تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتتميمه بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 06 ربيع 1393 الموافق ل 10 أبريل 1973، والظهير الشريف المؤرخ في 12 جمادى الأولى 1423 الموافق ل 23 يوليوز 2002. والظهير الشريف رقم 1.09.39 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 07.09 المحدد لإجراءات تأسيس الجمعيات.

- بناء على القانون رقم 52.06 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 62.99 المتعلق بمندوبة المحاكم المالية.

- بناء على المرسوم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ الموافق ل 23 نونبر 2017 بتنظيم نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

- اعتبارا لمشور الوزير الأول رقم 2003/07 الصادر بتاريخ 27 يونيو 2003، حول الشراكة بين الدولة وجمعيات المجتمع المدني، والتي تحدد معالم السياسة الجديدة للشراكة بين الجمعيات ومختلف القطاعات العمومية.

- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة رقم 2014/02 الصادر بتاريخ 05 مارس 2014، بشأن مراقبة المجلس الأعلى للحسابات لاستخدام الأموال العمومية (الدعم العمومي للفعل الجماعي) والمنصوص عليها في القانون رقم 62.99 المتعلق بمندوبة المحاكم المالية.

- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة عدد 2016/04 الصادر بتاريخ 11 مارس 2016، بشأن اليوابة الالكترونية للتعميل العمومي.

- اعتبارا لدورية وزير الداخلية رقم 2185 د الصادرة بتاريخ 05 أبريل 2018، حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة.

- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة عدد 2022/13، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، المتعلق بتكليفات تقديم الحساب السنوي الخاص باستخدام الأموال والمساعدات العمومية التي تطلقها الجمعيات.

- بناء على دفتر التحملات الجماعي الخاص بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات المعدل والمعاضد عليه في الدورة العادية للمجلس الجماعي لشهر ماي 2023.

- ورغبة من مجلس جماعة أكادير في اعتماد منهجية جديدة للتعاظم مع تدخلات مؤسسات المجتمع المدني وفق رؤية أكثر لضجاً ووضوحاً لزوم إضفاء الوضوح والشفافية وتغليب العلاقات الشاركية مع مكونات النسيج الجماعي، لتأسس على مبادئ: الشفافية، النزاهة، المواكبة، المصاحبة، المحاسبة والتقييم. حتى يتسنى الوصول إلى تحقيق حكمة لتبيرة جيدة وزبيدة لعملية الدعم والشراكة مع الجمعيات على مستوى تراب الجماعة.

- بناء على محاولات المجلس الجماعي لأكادير في دورته العادية لشهر أكتوبر 2023.

- واعتباراً لإرادة الشريكين الموقعين على هذه الاتفاقية، للعمل سوياً على المساهمة في النشاط الثقافي بالمدينة.

تم الاتفاق بين:

جماعة أكادير، ممثلة في شخص رئيسها، وتسمى بالجماعة في الفصول اللاحقة.

وجمعية الجامعة الصيفية بأكادير الموجود مقرها ب رقم 34 بلوك 5 حي سيدي محمد أكادير الممثلة برئيسها السيد رشيد الحاحي، وتسمى بالجمعية في الفصول اللاحقة على:

الباب الأول: مقتضيات عامة:

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية:

تعتبر هذه الاتفاقية إطاراً يحدد رغبة جماعة أكادير وجمعية الجامعة الصيفية بأكادير، في تضامير جهودهما من أجل شراكة تروم المساهمة والنهوض بالشأن الثقافي بالمدينة، خاصة في مجال اللغة والثقافة الأمازيغية.

الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية:

- تنظيم دورات الجامعة الصيفية سنوياً.

- تنظيم وتأطير مجموعة من الورشات التكوينية، الندوات واللقاءات حول اللغة والثقافة الأمازيغية على مدار السنة، بمرافق الجماعة، ووفق برنامج متفق عليه.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة مكنة
عمالة أكادير آسفي
جماعة أكادير
المندوب العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والشؤون

الفصل الثالث: المدة:

يمرر مفعول هذه الاتفاقية، مباشرة بعد توقيع الطرفين وتأشير السلطات المختصة. ويستمر العمل بها لمدة ثلاث سنوات 2025/2024/2023.

الفصل الرابع: التزامات الأطراف:

يلتزم المجلس الجماعي لأكادير بما يلي:

- رصد اعتماد مالي سنوي وفق ما يقرره المجلس.
- وضع المرافق الثقافية الجماعية، والساحات العمومية للمدينة رهن إشارة الجمعية لتنزيل البرنامج المتفق عليه.
- موافاة المجلس الأعلى للحسابات بنسخة من الاتفاقية، وفقا لمشوري رئيس الحكومة رقم 2014/02 و 2022/13 ولل قانون 62.99، المتعلق بمدونة المحاكم المالية.

تلتزم الجمعية بما يلي:

- صرف الاعتماد المالي المخول للجمعية في إطار البرنامج المتفق عليه والذي يهم: (الجامعة الصيفية والبرنامج السنوي) خلال السنوات المالية موضوع الشراكة 2025/2024/2023، ويتعين على الجمعية سنويا إيداع ملفها القانوني وتقريرها المحاسباتي ونسخة من وصل إيداع حساباتها لدى المجلس الأعلى للحسابات.
- الالتزام بأهداف الاتفاقية.
- تقديم تقريرا محاسبيا للمجلس الأعلى للحسابات وفقا للمادة 87 من القانون 62.99، المتعلق بمدونة المحاكم المالية، ووفق منشور السيد رئيس الحكومة رقم 13/2022، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، وموافاة الجماعة بنسخة منه.
- تقديم تقرير مالي شامل، معزز بالأوراق المحاسبية المثبتة لأوجه صرف اعتماد الجماعة، نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.
- تقديم تقرير دوري عن سير الاتفاقية للجماعة.
- تقديم تقرير أدبي شامل، معزز بكل الوثائق المثبتة لاحترام الجمعية لكل التزاماتها، وذلك نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.
- الحضور الإلزامي للاجتماعات، كما دعت الجماعة لذلك.
- وضع شعار الجماعة في موقع متميز يتناسب وحجم الدعم في كل الوسائط التواصلية للتظاهرات والأنشطة المنظمة من لدن الجمعية، موضوع هذه الاتفاقية.
- دعوة الجماعة لكل فعاليات الجامعة الصيفية وتمكين ممثلها من ولوج كل فضاءاته غير تسليمهم شارات مشارك.

الباب الثاني: المقتضيات المالية:

الفصل الخامس: تكلفة الاتفاقية:

يخصص لهذه الاتفاقية، اعتماد مالي محدد في مبلغ مائة ألف درهم (100.000.00 درهم)، يودع بالحساب البنكي للجمعية، المفتوح ببنك: البنك الشعبي أكادير تحت رقم: 101010212115295805000642

الفصل السادس: تحويل الاعتماد المالي:

يتم إيداع الاعتماد المرصود للاتفاقية، وفق المادة الثالثة عشرة من دفتر التحملات الجماعي، المصادق عليه في دورة ماي 2023، وبعد استئذان كل الإجراءات الإدارية من توقيع الاتفاقية والتأشير عليها وإيداع الوثائق القانونية للجمعية لدى مصلحة الشؤون الثقافية، بالحساب البنكي للجمعية، وفق دفتين:

- 1- 50٪ من المبلغ الإجمالي للاتفاقية بعد مصادقة المجلس واستئذان كل الإجراءات الإدارية.
- 2- 50٪ بعد تنزيل أهداف الاتفاقية، ونهاية البرنامج وتقديم تقرير لجنة التتبع والتقييم، والتقرير المالي والأدبي للجمعية.

الباب الثالث: التتبع، التقييم والمراقبة:

الفصل السابع: لجنة التتبع والتقييم:

تحدث لجنة مكلفة بتتبع تنفيذ وتقييم إنجازات الأهداف موضوع هذه الاتفاقية. وتؤهل هذه اللجنة بصفة خاصة لتقديم كل الاقتراحات المناسبة المتعلقة بحسن تنفيذ الاتفاقية.

وتتكون هذه اللجنة من:

- الرئيس أو من ينوب عنه
- رئيس اللجنة الدائمة أو من ينوب عنه
- عضوين من المجلس أحدهما من الأغلبية والآخر من المعارضة.
- رئيس المصلحة المعنية أو من ينوب عنه
- عضوين من الجمعية الشريكة
- منسق الآلية التشاركية أو من ينوب عنه.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمكان والتوثيق

تجتمع اللجنة وجوبا مرة كل أربعة أشهر، كما يمكنها أن تجتمع كلما دعت الضرورة بدعوة من رئيس الجماعة.

الفصل الثامن: المراقبة:

تخضع العمليات الإدارية والمالية الخاصة بتنفيذ هذه الاتفاقية إلى المراقبة والتحقق من طرف مصالح الجماعة المختصة، ويمكن أن تستعين الجماعة بالجهات ذات الاختصاص إذا اقتضى الأمر ذلك.

الفصل التاسع: تسوية النزاعات:

يتم حل أي نزاع، قد يقع عند تنفيذ بنود هذه الاتفاقية بطريقة ودية، وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها، يتم الفصل فيه من قبل المحاكم المختصة بأكادير.

الفصل العاشر: مراجعة الاتفاقية:

يمكن لهذه الاتفاقية أن تكون محل مراجعة باقتراح يبلغ من أحد الأطراف الموقعة، عبر رسالة مضمونة.

الفصل الحادي عشر: فسخ الاتفاقية:

في حالة عدم احترام أحد الأطراف لالتزاماته، وبعد إنذار هذا الطرف برسالة مضمونة، داخل أجل شهر، تنسخ هذه الاتفاقية بقوة القانون. وفي حالة الفسخ، فإن الاعتماد المالي للاتفاقية في حال إبراعه كليا أو جزئيا في حساب الجمعية الشريكة، وبعد تصفية المصاريف المبررة قانونا، يتم إرجاعه للجماعة وإيداعه بحسابها بالخزينة العامة، تحت طائلة المتابعة القضائية.

رئيس جمعية الجماعة الصيفية

رئيس جماعة أكادير

نأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة
عامل عمالة أكادير إداوتنان

اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير وجمعية إسني ن ورغ

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في جمادى الأولى 1378 الموافق ل 15 نونبر 1958 حول تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتكميمه بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 06 ربيع 1393 الموافق ل 10 أبريل 1973، والظهير الشريف المؤرخ في 12 جمادى الأولى 1423 الموافق ل 23 يوليوز 2002. والظهير الشريف رقم 1.09.39 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 07.09 المحدد لإجراءات تأسيس الجمعيات.
- بناء على القانون رقم 52.05 المغر والمتمم بموجبه القانون رقم 62.99 المتعلق بمذونة المحاكم المالية.
- بناء على المرسوم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ الموافق ل 23 نونبر 2017 بتنظيم نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- اعتبارا لاعتشور الوائز الأول رقم 2003/07 الصادر بتاريخ 27 يوليوز 2003، حول الشراكة بين النواطة وجمعيات المجتمع المدني، والتي تحدد معالم السياسة الجديدة للشراكة بين الجمعيات ومختلف القطاعات العمومية.
- اعتبارا لاعتشور رئيس الحكومة رقم 2014/02 الصادر بتاريخ 05 مارس 2014، بشأن مراقبة المجلس الأعلى للحسابات لاستخدام الأموال العمومية (الدعم العمومي للفعل الجماعي) والمنصوص عليها في القانون رقم 62.99 المتعلق بمذونة المحاكم المالية.
- اعتبارا لاعتشور رئيس الحكومة عدد 2016/04 الصادر بتاريخ 11 مارس 2016، بشأن البوابة الإلكترونية للتمويل العمومي.
- اعتبارا لمذونة وزير الداخلية رقم 2185 د الصادرة بتاريخ 05 أبريل 2018، حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة.
- اعتبارا لاعتشور رئيس الحكومة عدد 2022/13، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، المتعلق بكتيديات تقديم الحساب السنوي الخاص باستخدام الأموال والمساعدات العمومية التي تلتفها الجمعيات.
- بناء على دفتر التحملات الجماعي الخاص بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات المعدل والمصادق عليه في الدورة العادية للمجلس الجماعي لشهر ماي 2023.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتأويل

- ورغبة من مجلس جماعة أكادير في اعتماد نهجية جديدة للتعاظم مع تدخلات مؤسسات المجتمع المدني وفق رؤية أكثر نظما ووضوحا لزوم إضفاء الوضوح والثقافية وتخليق العلاقات الشراكة مع مكونات النسيج الجمعي، تتأسس على مبادئ الشفافية، التعاقد، المواكبة، المصاحبة، المحاسبة والتقييم حتى يتسنى الوصول إلى تحقيق حكمة لتييرية جيدة ورشيدة لعملية الدعم والشراكة مع الجمعيات على مستوى لراب الجماعة.
بناء على مداولات المجلس الجماعي لأكادير في دورته العادية لشهر أكتوبر 2023،
- واعتبارا لإرادة الشريكين الموقعين على هذه الاتفاقية، للعمل سويا على المساهمة في التنشيط الثقافي بالمدينة،

تم الاتفاق بين:

جماعة أكادير، ممثلة في شخص رئيسها، وتسمى بالجماعة في الفصول اللاحقة.

وجمعية إسني ن ورغ بأكادير الموجود مقرها ب.....الممثلة برئيسها السيد رشيد موشو، وتسمى بالجمعية في

الفصول اللاحقة، على:

الباب الأول: مقتضيات عامة:

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية:

تعتبر هذه الاتفاقية إطارا يحدد رغبة جماعة أكادير وجمعية إسني ن ورغ بأكادير، في تبادل جهودهما من أجل شراكة لزوم المساهمة والنهوض بالشأن الثقافي بالمدينة.

الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية:

- تنظيم دورات المهرجان الدولي للفيلم الأمازيغي سنويا.
- تمكين الجماعة من عرض سينمائي أمازيغي مرة شهريا، يعرض في المرافق الثقافية الجماعية.
- تنظيم وتأطير مجموعة من الورشات التكوينية واللقاءات حول الفيلم والسينما الأمازيغية على مدار السنة، وفق برنامج يتم الاتفاق عليه بين الجمعية والجماعة.

الفصل الثالث: المدة:

يسري مفعول هذه الاتفاقية، مباشرة بعد توقيع الطرفين وتأخر السلطات المختصة، ويستمر العمل بها لمدة ثلاث سنوات 2025/2024/2023.

الفصل الرابع: التزامات الأطراف:

يلتزم المجلس الجماعي لأكادير بما يلي:

- رصد اعتماد مالي سنوي وفق ما يقرره المجلس.
- وضع المرافق الثقافية الجماعية، والمساحات الموسمية للمدينة رهن إشارة الجمعية لتنزيل البرنامج المتفق عليه،
- موافقة المجلس الأعلى للحسابات بنسخة من الاتفاقية، وفقا لمرسوم رئيس الحكومة رقم 02 / 2014 و 2022/13 ولل قانون 62.99، المتعلق بملفونة المحاكم المالية.

يلتزم الجمعية بما يلي:

- صرف الاعتماد المالي المخول للجمعية في إطار البرنامج المتفق عليه والذي يهم: (المهرجان والبرنامج السنوي) خلال السنوات المالية موضوع الشراكة 2025/2024/2023، ويتعين على الجمعية سنويا إيداع ملفها القانوني وتقريرها المحاسبي ونسخة من وصل إيداع حساباتها لدى المجلس الأعلى للحسابات.

- الالتزام بأهداف الاتفاقية.

- تقديم تقريرا محاسبيا للمجلس الأعلى للحسابات وفقا للمادة 87 من القانون 62.99، المتعلق بملفونة المحاكم المالية، وفق منشور السيد رئيس الحكومة رقم 13/2022، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، وموافقة الجماعة بنسخة منه.

- تقديم تقرير مالي شامل، معزز بالأوراق المحاسبية المثبتة لأوجه صرف اعتماد الجماعة، نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.
- تقديم تقرير دوري عن سير الاتفاقية للجماعة.

- تقديم تقرير آني شامل، معزز بكل الوثائق المثبتة لاحترام الجمعية لكل التزاماتها، وذلك نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.
- الحضور الإلزامي للاجتماعات، كلما دعت الجماعة لذلك.

- وضع شعار الجماعة في موقع متميز يتناسب وحجم الدعم في كل الوسائط التواصلية للتظاهرات والفعاليات المنظمة من لدن الجمعية، موضوع هذه الاتفاقية.

- دعوة الجماعة لكل فعاليات المهرجان وتمكين ممثلها من ولوج كل فضاءاته عبر تسليمهم شارات مشاركة.

الباب الثاني: مقتضيات المالية:

الفصل الخامس: تكلفة الاتفاقية:

يخصص لهذه الاتفاقية، اعتماد مالي محدد في مبلغ ثلاثمائة ألف درهم (300.000.00 درهم)، يودع بالحساب البنكي للجمعية، المفتوح بينك: تحت رقم :

الفصل السادس: تحويل الاعتماد المالي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
محافظة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

يتم إيداع الاعتماد المرصود للاتفاقية، وفق المادة الثالثة عشرة من دفتر التحملات الجماعي، المصادق عليه في دورة ماي 2023، وبعد استنفاد كل الإجراءات الإدارية من توقيع الاتفاقية والتأشير عليها وإيداع الوثائق القانونية للجمعية لدى مصلحة الشؤون الثقافية، بالحساب البنكي للجمعية، وفق دفتين:

- 1- 50٪ من المبلغ الإجمالي للاتفاقية بعد مصادقة المجلس واستنفاد كل الإجراءات الإدارية.
- 2- 50٪ بعد تنزيل أهداف الاتفاقية، ونهاية البرنامج وتقديم تقرير لجنة التتبع والتقييم، والتقرير المالي والأدبي للجمعية.

الباب الثالث: التتبع، التقييم والمراقبة:

الفصل السابع: لجنة التتبع والتقييم:

تحدث لجنة مكلفة بتتبع تنفيذ وإنجازات الأهداف موضوع هذه الاتفاقية. وتوكل هذه اللجنة بمهمة خاصة لتقديم كل الاقتراحات المناسبة المتعلقة بحسن تنفيذ الاتفاقية.

وتتكون هذه اللجنة من:

- ◀ الرئيس أو من ينوب عنه
- ◀ رئيس اللجنة الدائمة أو من ينوب عنه
- ◀ عضوين من المجلس أحدهما من الأغلبية والآخر من المعارضة.
- ◀ رئيس المصلحة المعنية أو من ينوب عنه
- ◀ عضوين من الجمعية الشريكة
- ◀ مقرر الآلية التشاركية أو من ينوب عنه.

تجتمع اللجنة وجوبا مرة كل أربعة أشهر، كما يمكنها أن تجتمع كلما دعت الضرورة بدعوة من رئيس الجماعة.

الفصل الثامن: المراقبة:

تخضع العمليات الإدارية والمالية الخاصة بتنفيذ هذه الاتفاقية إلى المراقبة والتحكم من طرف مصالح الجماعة المختصة، ويمكن أن تستعين الجماعة بالجهات ذات الاختصاص إذا اقتضى الأمر ذلك.

الفصل التاسع: تسوية النزاعات:

يتم حل أي نزاع، قد يقع عند تنفيذ بنود هذه الاتفاقية بطريقة ودية، وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها، يتم الفصل فيه من قبل المحاكم المختصة بأكادير.

الفصل العاشر: مراجعة الاتفاقية:

يمكن لهذه الاتفاقية أن تكون محل مراجعة باقتراح يبلغ من أحد الأطراف الموقعة، عبر رسالة مضمونة.

الفصل الحادي عشر: فسخ الاتفاقية:

في حالة عدم احترام أحد الأطراف لالتزاماته، وبعد إنذار هذا الطرف برسالة مضمونة، داخل أجل شهر، تفسخ هذه الاتفاقية بقوة القانون. وفي حالة الفسخ، فإن الاعتماد المالي للاتفاقية في حال إيداعه كليا أو جزئيا في حساب الجمعية الشريكة، وبعد تصفية المصاريف المبررة قانونا، يتم إرجاعه للجماعة وإيداعه بحسابها بالخزينة العامة، تحت طائلة المتابعة القضائية.

رئيس جمعية إسبي إن ورغ

رئيس جماعة أكادير

تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة
عادل عمالة أكادير إداوتنان

اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير وجمعية تيمتار

دباجة

- بناء على الظهور الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية.

- بناء على الظهور الشريف رقم 1.58.376 الصادر في جمادى الأولى 1378 الموافق ل 15 نونبر 1958 حول تأسيس الجمعيات كما لم تعدله وتنميته بمقتضى الظهور الشريف المؤرخ في 06 ربيع 1393 الموافق ل 10 أبريل 1973، والظهور الشريف المؤرخ في 12 جمادى الأولى 1423 الموافق ل 23 يوليوز 2002، والظهور الشريف رقم 1.09.39 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 07.09 المحدد لإجراءات تأسيس الجمعيات.

- بناء على القانون رقم 52.06 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 62.99 المتعلق بمسئولية المحاكم المالية.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل

- بناء على المرسوم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ الموافق لـ 23 نونبر 2017 بمن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

- اعتبارا لمتشور الوزير الأول رقم 2003/07 الصادر بتاريخ 27 يونيو 2003، حول الشراكة بين الدولة وجمعيات المجتمع المدني، والتي تحدد معالم السياسة الجديدة للشراكة بين الجمعيات ومختلف القطاعات العمومية.

- اعتبارا لمتشور رئيس الحكومة رقم 2014/02 الصادر بتاريخ 05 مارس 2014، بشأن مراقبة المجلس الأعلى للحسابات لاستخدام الأموال العمومية [الدعم العمومي للعمل الجماعي] والمتخصص فيها في القانون رقم 62.99 المتعلق بمندوبة المحاكم المالية.

- اعتبارا لمتشور رئيس الحكومة عدد 2016/04 الصادر بتاريخ 11 مارس 2016، بشأن البوابة الإلكترونية للتمويل العمومي.

- اعتبارا لندوة وزير الداخلية رقم 2185 د الصادرة بتاريخ 05 أبريل 2018، حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة.

- اعتبارا لمتشور رئيس الحكومة عدد 2022/13، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، المتعلق بتكليفات تقديم الحساب السنوي الخاص باستخدام الأموال والمساعدات العمومية التي تتلقاها الجمعيات.

- بناء على دفتر التحملات الجماعي الخاص بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات التمهيد والمصادق عليه في الندوة العادية للمجلس الجماعي لشهر ماي 2023.

- ورغبة من مجلس جماعة أكادير في اعتماد منهجية جديدة للتعاطي مع تدخلات مؤسسات المجتمع المدني وفق رؤية أكثر نظما ووضوحا تروم إضفاء الوضوح والشفافية وتحسين العلاقات التشاركية مع مكونات النسيج الجماعي، تناسي على مبادئ الشفافية، التعاقد المواكبة، المصاحبة، المحاسبة والتقييم. حتى ينسج الوصول إلى تحقيق حكمة لندوة جبهة ورشيدة لعملية الدعم والشراكة مع الجمعيات على مستوى تراب الجماعة.

- بناء على مناقشات المجلس الجماعي لأكادير في دورته العادية لشهر أكتوبر 2023.

- واعتبارا لإرادة الشريكين الموقعين على هذه الاتفاقية، للعمل سويا على المساهمة في تنشيط النقابي بالمدينة.

تم الاتفاق بين:

جماعة أكادير، ممثلة في شخص رئيسها، وتسمى بالجماعة في الفصول اللاحقة، وجمعية تيمتار بأكادير الموجود مقرها بـ 172 عمارة فوزية شارع الحسن الثاني أكادير الممثلة برئيسها السيد عبد الله غلام، وتسمى بالجمعية في الفصول اللاحقة على:

الباب الأول: مقتضيات عامة:

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية:

تعتبر هذه الاتفاقية إطارا يحدد رغبة جماعة أكادير وجمعية تيمتار بأكادير، في تضافر جهودهما من أجل شراكة تروم المساهمة والتنهوض بالشأن النقابي.

الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية:

- تنظيم مهرجان تيمتار سنويا.

- تنظيم وأنشط مجموعة من الورشات التكوينية، الندوات واللقاءات حول الموسيقى ثقالة طلبة المعهد البلدي الموسيقي والمواهب الشابة بالمدينة على مدار السنة، بالمرافق الثقافية الجماعية.

- تنظيم أنشطة اجتماعية موازية مع فعاليات مهرجان تيمتار.

الفصل الثالث: المدد:

يسرى مفعول هذه الاتفاقية، مباشرة بعد توقيع الطرفين وتأشير السلطات المختصة. ويستمر العمل بها لمدة ثلاث سنوات 2023/2024/2025.

الفصل الرابع: التزامات الأطراف:

يلتزم المجلس الجماعي لأكادير بما يلي:

- رصد اعتماد مالي سنوي وفق ما يقرره المجلس.

- وضع المرافق الثقافية الجماعية، والساحات العمومية للمدينة رهن إشارة الجمعية لتأجير البريلعج المتفق عليه.

- مواكبة المجلس الأعلى للحسابات بنسخة من الاتفاقية، وفقا لمتشور رئيس الحكومة رقم 2014/02، وللقانون 62.99، المتعلق بمندوبة المحاكم المالية.

يلتزم الجمعية بما يلي:

- صرف الاعتماد المالي المخول للجمعية في إطار البرنامج المتفق عليه، خلال السنوات المالية موضوع الشراكة 2023/2024/2025، ويتمين على الجمعية سنويا إيداع ملفها القانوني وتقريرها المحاسبي ونسخة من وصل إيداع حساباتها لدى المجلس الأعلى للحسابات.

- الالتزام بأهداف الاتفاقية.

- تقديم تقريرا محاسبيا للمجلس الأعلى للحسابات وفقا للمادة 87 من القانون 62.99، المتعلق بمندوبة المحاكم المالية، ووفق منشور السيد رئيس رقم 13/2022، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، ومواكبة الجماعة بنسخة منه.

- تقديم تقرير مالي شامل، معزز بالأوراق المحاسبية المثبتة لأوجه صرف اعتماد الجماعة، نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.

- تقديم تقرير دوري عن سير الاتفاقية للجماعة.

- تقديم تقرير أدني شامل، معزز بكل الوثائق المثبتة لاحترام الجمعية لكل التزاماتها، وذلك نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
محافظة أكادير
المنطقة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجالس والتعاون

- الحضور الإلزامي للاجتماعات، كلما دعت الجماعة لذلك.
- وضع شعار الجماعة في موقع متميز يتناسب وحجم الدعم في كل الوسائل التواصلية للمهرجان والأنشطة المنظمة من لدن الجمعية، موضوع هذه الاتفاقية.

- دعوة الجماعة لكل فعاليات مهرجان تيمناز وتمكين ممثلها من ولوج كل فضاءاته عبر تسليمهم شارات مشتركة.

الباب الثاني: مقتضيات المالية:

الفصل الخامس: تكلفة الاتفاقية:

يخصص لهذه الاتفاقية، اعتماد مالي محدد في مبلغ: مليون درهم (1.000.000,00)، يودع بالحساب البنكي للجمعية، المفتوح ببنك:
الخزينة العامة للمملكة وكالة أكادير، تحت رقم: 310010100112200180050101

الفصل السادس: تحويل الاعتماد المالي:

يتم إيداع الاعتماد المرسومود للاتفاقية، وفق المادة الثالثة عشرة من دفتر التحملات الجماعي، المصادق عليه في دورة ماي 2023، وبعد استنفاد كل الإجراءات الإدارية من توقيع الاتفاقية والتأشير عليها وإيداع الوثائق القانونية للجمعية لدى مصلحة الشؤون الثقافية، بالحساب البنكي للجمعية، وفق دفعتين:

- 1- 50٪ من المبلغ الإجمالي للاتفاقية بعد مصادقة المجلس واستنفاد كل الإجراءات الإدارية.
- 2- 50٪ بعد تنزيل أهداف الاتفاقية، ونهاية البرنامج وتقديم تقرير لجنة التتبع والتقييم، والتقرير المالي والأدبي للجمعية.

الباب الثالث: التتبع، التقييم والمراقبة:

الفصل السابع: لجنة التتبع والتقييم:

تحدث لجنة مكلفة بالتتبع وتنفيذ وإجازة الأهداف موضوع هذه الاتفاقية. وتؤهل هذه اللجنة بصفة خاصة لتقديم كل الاقتراحات المناسبة المتعلقة بحسن تنفيذ الاتفاقية.
وتتكون هذه اللجنة من:

- ◀ الرئيس أو من ينوب عنه
- ◀ رئيس اللجنة المالية أو من ينوب عنه
- ◀ عضوين من المجلس أحدهما من الأغلبية والاخر من المعارضة.
- ◀ رئيس المصلحة المعنية أو من ينوب عنه
- ◀ عضوين من الجمعية الشريكة
- ◀ منسق الآلية التشاركية أو من ينوب عنه.

تجتمع اللجنة وجوبا مرة كل ثلاث أشهر، كما يمكنها أن تجتمع كلما دعت الضرورة بدعوة من رئيس الجماعة.

الفصل الثامن: المراقبة:

تخضع العمليات الإدارية والمالية الخاصة بتنفيذ هذه الاتفاقية إلى المراقبة والتحقق من طرف مصالح الجماعة، ويمكن أن تستعين الجماعة بالجهات ذات الاختصاص إذا اقتضى الأمر ذلك.

الفصل التاسع: تسوية النزاعات:

يتم حل أي نزاع، قد يقع عند تنفيذ بنود هذه الاتفاقية بطريقة ودية، وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها، يتم الفصل فيه من قبل المحاكم المختصة بأكادير.

الفصل العاشر: مراجعة الاتفاقية:

يمكن لهذه الاتفاقية أن تكون محل مراجعة باقتراح يبلغ من أحد الأطراف الموقعة، عبر رسالة مضمونة.

الفصل الحادي عشر: قسح الاتفاقية:

في حالة عدم احترام أحد الأطراف لالتزاماته، وبعد إنذار هذا الطرف برسالة مضمونة، داخل أجل شهر. نقسخ هذه الاتفاقية بقوة القانون. وفي حالة القسح، فإن الاعتماد المالي للاتفاقية في حال إيداعه كليا أو جزئيا في حساب الجمعية الشريكة، وبعد تصفية المصاريف المبررة قانونا، يتم إرجاعه للجماعة وإيداعه بحسابها بالخزينة العامة، تحت مظلة المتابعة القضائية.

رئيس جمعية تيمناز

رئيس جماعة أكادير

أشيرة السيد والي جهة سوس ماسة
عادل عمالة أكادير إداوتنان

اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير
وجمعية الثقافة والتربية على السمي والحصري بأكادير



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
مجلس أكادير
جماعة أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتعاون

ديباجة

- بناء على الظهور الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق لـ 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية.

- بناء على الظهور الشريف رقم 1.58.376 الصادر في جمادى الأولى 1378 الموافق لـ 15 نونبر 1958 حول تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتكميمه بمقتضى الظهور الشريف المؤرخ في 06 ربيع 1393 الموافق لـ 10 أبريل 1973، والظهور الشريف المؤرخ في 12 جمادى الأولى 1423 الموافق لـ 23 يوليوز 2002، والظهور الشريف رقم 1.09.39 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 07.09 المحدد لإجراءات تأسيس الجمعيات.

- بناء على القانون رقم 52.06 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية.

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ الموافق لـ 23 نونبر 2017 بمن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

- اعتبارا لمشور الوزير الأول رقم 2003/07 الصادر بتاريخ 27 يونيو 2003، حول الشراكة بين الدولة وجمعيات المجتمع المدني، والتي لتحديد معالم السياسة الجديدة للشراكة بين الجمعيات ومختلف القطاعات العمومية.

- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة رقم 2014/02 الصادر بتاريخ 05 مارس 2014، بشأن مراقبة المجلس الأعلى للحسابات لاستخدام الأموال العمومية (الدعم العمومي للفعل الجماعي) والملصوح عليها في القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية.

- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة عدد 2016/04 الصادر بتاريخ 11 مارس 2016، بشأن البوابة الالكترونية للتمويل العمومي.

- اعتبارا لدورية وزير الداخلية رقم 2185 د الصادرة بتاريخ 05 أبريل 2018، حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة.

- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة عدد 2022/13، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، المتعلق بكيفية تقديم الحساب السنوي الخاص باستخدام الأموال والمساعدات العمومية التي تنلقها الجمعيات.

- بناء على دفتر التحملات الجماعي الخاص بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات المعدل والمصادق عليه في الدورة العادية للمجلس الجماعي لشهر ماي 2023.

- ورغبة من مجلس جماعة أكادير في اعتماد منهجية جديدة للتعاطي مع تدخلات مؤسسات المجتمع المدني وفق رؤية أكثر انضاجا ووضوحا لروم إضفاء الوضوح والشفافية وتخليق العلاقات التشاركية مع مكونات النسيج الجماعي، تتأسس على مبادئ الشفافية، النزاهة، النزاهة، المصاحبة، المحاسبة والتقييم. حتى يضمن الوصول إلى تحقيق حكمة تدبورية جيدة ورشيدة لعملية الدعم والشراكة مع الجمعيات على مستوى تراب الجماعة.

- بناء على مداورات المجلس الجماعي لأكادير في دورته العادية لشهر أكتوبر 2023.

- واعتبارا لإرادة الشريكين الموقعين على هذه الاتفاقية، للعمل سويا على المساهمة في تنشيط التفاهي بالمدينة.

تم الاتفاق بين:

جماعة أكادير، ممثلة في شخص رئيسها، وتسمى بالجماعة في الفصول اللاحقة.

وجمعية الثقافة والتربية على السعي والبصري بأكادير الموجود مقرها بـ 336 رقم 45 امسرات أكادير الممثلة برئيسها السيد هشام فلاح، وتسمى بالجمعية في الفصول اللاحقة، على:

الباب الأول: مقتضيات عامة

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

تعتبر هذه الاتفاقية إطارا يحدد رغبة جماعة أكادير وجمعية الثقافة والتربية على السعي والبصري بأكادير، في تضافر جهودهما من أجل شراكة لروم المساهمة والنهوض بالشأن الثقافي بالمدينة.

الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية

- تنظيم دورات المهرجان الدولي للفيلم الوثائقي سنويا.

- تمكين الجماعة من عرض سينمائي وثائقي مرة شهريا، يعرض في المرافق الثقافية الجماعية.

- تنظيم وتأطير مجموعة من الورشات التكوينية والتقاءات حول الفيلم الوثائقي ومهارات السعي البصري على مدار السنة، ووفق برنامج يتم الاتفاق عليه بين الجمعية والجماعة.

الفصل الثالث: المدة

يسري مفعول هذه الاتفاقية، مباشرة بعد توقيع الطرفين وتأشير السلطات المختصة. ويستمر العمل بها لمدة ثلاث سنوات 2023/2024/2025.

الفصل الرابع: التزامات الأطراف

يلتزم المجلس الجماعي لأكادير بما يلي:

- رصد اعتماد مالي سنوي وفق ما يقرره المجلس.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنا
جماعة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

- وضع المرافق الثقافية الجماعية، والساحات العمومية للمدينة رهن إشارة الجمعية لتنزيل البرنامج المتفق عليه.
- موافقة المجلس الأعلى للحسابات بنسخة من الاتفاقية، وفقا لمشوري رئيس الحكومة رقم 2014/02 ورقم 2022/13 ولل قانون 62.99،
المتعلق بمدونة المحاكم المالية.

تلتزم الجمعية بما يلي:

- صرف الاعتماد المالي المخول للجمعية في إطار البرنامج المتفق عليه والذي يهم: (المهرجان والبرنامج السنوي) خلال السنوات المالية موضوع الشراكة 2023/2024/2025، ويتعين على الجمعية سنويا إيداع ملفها القانوني وتقريرها المحاسبي ونسخة من وصل إيداع حساباتها لدى المجلس الأعلى للحسابات.
- الالتزام بأهداف الاتفاقية.
- تقديم تقريرا محاسبيا للمجلس الأعلى للحسابات وفقا للمادة 87 من القانون 62.99، المتعلق بمدونة المحاكم المالية، ووفق منشور السيد رئيس الحكومة رقم 13/2022، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، وموافقة الجماعة بنسخة منه.
- تقديم تقرير مالي شامل، معزز بالأوراق المحاسبية المثبتة لأوجه صرف اعتماد الجماعة، نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.
- تقديم تقرير دوري عن سير الاتفاقية للجماعة لعرضه على أنظار لجنة التتبع والتقييم.
- تقديم تقرير أدبي شامل، معزز بكل الوثائق المثبتة لاحترام الجمعية لكل الإلزامات، وذلك نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.
- الحضور الإيجابي للاجتماعات، كلما دعت الجماعة لذلك.
- وضع شعار الجماعة في موقع متميز يتناسب وحجم الدعم في كل الوسائط التواصلية للتظاهرات والأنشطة المنظمة من لدن الجمعية،
موضوع هذه الاتفاقية.
- دعوة الجماعة لكل فعاليات المهرجان وتمكين ممثلها من ولوج كل فضائاته عبر تسليمهم شارات مشاركة.

الباب الثاني: المقتضيات المالية:

الفصل الخامس: تكلفة الاتفاقية:

يخصص لهذه الاتفاقية، اعتماد مالي محدد في مبلغ: مائة ألف درهم (100.000.00 درهم)، يودع بالحساب البنكي للجمعية، المفتوح
ببنك: الشركة العامة وكالة الكتاني بأكادير تحت رقم: 022010000008000380472425

الفصل السادس: تحويل الاعتماد المالي:

- يتم إيداع الاعتماد المرصود للاتفاقية، وفق المادة الثالثة عشرة من دفتر التحملات الجماعي، المصادق عليه في دورة ماي 2023، وبعد
استيفاء كل الإجراءات الإدارية من توقيع الاتفاقية والتأشير عليها وإيداع الوثائق القانونية للجمعية لدى مصلحة الشؤون الثقافية، بالحساب
البنكي للجمعية، وفق دفتين:
- 1- 50٪ من المبلغ الإجمالي للاتفاقية بعد مصادقة المجلس واستيفاء كل الإجراءات الإدارية.
- 2- 50٪ بعد تنزيل أهداف الاتفاقية، ونهاية البرنامج وتقديم تقرير لجنة التتبع والتقييم، والتقرير المالي والأدبي للجمعية.

الباب الثالث: التتبع، التقييم والمراقبة:

الفصل السابع: لجنة التتبع والتقييم:

تحدث لجنة مكلفة بتتبع وتقييم إنجازات الأهداف موضوع هذه الاتفاقية. وتؤهل هذه اللجنة بصفة خاصة لتقديم كل الاقتراحات
المناسبة المتعلقة بحسن تنفيذ الاتفاقية.
وتتكون هذه اللجنة من:

- < الرئيس أو من ينوب عنه
- < رئيس اللجنة الدائمة أو من ينوب عنه
- < عضوين من المجلس أحدهما من الأغلبية والآخر من المعارضة.
- < رئيس المصلحة المعنية أو من ينوب عنه
- < عضوين من الجمعية الشريكة
- < منسق الآلية التشاركية أو من ينوب عنه.

تجتمع اللجنة وجوبا مرة كل أربعة أشهر، كما يمكنها أن تجتمع كلما دعت الضرورة بدعوة من رئيس الجماعة.

الفصل الثامن: المراقبة:

تخضع العمليات الإدارية والمالية الخاصة بتنفيذ هذه الاتفاقية إلى المراقبة والتحقق من طرف مصالح الجماعة المختصة، ويمكن أن
تستعين الجماعة بالجهات ذات الاختصاص إذا اقتضى الأمر ذلك.

الفصل التاسع: تسوية النزاعات:

يتم حل أي نزاع، قد يقع عند تنفيذ بنود هذه الاتفاقية بطريقة ودية، وإذا لم يتم التوصل إلى الاتفاق بشأنها، يتم الفصل فيه من قبل المحاكم
المختصة بأكادير.

الفصل العاشر: مراجعة الاتفاقية:

يمكن لهذه الاتفاقية أن تكون محل مراجعة باقتراح يبلغ من أحد الأطراف الموقعة، عبر رسالة مضمونة.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنا
جماعة أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مسلمة شوارب المجلس والمجلس والبلديات

الفصل الحادي عشر: فسخ الاتفاقية:

في حالة عدم احترام أحد الأطراف لالتزاماته، وبعد إبداء هذا الطرف برسالة مضمونة، داخل أجل شهر، تفسخ هذه الاتفاقية بقوة القانون، وفي حالة الفسخ، فإن الاعتماد المالي للاتفاقية في حال إيداعه كليا أو جزئيا في حساب الجمعية الشريكة، وبعد تسوية المصاريف المبررة قانونا، يتم إرجاعه للجماعة وإيداعه بحسابها بالخزينة العامة، تحت طائلة المنازعة القضائية.

رئيس جمعية الثقافة والتربية على السميح والبصري

رئيس جماعة أكادير

تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة
عامل عمالة أكادير إداوتنا

اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير وجمعية المبادرة الثقافية

دعياجه

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق لـ 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في جمادى الأولى 1378 الموافق لـ 15 نونبر 1958 حول تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتبنيه بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 06 ربيع 1393 الموافق لـ 10 أبريل 1973، والظهير الشريف المؤرخ في 22 جمادى الأولى 1433 الموافق لـ 23 يوليوز 2002. والظهير الشريف رقم 1.09.39 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 07.09 المحدد لإجراءات تأسيس الجمعيات.
- بناء على القانون رقم 52.06 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 62.99 المتعلق بمقولة المحاكم المالية.
- بناء على المرسوم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ الموافق لـ 23 نونبر 2017 بمن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- اعتبارا لمشور الوزير الأول، رقم 2003/07 الصادر بتاريخ 27 يونيو 2003، حول الشراكة بين الدولة وجمعيات المجتمع المدني، والتي تحدد معالم السياسة الجديدة للمشاركة بين الجمعيات ومختلف القطاعات العمومية.
- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة رقم 2014/02 الصادر بتاريخ 05 مارس 2014، بشأن مراقبة المجلس الأعلى للجمعيات لاستخدام الأموال العمومية (الدعم العمومي للعمل الجماعي) والمختصين عليها في القانون رقم 62.99 المتعلق بمقولة المحاكم المالية.
- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة عند 2016/04 الصادر بتاريخ 11 مارس 2016، بشأن البوابة الالكترونية للتمويل العمومي.
- اعتبارا لضرورة وزير الداخلية رقم 2185 الصادر بتاريخ 05 أبريل 2018، حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة.
- اعتبارا لمشور رئيس الحكومة عند 2022/13 الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، المتعلق بكيفية تقديم الحساب السنوي الخاص باستخدام الأموال والمساعدات العمومية التي تتلقاها الجمعيات.
- بناء على دفاقر التحملات الجماعي الخاص بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات الممثلة والمصادق عليه في الدورة العادية للمجلس الجماعي لشهر ماي 2023.
- ورغبة من مجلس جماعة أكادير في اعتماد منهجية جديدة للتعاقل مع تدخلات مؤسسات المجتمع المدني وفق رؤية أكثر وضوحا ووضوحا يوم إضفاء الوضوح والشفافية وتخليق العلاقات الشراكة مع مكونات التنسج الجماعي، تناسس على مبادئ الشفافية، التعاقد الموائمة، المصاحبة، المحاسبة والتقييم، حتى يتسنى الوصول إلى تحقيق حكمة تدبيرة جيدة ورشيدة لعملية الدعم والشراكة مع الجمعيات على مستوى تراب الجماعة.
- بناء على مناقشات المجلس الجماعي لأكادير في دورته العادية لشهر أكتوبر 2023.
- واعتبارا لإرادة الشريكين الموقعين على هذه الاتفاقية، للعمل سويا على المساهمة في التنشيط الثقافي بالمدينة،

تم الاتفاق بين:

جماعة أكادير، ممثلة في شخص رئيسها، وتسمى بالجماعة في الفصول اللاحقة.
جمعية المبادرة الثقافية بأكادير الموجود مقرها ب 54 شارع ابن العربي رقم 12 الطابق الأول عمارة المستقل الحي الصناعي أكادير
الممثلة برئيسها السيد: إدريس مبارك، وتسمى بالجمعية في الفصول اللاحقة على:

الباب الأول: مقتضيات عامة:

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية:

تعتبر هذه الاتفاقية إطارا يحدد رغبة جماعة أكادير وجمعية المبادرة الثقافية بأكادير، في تعاقل جهودهما من أجل شراكة تروم المساهمة والتعويض بالشأن الثقافي.



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
مunicipalité
المندوب العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتأجير والتأليف

الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية:

- تنظيم دورات المهرجان الدولي للفيلم " السينما والهجرة سنويا.
- تمكين الجماعة من عرض سينمائي مرة شهريا، يعرض في المرافق الثقافية الجماعية.
- تنظيم وأنظم مجموعة من الورشات التكوينية واللقاءات حول السينما على مدار السنة، وفق برنامج متفق عليه بين الطرفين.

الفصل الثالث: المدة:

يسري مفعول هذه الاتفاقية، مباشرة بعد توقيع الطرفين وتأشير السلطات المختصة. ويستمر العمل بها لمدة ثلاث سنوات: 2023/2024/2025.

الفصل الرابع: التزامات الأطراف:

يلتزم المجلس الجماعي بأكادير بما يلي:

- رصد اعتماد مالي سنوي وفق ما يقرره المجلس.
- وضع المرافق الثقافية الجماعية، والمساحات العمومية للمدينة رهن إشارة الجمعية لتنزيل البرنامج المتفق عليه.
- موافقة المجلس الأعلى للحسابات بنسخة من الاتفاقية، وفقا لمشوري رئيس الحكومة رقم 02/2014 و 13/2022 وللأون 62.99، المتعلقة بمدونة المحاكم المالية.

يلتزم الجمعية بما يلي:

- صرف الاعتماد المالي المخول للجمعية في إطار البرنامج المتفق عليه، خلال السنوات المالية موضوع الشراكة 2023/2024/2025، ويتعين على الجمعية سنويا إيداع ملفها القانوني وتقاريرها المحاسبية ونسخة من وصل إيداع حساباتها لدى المجلس الأعلى للحسابات.
- الالتزام بأهداف الاتفاقية.
- تقديم تقرير محاسبي للمجلس الأعلى للحسابات وفقا للمادة 87 من القانون 62.99، المتعلقة بمدونة المحاكم المالية، ووفق منشور السيد رئيس الحكومة رقم 13/2022، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، وموافقة الجماعة بنسخة منه.
- تقديم تقرير مالي شامل، معزز بالأوراق المحاسبية المثبتة لأوجه صرف اعتماد الجماعة، نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.
- تقديم تقرير دوري عن سير الاتفاقية للجماعة.
- تقديم تقرير أدبي شامل، معزز بكل الوثائق المثبتة لاحترام الجمعية لكل التزاماتها، وذلك نهاية شهر يناير سنويا على أبعد تقدير.
- الحضور الإثري للاجتماعات، كلما دعت الجماعة لذلك.
- وضع شعار الجماعة في موقع متميز يتناسب وحجم الدعم في كل الوسائط التواصلية للمهرجان والأنشطة المنظمة من لدن الجمعية، موضوع هذه الاتفاقية.
- دعوة الجماعة لكل فعاليات المهرجان وتمكين ممثلها من أوج كل فضاءاته عبر تساهمهم شارات مشاركتهم.

الباب الثالث: مقتضيات المالية:

الفصل الخامس: تكلفة الاتفاقية:

يخصص لهذه الاتفاقية، اعتماد مالي محدد في مبلغ مائتي وخمسون ألف درهم (250.000.00 درهم)، يودع بالحساب البنكي للجمعية، المفتوح ببنك: البنك الشعبي أكادير، تحت رقم: 101010212118608432001667

الفصل السادس: تحويل الاعتماد المالي:

يتم إيداع الاعتماد المرصود للاتفاقية، وفق المادة الثالثة عشرة من دقت التعميمات الجماعية، المصادق عليه في دورة ماي 2023، وبعد استئذان كل الإجراءات الإدارية من توقيع الاتفاقية والتأشير عليها وإيداع الوثائق القانونية للجمعية لدى مصلحة الشؤون الثقافية، بالحساب البنكي للجمعية، وفق دفتين:

- 1- 50٪ من المبلغ الإجمالي للاتفاقية بعد مصادقة المجلس واستئذان كل الإجراءات الإدارية.
- 2- 50٪ بعد تنزيل أهداف الاتفاقية، ونهاية البرنامج وتقديم تقرير لجنة التتبع والتقييم، والتقارير المالي والأدبي للجمعية.

الباب الثالث: التتبع، التقييم والمراقبة:

الفصل السابع: لجنة التتبع والتقييم:

تحدث لجنة مكلفة بتتبع تنفيذ وتقييم إنجازات الأهداف موضوع هذه الاتفاقية. وتوكل هذه اللجنة بصفة خاصة لتقديم كل الاقتراحات المناسبة المتعلقة بحسن تنفيذ الاتفاقية.

وتتكون هذه اللجنة من:

- < الرئيس أو من ينوب عنه
 - < رئيس اللجنة الدائمة أو من ينوب عنه
 - < عضوين من المجلس أحدهما من الأغلبية والآخر من المعارضة.
 - < رئيس المصلحة المعنية أو من ينوب عنه
 - < عضوين من الجمعية الشريكة
 - < منسق الآلية التشاركية أو من ينوب عنه.
- تجتمع اللجنة وجوبا مرة كل أربعة أشهر، كما يمكنها أن تجتمع كلما دعت الضرورة بدعوة من رئيس الجماعة.





المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

تم الاتفاق بين:

جماعة أكادير، ممثلة في شخص رئيسها، وتسمى بالجماعة في الفصول اللاحقة.
وجمعية التسامح بأكادير الموجود مقرها بجهة سوس ماسة أكادير الممثلة برئيسها السيد سعيد الصقلي، وتسمى بالجمعية

في الفصول اللاحقة على:

الباب الأول: مقتضيات عامة:

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية:

تعتبر هذه الاتفاقية إطاراً يحدد رغبة جماعة أكادير وجمعية التسامح بأكادير، في تضاعف جهودهما من أجل شراكة تروم المساهمة والنهوض

بالشأن الثقافي.

الفصل الثاني: أهداف الاتفاقية:

- تنظيم حفل التسامح سنوياً.

- تنظيم أنشطة اجتماعية موازية مع فعاليات مهرجان التسامح.

الفصل الثالث: المدة:

يسري مفعول هذه الاتفاقية، مباشرة بعد توقيع الطرفين وتأشير السلطات المختصة. ويستمر العمل بها لمدة ثلاث سنوات

2026/2025/2024.

الفصل الرابع: التزامات الأطراف:

يلتزم المجلس الجماعي لأكادير بما يلي:

- رصد اعتماد مالي سنوي وفق ما يقرره المجلس.

- وضع المرافق الثقافية الجماعية، والساحات العمومية للمدينة رهن إشارة الجمعية لتنزيل البرنامج المتفق عليه.

- موافقة المجلس الأعلى للحسابات بنسخة من الاتفاقية، وفقاً لمشور رئيس الحكومة رقم 2014/02، ولل قانون 62.99، المتعلق بمدونة

المحاكم المالية.

تلتزم الجمعية بما يلي:

- صرف الاعتماد المالي المخول للجمعية في إطار البرنامج المتفق عليه، خلال السنوات المالية موضوع الشراكة 2026/2025/2024،

ويتعين على الجمعية سنوياً إيداع ملفها القانوني وتقريرها المحاسباتي ونسخة من وصل إيداع حساباتها لدى المجلس الأعلى للحسابات.

- الالتزام بأهداف الاتفاقية.

- تقديم تقريرها محاسباتي للمجلس الأعلى للحسابات وفقاً للمادة 87 من القانون 62.99، المتعلق بمدونة المحاكم المالية، ووفق مشور

السيد رئيس رقم 13/2022، الصادر بتاريخ 12 يوليوز 2022، وموافقة الجماعة بنسخة منه.

- تقديم تقرير مالي شامل، معزز بالوثائق المحاسبية المثبتة لأوجه صرف اعتماد الجماعة، نهاية شهر يناير سنوياً على أبعد تقدير.

- تقديم تقرير دوري عن سير الاتفاقية للجماعة.

- تقديم تقرير أدبي شامل، معزز بكل الوثائق المثبتة لاحترام الجمعية لكل التزاماتها، وذلك نهاية شهر يناير سنوياً على أبعد تقدير.

- الحضور الإلزامي للاجتماعات، كلما دعت الجماعة لذلك.

- وضع شعار الجماعة في موقع متميز يتناسب وحجم الدعم في كل الوسائط التواصلية للمهرجان والأنشطة المنظمة من لدن الجمعية.

موضوع هذه الاتفاقية.

- دعوة الجماعة لكل فعاليات مهرجان التسامح وتمكين ممثلها من ولوج كل فضاءاته عبر تسليمهم شارات مشاركة.

الباب الثاني: المقتضيات المالية:

الفصل الخامس: تكلفة الاتفاقية:

يخصص لهذه الاتفاقية، اعتماد مالي محدد في مبلغ: ثلاثمائة ألف درهم (300.000.00)، يودع بالحساب البنكي للجمعية، المفتوح ببنك:

التجاري وفا بنك وكالة شارع الحسن الثاني أكادير، تحت رقم: 007010000184500000163352

الفصل السادس: تحويل الاعتماد المالي:

يتم إيداع الاعتماد المرصود للاتفاقية، وفق المادة الثالثة عشرة من دفتر التحملات الجماعي، المصادق عليه في دورة ماي 2023، وبعد

استئذان كل الإجراءات الإدارية من توقيع الاتفاقية والتأشير عليها وإيداع الوثائق القانونية للجمعية لدى مصلحة الشؤون الثقافية، بالحساب

البنكي للجمعية، وفق دفعتين:

1- 50٪ من المبلغ الإجمالي للاتفاقية بعد مصادقة المجلس واستئذان كل الإجراءات الإدارية.

2- 50٪ بعد تنزيل أهداف الاتفاقية، ونهاية البرنامج وتقديم تقرير لجنة التتبع والتقييم، والتقرير المالي والأدبي للجمعية.

الباب الثالث: التتبع، التقييم والمراقبة:

الفصل السابع: لجنة التتبع والتقييم:

تحدث لجنة مكلفة بتتبع تنفيذ وتقييم إنجازات الأهداف موضوع هذه الاتفاقية. وتؤهل هذه اللجنة بصفة خاصة لتقديم كل الاقتراحات

المناسبة المتعلقة بحسن تنفيذ الاتفاقية.

وتتكون هذه اللجنة من:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والعمان والتوثيق

- ◀ الرئيس أو من ينوب عنه
- ◀ رئيس اللجنة الدائمة أو من ينوب عنه
- ◀ عضوين من المجلس أحدهما من الأغلبية والآخر من المعارضة.
- ◀ رئيس المصلحة المعنية أو من ينوب عنه
- ◀ عضوين من الجمعية الشريكة
- ◀ منسق الآلية التشاركية أو من ينوب عنه.

تجتمع اللجنة وجوبا مرة كل ثلاث أشهر، كما يمكنها أن تجتمع كلما دعت الضرورة بدعوة من رئيس الجماعة.

الفصل الثامن: المراقبة:

تخضع العمليات الإدارية والمالية الخاصة بتنفيذ هذه الاتفاقية إلى المراقبة والتحقق من طرف مصالح الجماعة، ويمكن أن تستعين الجماعة بالجهات ذات الاختصاص إذا اقتضى الأمر ذلك.

الفصل التاسع: تسوية النزاعات:

يتم حل أي نزاع، قد يقع عند تنفيذ بنود هذه الاتفاقية بطريقة ودية، وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها، يتم الفصل فيه من قبل المحاكم المختصة بأكادير.

الفصل العاشر: مراجعة الاتفاقية:

يمكن لهذه الاتفاقية أن تكون محل مراجعة بالقرار يبلغ من أحد الأطراف الموافقة، عبر رسالة مضمونة.

الفصل الحادي عشر: فسخ الاتفاقية:

في حالة عدم احترام أحد الأطراف لالتزاماته، وبعد إخطار هذا الطرف برسالة مضمونة، داخل أجل شهر، تفسخ هذه الاتفاقية بقوة القانون، وفي حالة الفسخ، فإن الاعتماد المالي للاتفاقية في حال إيداعه كليا أو جزئيا في حساب الجمعية الشريكة، وبعد تصفية المصاريف المبررة فاتوا، يتم إرجاعه للجماعة وإيداعه بحسابها بالخزينة العامة، تحت طائلة المتابعة القضائية.

رئيس جمعية الساج

رئيس جماعة أكادير

نأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة
عادل عمالة أكادير إداوتنان

كاتب المجلس

عقب المجلس الجماعي
أكادير
إمضاء خلد الحسني

رئيس المجلس

النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بوزرق

النقطة الرابعة عشر:

**** الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع جمعية مونتاس للأعمال الاجتماعية والتضامن من أجل إنجاز الورش العام المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير بناء على طلب المشاريع رقم 01 بتاريخ 15 ماي 2023.**

العرض

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد هشام عائش:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السيد الوالي، السيدات والسادة الحضور الكريم كل باسمه وصفته، بالنسبة للنقطة الرابعة عشرة في جدول الأعمال المتعلقة الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع جمعية مونتاس للأعمال الاجتماعية والتضامن.

تعتبر الوثائق الإدارية عصب حياة الإدارة وركيزة أساسية لا يستقيم بدونها تدبير الشأن العمومي، وعلى اعتبار أن الجماعة انخرطت في مسلسل تحديث الإدارة وتعزيز الشفافية في تدبير مرافقها ورغبة منها في صيانة تراثها الأرشيفي وتثبيت أسس الحكامة وتكريس الشفافية والمسؤولية وتعزيز مبدأ استمرار المرفق العام، ومن أجل الاستفادة من البرنامج الحكومي 2021-2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة تهم مجالات عدة أقدمت الجماعة بدورها على إبرام مشروع اتفاقية أوراش موضوع هذه النقطة للقيام بعملية جمع أرشيفها.

وبعد تناول الموضوع من كل جوانبه وعرض أسباب الرغبة في إبرامها، عبر أعضاء اللجنة عن مجموعة من تخوفاتهم جراء هذا الأمر نظرا لحساسية الأرشيف وسرية الوثائق المكونة له، متسائلين عما مدى أهلية الجمعية في التعامل معها والحفاظ على سريتها.

وتفاعلا مع تخوفات السادة أعضاء اللجنة جاء جواب السادة النواب المعنيين على النحو التالي:

- ◀ تدخل الجمعية في إطار هذه الاتفاقية يتعلق بترتيب الأرشيف المبعثر في عدد من الملحقات الإدارية.
- ◀ العمل على توفير ظروف الاشتغال لجميع المتدخلين وضمان سرية وسلامة الوثائق التي سيتم معالجتها.
- ◀ تزويد أماكن القيام بعملية تجميع الأرشيف بكاميرات للمراقبة.
- ◀ عرض توجه المجلس في التعامل مع أرشيف الجماعة من خلال توظيفه مهنيا ورقمته في محطات قادمة إن شاء الله.

وبعد نقاش مستفيض والإحاطة بكل جوانب هذه العملية وافقت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين على النقطة مع امتناع

عضوين.

المناقشة

السيد ماء العينين الصادق

شكرا السيد الرئيس، أظن أن هذه الاتفاقية تحتاج إلى شيء من الاختصاص والعناية بها، لماذا؟، لأنها تتعلق بأرشيف الجماعة، وهناك قانون ينظم أرشيف المغرب ويدخل ضمنه أرشيف إدارات الجماعات الترابية، فهذا أرشيف يحتوي على وثائق مواطنين وموظفين وشركات والتدبير يمكن أن يكون لسنوات، فالموظفون، إذا كانوا يقومون بتدبير الأرشيف، فهم يحكمهم قانون الوظيفة العمومية وملزمين بالسرية المهني، في حين أن من سنأتي بهم خارج الجماعة شباب يريدون فقط أن يشتغلوا لا وجود ل ضمانات تحول دون تسريبهم لوثائق تهم معطيات شخصية سواء الموظفين والموظفات أو المواطنين الذين يتعاملون مع الجماعة أو الشركات النائلة للصفقات أو فيها معطيات لأشخاص، مؤخرا هناك واقعة لمعطيات شخصية لجنود في إدارة عمومية سريت واثقهم وشيكتهم، وهذا يُساءل

مسؤولي الجماعة، وبالتالي، ما دام لم تكن هناك ضمانات على أن هذه الجمعية ستحفظ السر المهني، أظن أنه لا داعي للموافقة على هذه الاتفاقية، لأنها كما قلت ستخلق لنا مشاكل مستقبلا وشكرا.

السيد عبد العزيز السلامي:

تحية، فعلا، كما تعلمون جميعا أن الأرشيف أولى له المشرع عناية أساسية، وأحاطه بضمانات قانونية متعددة من خلال ظهير 69-99، ومن خلال مذكرات دورية لرئيس الحكومة وهناك توجه حمائي لهذا الأرشيف من أجل أن يوضع في أياذ أمينة انطلاقا من مبدئين أن الأرشيف العمومي غير قابل للتقادم وغير قابل للتفويت إلى آخره، ومن هذا المنطلق، فهذه الجمعية التي ستدبر أو سيكون هذا الأرشيف رهن إشارتها هل تملك أهلية أو تجربة معينة أو رصيد أو ضمانات حمائية لوثائق المواطنين؟، جيد أن يقال أن برنامج أوراش سيغسل الشباب، ولو أن برنامج أوراش كغيره من البرامج الحكومية ليس جوابا لازمة التشغيل في المغرب باعتبارها من بين البرامج الفاشلة في المغرب وهذا لا نناقشه الآن لأنه موضوع آخر، ولكن لا يمكن تحت طائلة هذا المبرر أن نقوم بإعطاء الأرشيف إلى جمعية من هذا القبيل، لذلك نبدي تخوفنا أولا لأننا كمجلس يجب أن نستشعر خطورة التعاقد مع جمعية بخصوص تدبير الأرشيف بهذه السهولة وتحية.

السيد محمد باكيري

شكرا السيد الرئيس، أولا، أؤمن إدراج هذه النقطة، يعني عدم تنفيذ النقطة على أرض الواقع إلا بعد أن تتم المصادقة عليها من طرف المجلس، هذا مؤشر بالنسبة إلي، لأن فيه نوعا من الاحترام لاختصاصات المجلس وإعلاء لمكانته، النقطة الثانية هذه الجمعية سبق لها أن تقدمت بالترشيح في النسخة الأولى من أوراش بناء على طلب مشاريع رقم 02 بتاريخ 04 ماي 2022، وتقدمت باقتراح عشرة أشخاص ومدة الورش أربعة أشهر، اليوم نجد أن العدد ارتفع إلى عشرين شخصا ومدة الورش ستة أشهر، إذن، في تقدير الحاجيات والإمكانيات البشرية والمدة الزمنية، هناك تغيير، تغيير في ظرف وجيز، وهذا بالنسبة لي إشكال يدعو إلى التساؤل بناء على دفتر تحملات أوراش الذي أطلقه مجلس العمالة الذي يتحدث على أنه من الشروط أن يكون هناك ملفا تقنيا يحتوي على الشواهد المتعلقة بتجربة الجمعية أو التعاون في مجال موضوع الورش، ويتحدث عن نقطة في تقييم عروض المشاريع عن تجربة الجمعية والتعاون في إنجاز الورش، السؤال، هل لهذه الجمعية تجربة على مستوى تدبير الورش الورقي؟ هذا سؤال أول، الإشكال والتخوف الآخر وأنقسامه مع مجموعة من الإخوان، هو التعامل مع المعطيات الشخصية للمواطنين، وليس المواطنون فقط، بل هناك منتخبين سابقين وهذا ملف عنده حساسية، خاصة وأنا نتحدث عن أرشيف لأربع جماعات سابقة تم توحيدها في إطار وحدة المدينة، هذه المعطيات الشخصية نعرف أنها مؤطرة بمجموعة من القوانين، صحيح أن هناك تجربة على المستوى المغربي في مجلس عمالة انزكان وبعض المحاكم، ولكن عند إثارة تجربة المحاكم بالمناسبة فالذين يشرفون عليه هم متدربون في المحكمة، وليس مواطنون خارج المحكمة، هنا سأطرح إشكال الثقة، وسأقول أن الإخوان في الجمعية رغم أنني لا أعرف الجمعية وليست عندي معرفة سابقة بهم سيقومون باختيار أشخاص ذوي ثقة، ولكن هناك إشكال طلب عروض، إعلان طلب الترشيح والجمعية ملزمة للقيام به، يعني أنه سيأتي أي شخص أنت تعرفه أو لا تعرفه تثق فيه أو لا تثق فيه وستصبح ملزما أنه عندما تتوفر مجموعة من الشروط وليس من الضروري ضبط جانب الثقة، فمن الممكن إذن التعامل مع هذا الأرشيف سيخلق إشكالا، وبالتالي، ما هي الضمانات المطروحة لتفادي إشكال التعامل مع الأرشيف والذي يمكن أن يكون فيه تأثير سلبي على المعطيات الشخصية للمواطنين عموما بما فيهم المنتخبين السابقين وشكرا السيد الرئيس.

السيدة خديجة واسكة

شكرا السيد الرئيس، تحية مجددا للحضور الكريم كل من موقعه وصفته، مع ما تستوجبه صفتكم الكريمة من تقدير واحترام أولا، أريد أن أؤمن الجهود المبذولة في إطار برنامج أوراش، فبرنامج أوراش له ما له وعليه ما عليه والذي يشرف على تنزيله مجلس عمالة أكادير إدوتنان مشكورة بإبرام مجموعة من الاتفاقيات في هذا الصدد مع جماعة أكادير، وفي هذا الإطار تأتي اتفاقية الشراكة المبرمة مع جمعية مونتاس التي بين أيدينا، بالنسبة لهذه الجمعية أتساءل بدوري، هل لديها تخصص في مجال تنظيم وترتيب وفرز وعملية الفرز ليست عملية سهلة، بل عملية تتطلب دراية و تنظيم الأرشيف علم وهو تراث، وكل تراث يتطلب منا تثمينه، والتثمين ينبغي أن يكون بالاستعانة بمختصين في الميدان والاستعانة كذلك بموظفين من مختلف المصالح، تعرفون أن كل مصلحة لها أرشيفها الخاص بها، وإذا كانت لنا نية ترتيب الأرشيف ووضعها في إطاره اللائق، فعلينا أن نسنده إلى مختصين في التوثيق والأرشيف يتفكرون على آليات متقدمة خاصة بهذا العلم الذي نفتقده حتى يسهل الاستفادة والاطلاع على هذه الوثائق سواء من طرف المرتفقين أو من طرف المصالح المعنية، أو حين تكون هناك مراقبة أو تفتيش من وزارة الداخلية، أعطي مثال بالنسبة للأرشيف في مصلحة معينة مثل مصلحة الصفقات

مثلا، إذ لا يعقل أن نغلق صفقة ما وتبقى حبيسة رفوف المصلحة بعينها، في هذه الأثناء، ينبغي تسليم الملف ككل إلى مصلحة الأرشيف بوصول موقع ليتحمل المسؤول أو المشرف على الأرشيف مسؤوليته لحظة الحسابات ولحظة الزيارات التفتيشية التي تقوم بها وزارة الداخلية، إذن هنا بالنسبة لي، أرى أن تحديث الإدارة يتطلب منا أيضا تحديث هذه المصلحة المهمة جدا في الجماعة وشكرا.

السيد عزيز صباح

شكرا السيد الرئيس، دائما في نفس توجه الإخوة والأخوات، لأن عملية جمع الأرشيف هو علم مترابط قائم على جمع ومعالجة وبحث الوثائق بجميع أنواعها، ومن ضمن العمليات المهمة في الأرشيف، هناك الكشف والتصنيف والاستخلاص، يعني انه علم، إذا أسندناه إلى جمعية لن يعرفوا كيف يدبروا الأرشيف، لهذا اطلب من الإخوة المسؤولين، انه وان كانت هذه الجمعية هي من ستسند إليها المهمة، فيجب أن تقوم بالإشراف ولكن تحت إدارة أشخاص مختصين في معالجة الأرشيف حفاظا على حقوق الأشخاص والهيئات.

السيد الحسن المساري

شكرا السيد الرئيس، في دقيقة، بالنسبة لي هناك نقطة "مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل في الورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض، من يحدد هذه المسطرة هل الجمعية أو المجلس أو هناك اتفاقية في هذا الجانب؟ وهناك مسألة أخرى أنها مطالبة بالمراقبة أو المحاسبة أو المتابعة من طرف مجلس العمالة وليس الجماعة، وهنا أريد أن اعرف كيف يمكن لمجلس الجماعة أن تكون له وصاية على هذه الجمعية، مسألة أخرى والمقترح الذي أتقدم به، إن كان المجلس سيمضي في اتجاه مبدأ الحكامة ومجموعة من الأمور والرقمنة، فاعتقد انه غدا أو بعد غد عندما سيتم عقد صفقة للرقمنة، سيكون محتاجا إلى هذه الجمعية أثناء القيام بعملية تتبع مجموعة من الأمور، وهنا أعتقد يجب أن يتم بشيء من التصنيف من جمعية متخصصة وليس فقط مسألة ثقة، ولكن أيضا مسألة التخصص.

السيدة خديجة واسكة:

شكرا السيد الرئيس، أقول أسوة بمجموعة من المؤسسات التي وصلت إلى مستوى أرق في مسألة تنظيم الأرشيف، علينا أن نتبنى سياسة إدارة الوثائق الالكترونية، لأنها تتماشى وإرادة الحدثة التي نصبو إليها، فاستقبال هذه البيانات يجب أن يكون الكترونيا وترميز الوثائق سواء كانت على شكل صور أو خرائط إلى آخره، لأن في هذه الحالة سيتاح لنا أعمال هذه الدعامات الإلكترونية في تسهيل الاستفادة من هذه الوثائق وإيصال المعلومة بالشكل اللائق وشكرا لكم.

السيد هشام عائش:

شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة استمعت إلى مجموعة من المداخلات سواء في إطار أشغال اللجنة أو في إطار الدورة من خلال المداخلات التي تقدم بها الإخوان، وكنت سأتفق مع أغلب المداخلات لولا أنني لم تتح لي فرصة رؤية هذا الأرشيف الذي نتحدث عنه، فنحن لا نتحدث عن أرشيف مجموع في ملفات موضوعة في رفوف، بل نتحدث عن أكوام من الأوراق المبعثرة في مجموعة من الفضاءات، في غالب الأحيان هي عبارة عن قاعات تحت أرضية مغلقة، وإذا أردت فتح الباب تدفعه مباشرة على الأوراق وهذا ما نتحدث عنه، وجاءت أجوبة في أشغال اللجنة من السادة نواب الرئيس والتي كانت شافية وتجييب على جميع التخوفات، وأكد ستكون عندهم فرصة للإجابة وشكرا لكم.

السيد ماء العينين الصادق:

السيد الرئيس، غالبا ما سيأتي من بين مبرراتكم في أجوبتكم، لنفترض أننا سمعنا هذا الجواب في اللجنة، أن هؤلاء الأشخاص سيجمعون تلك الوثائق في ملفات ويرتبوها حتى لا تبقى مبعثرة، لدينا مجموعة من العمال في الجماعة وهناك الإخوان في الإنعاش يمكن الاستعانة بهم ويقوموا بجمع هذه الوثائق في العلب الخاصة بهذه العملية وشكرا.

السيد محند اكرنان:

شكرا السيد الرئيس، أولا مسألة تنظيم وجمع الأرشيف، ليست جماعة أكادير هي السبابة إلى هذه المسألة، والآن، في محكمة الاستئناف بأكادير، هناك جمع الأرشيف في إطار برنامج أوراش، وهنا أعتقد أن خصوصية الوثائق الموجودة في الجماعة وحساسيتها أكثر من حساسية وخصوصية الوثائق الموجودة في المحاكم والتي تتضمن مجموعة من الأحكام التي أدين فيها الشخص وتمس بسمعتهم أكثر من الوثائق الموجودة في الجماعة، وهنا، لابد أن أقول مسألة أساسية وأذكر بها الأخوات والإخوان أن في الجماعة مصلحة تسمى مصلحة الأرشيف والتوثيق وهناك رئيسة مصلحة، وبالتالي، فعملية الجمع أولا ليست لتدبير الأرشيف وإنما للجمع والفرز، وهذه العملية ستتم

تحت إشراف مصلحة أرشيف الجماعة التي تتوفر على رئيسة مصلحة وموظفين، وهذه الجمعية بغض النظر عن مصدرها، ولكن أتحدث عن ما هو العمل الذي ستقوم به، وهذا العمل لن تقوم به بمفردها، وأن هذه المصلحة ستتخذ كافة الإجراءات الاحترازية وجميع الاحتياطات لتتم العملية بشكل سيحافظ على المعطيات الشخصية للأشخاص التي تتضمنها الوثائق موضوع عملية جمع أرشيف الجماعة، وبالتالي، أنا أرى أن هذه المسألة ليس لها أي مساس بالمعطيات الشخصية للأشخاص وكما قلت فلدينا مصلحة خاصة بالأرشيف وشكرا.

السيد البشير بنحماد:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر، الحضور الكريم، في الواقع، أريد أن أضع السادة أعضاء المجلس الموقر في الصورة ونقوم بتوضيح الأمور، فالقترحات التي أتى بها الإخوان هي بالضبط الاقتراحات التي نحن مشغولون على تنزيلها على أرض الواقع، لا نختلف على أن المجلس أولى أهمية كبيرة لهذا الملف والذي نصنفه في مجال الحكامة، في الواقع كنا نظن على أن هذا المرفق كان مسيرا بالطريقة التي كان يتمناها الجميع، ولكن عكس ذلك تماما، لأن الحالة التي كان عليها الأرشيف كان من الممكن أن لا نهتم بهذا المرفق وان ننساه ولا أحد سيلومنا ولا أحد سيحاسبنا، ولكن قمنا بإثارتها، لأننا وجدنا حالة يرثي لها ولن أستعمل ألفاظا أكثر من هذا، أي حالة يرثي لها في أرشيف جماعة أكادير، وبالتالي، كان من الواجب علينا أخذه على عاتقنا لإيجاد حل له، وكنا وأقول هذا وأعيده أنه بالإمكان نسيانه وكما يقال في المثل الشعبي "لا عين شافت ولا قلب وجع" ولكن لم نختر هذا الطريق، لكن أظن أنه من الجيد وضع المجلس الموقر في صورة من أجل ماذا نريد القيام من أجل هذا الأرشيف، أولا، نريد معالجة الأمور المستعجلة والأمور المستعجلة هي التي سنتجزها هذه الجمعية، وما هي هذه الأمور المستعجلة؟ هي جمع ذلك الأرشيف المبعثر بطريقة عشوائية في ملفات وهذه هي المرحلة الأولى، المرحلة الثانية وهي التي بدأناها، حيث تم الاتصال مع شركات متخصصة وهناك شركتان أو ثلاثة متخصصة في الأرشيف على المستوى الوطني، واتصلنا بإحداها عن بعد على أساس أن يشرحوا لنا الطريقة المثلى لمعالجة هذا الملف، وأظن أنه في الأسابيع المقبلة أو في الأسبوع المقبل أو في العشرة أيام المقبلة، سيأتون لإعطاء تصورهم حول طريقة الماكينة وأحد هذه الشركات هي من نظمت أرشيف عمالة أكادير إداتنتان وأرشيف جماعة العيون ومن لم ير أرشيف مقر جماعة العيون أحيله على الصور ليرى الطريقة الجميلة جدا التي سير بها هذا المرفق في جماعة العيون، وفي هذا الملف أعتقد أن المرحلة التي سنشتغل عليها هي رقمنة المرفق وهي المرحلة الثالثة والأخيرة، وأشير إلى أن أرشيف جماعة أكادير اليوم موزع على مجموعة من المقرات، وغرضنا هو جمعه وأثناء إعداد المقر الجديد للمستودع سيتم تخصيص جناح خاص للأرشيف، كما قلت، لم نختر هذا الطريق كما يقال بالفرنسية "IL S'EST IMPOSE A NOUS"، لأن في الواقع، المسؤولية التي نتحملها في هذا المجلس وفي هذا المكتب، لا يمكننا ترك هذا الأرشيف على هذه الطريقة، لأنني لما رأيته تألمت، فأنا من ساكنة أكادير، وأرى أرشيف مدينتي وساكنة مدينة أكادير في تلك الحالة ولم أفعل شيئا، سيحز ذلك في نفسي ولن أنام، واخترنا أيضا أن نعمل بنفس الطريقة في ملفات أخرى رغم الإكراهات، فليس ملف الأرشيف هو المتبقي الوحيد مع أنه كان من الممكن أن ننسى أيضا بما أنه لم يتم إثارتها، وأنا أظن أنه لو لم يتم إثارة الأرشيف لا أحد يثيرها، سننتهي الولاية وسيبقى الأرشيف على حالته، وأعتقد على أن هذا المجلس عنده الشجاعة الكافية لمعالجة جميع الإشكالات المعقدة التي نواجهها بدون استثناء ومنها الأرشيف، وأتمنى أن يفهم المراد من هذه الاتفاقية، لأنني لم أتذكر الأخ الذي طرح إشكالية العمال المياومين أو عمال الإنعاش، فنحن جربنا هذه الطريقة ولم تعط أية نتيجة، وبالتالي، اخترنا أن تكون لدينا جمعية لمواكبتنا في هذا العمل وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

فقط إضافة بسيطة والمتعلقة بالطريقة التي نتحدث بها عن العمل الذي سينجز به هذا الورش، فنحن فقط نتحدث عن جزء بسيط من الأرشيف، لأن أرشيف مدينة أكادير كثير جدا وليس كله في هذه الحالة التي وصفها السيد بنحماد، بل هناك أرشيف فيه جزء منظم، فهذه البناية "SOL-SOUS" الخاص بها كله أرشيف، وجميع البنايات الأخرى التابعة للجماعة تتوفر على أرشيف وفيه ما هو مرتب بشكل جيد ومنظم في الرفوف، ولكن هناك جزء آخر هو الذي ستشمله هذه العملية، فهناك قاعات بمجرد فتح الباب تصطدم بالوثائق وأتحدى أي شخص ذهب ورأى هذا الأمر، وهذا إرث وجدناه، وكان بودنا أن نترك ذلك جانبا كما يقال كم من أمور قضيناها بتركها ونترك الباب مغلقا ونمضي إلى حال سبيلنا، ولكن قلنا لا، والخطوة الأولى في إصلاح الأرشيف هي هذه الخطوة، أنا مع الإخوان الذين يتحدثون عن خصوصية الوثائق، وبخصوص هذا طمأنا الجميع، أنه تم تجهيز قاعة وسيتم تزويدها بكاميرات والعملية سوف تتم تحت إشراف أطر الجماعة الذين سيواكبون هؤلاء الشباب أبناء المدينة الذين ستتوفر فيهم مجموعة من الشروط ويتوفرون على دبلومات ويعرفون قراءة الوثائق ويقومون بجمع تلك الوثائق وترتيبها، إذن هذه خطوة بسيطة في انتظار العمل الذي تحدث عنه السيد بنحماد من رقمنة وبناء مقر يليق بالأرشيف باعتبارها عملية كبرى، وأظن أنه يحسب لهذا المجلس أنه يجد بعض المظاهر وتكون عنده شجاعة لمواجهةها.

إذن نمر للتصويت على نقطة الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع جمعية مونتاس للأعمال الاجتماعية والتضامن من اجل انجاز الورش العام المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير بناء على طلب المشاريع رقم 01 بتاريخ 15 ماي 2023.

*الموافقون (41) واحد وأربعون.

*المعارضون: لا أحد

*الممتنعون: (6) ستة وهم السادة:

- محمد باكيرى - سناء فوزي - عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق - عزيز صباح - الحسن المساري.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير-تاتالت
جماعة أكادير
المنشورية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والشأن والتأليف

مقرر عدد 2023/63 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023

المتعلق بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة مع جمعية مونتاس للأعمال الاجتماعية والتضامن من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير (بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بقاعة إبراهيم راضي بالقصر البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة مع جمعية مونتاس للأعمال الاجتماعية والتضامن من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير (بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023).

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، أسفرت العملية على ما يلي:

⇨ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61

⇨ عدد الأعضاء الحاضرين : 53

⇨ عدد الأصوات المعبر عنها : 47

⇨ عدد الأعضاء الموافقين : 41 وهم السيدات والسادة:

- مصطفى بودركة	- محمد أكرنان	- البشير بنحماد	- عبد الغني بوعيشي	- عبد الله بولغمبر
- فاطمة أمزيل	- الحسين ليدر	- الحبيب أغريس	- فاطمة الزهراء ابوزيد	- زهرة المنشودي
- خالد القلدي	- سناء بوحاميدي	- جمال العزيز	- نازك السعلاي	- هشام عاش
- زكرياء أولاد	- هشام علوي	- محمد بيزان	- بوبكر ليت بيه	- هشام خلاف
- صباح مبروك	- الحسن مفسح	- محمد المودن	- نعيمة الكبي	- مليكة أزروال
- زهرة عنان	- أسماء علاي	- حسناء زعنون	- سناء الحيان	- محمد بركا
- رجاء مسو	- إسماعيل كراي	- خديجة وسكة	- جمال بنمبارك	- عادل البار
- نادية البرودي	- بوجمعة ميري	- العربي لعباد	- عبد الله بلشيكور	- عزيز الجلايدي
- عبد الله فارس				

⇨ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

⇨ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: 06

وهم السيدة: - سناء فوزي والسادة: - الحسن المساري
- محمد باكري - عزيز صباح
- ماء العينين الصادق - عبد العزيز السلاحي

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية الأصوات المعبر عنها على مشروع اتفاقية شراكة مع جمعية مونتاس للأعمال الاجتماعية والتضامن من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير (بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)، الواردة بعده:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية مونتاس للأعمال الإجتماعية والتضامن

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
جمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
مجلس جهة أكادير
للمدينة العامة المصالح العمومية
قسم الشؤون القانونية
مصلحة شؤون المجلس والعمارة والتوثيق

مجلس جهة أكادير

- ☐ في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والاجتماعية، وكذا العناية بالعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- ☐ تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية التوجيهية بحمل الجهات الزاوية حزمة أساسية في دعم التشغيل ومجالات خصبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولضمان التفكير في إطار التعاون والانسجام مع التطورات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- ☐ اعتبارا للأهمية التي توليها التوجيهات الجديدة للتبويض والتشغيل؛
- ☐ استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقتة، يتم إطلاعها على الصعيد الترابي بشراكة بين السلطات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الزاوية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- ☐ اعتبارا للقانون التشريعي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- ☐ اعتبارا للقانون التشريعي رقم 113.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- ☐ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جادى الأول 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تقييده وتجهيزه؛
- ☐ بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- ☐ بناء على مشروع المرسوم الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يوليوز 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- ☐ بناء على مشروع رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقتة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- ☐ اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- ☐ وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انتهاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقد بتاريخ 11 ماي 2023
- ☐ بناء على مداوالت مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

١٦ بناء على مناقشات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المستمرة بتاريخ

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

3

- جمعية مؤسّس الأعمال الاجتماعية والتضامن الكاتبة بـ بولاد 07 رقم 132 حي سيدي الحلو المشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للتصاريح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتأطير

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

مطبوعة للمنشور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تنص هذه الاتفاقية إطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية موندس للأعمال الاجتماعية والتعاضد من أجل إعمار الورش العام للوقت المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير بدء على محضر الجلسة الإقليمية الخامس بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إعمار الورش العام للوقت المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام للوقت

يهدف الورش العام للوقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بيئات محلية، كما يتوخى إعمار أشتال ونشطة ذات طابع مؤقت لتدريج في إطار المساهمة العامة وأهمية المساهمة، وسيمكن من إنتاج فائض المساهمة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

تسهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق التشغيل
الأشخاص الذين تلقوا تعليمهم بسبب الحاجة الصحية للرعاية بكونية - 19 لم لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

يتولى الطرفان الوفاق على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إنتاج 20 ألفا من التبرامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق التشغيل. والذين تم توظيفهم للعمل في الورش العام للوقت المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير من طرف جمعية موندس للأعمال الاجتماعية والتعاضد عن طريق عقود عمل محددة المدة
- إعمار الورش العام للوقت المتعلق بجمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورقي لجماعة أكادير من طرف جمعية موندس للأعمال الاجتماعية والتعاضد وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التسييلات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يتم تقديم التبرامج هذه مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
- الاستفادة من أنشطة اجتماعية بما فيها التمرينات الرياضية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- تأطير داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
- تسليم وثيقة من التشغيل عند نهاية الورش كتميز سبلوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية محلية
وتتضمن المزايا الإضافية الأجر وحصة التشغيل بالنسبة للنشطة الاجتماعية والمواطنين عن حوائث التشغيل.

المادة 7: ملابسة وعدد إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية إطار إعمار الورش العام للوقت المتعلق بإعمار الأعمال التالية:



○ رقم الاغراض بالترتيب الوطني للعيان الاجتماعي.....
○ العيانات: طوك 07، رقم 132 ج. سبي لحد.

[illegible]

© المؤلف مع مراجعة ألكس. وملحقها الإدارية

D. خليل، مدير العام، مؤسسة أ. ب. ك.

يهدف إدمان 20 فصفا في إطار عقود عمل عندما المدة خلال مدة إجازة الوفاء.

المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

الولايات مجلس حركة العلم والمعرفة

يَوْمَ يَخْلَى الْمَلِكُ الْأَعْلَى بِإِنْدَادِهِ بَابُ

يتم الآن دراسة موضوعات الأعمال الإجرائية والضمان وإطلاق الأعمال داخل الورش موضوع هذه الأناقة:

المويل عند التأميم المحددة في مبلغ 240000 درهما إلى حساب جمعية مؤنسات للأعمال الإنتاجية والضمان المتفوق تحت رقم

3508100000000068491613 إلى السيد بنك، وذلك على دفعين متساويين. الأول يلزم مع إذن استلام

أعمال الورش والثانية عند منتصف إجازة أعمال الورش، بهدف إعطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكلما اقتضاء

المعدات والموارد المستخدمة في إنجاز الورشة:

تتميز هذه الخطوط واللوحات الزخرفية المشغولة من قبل رعم الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكنة توفيرها طبعا

العدد 7 بالانقطة الإطار الخاصة بالزيارات مجلس عجلة أكادير إناونين من أجل الإنعاش الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ

دنامبر اور اش عامه کیری وحصاری مؤلفہ

تتم إنجاز المورث والمصادقة على الأختار المتجره في إطار لجنة التتبع المتخصصه عليا في المادة 9.

○ التزامات جمعية موافق للأعمال الإجماعية والمصارف

اسم الجمعية مؤلف من الأفعال الإجمالية والصيغ

الإعلان عن عمليات الترشح القرائين في الاستفتاء بالقرش موضوع هذه الاتفاقية.

مباشرة عملية انقضاء المرحمين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض.

أرقام عقود عمل محددة في مدة الولاية مع الأشخاص الذين لم يتجاوزوا، والذين لم تسجلهم بالصدوق الوطني للضمان

الاجتماع، بعد استلام الإنطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

لنؤتي عمليات تدوير أسواق المستثمرين ونختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي

تسحبها الدولة إلى التأمين عن حوادث الشغل، لفائدة المستوفى الوطني للتأمين الاجنابي، (وفق النموذج المحدد في

المحقق رقم ١ الذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية».

مراجعة مجلس العمالة والرفاهية الاجتماعية المتعلقة بمنحة التأمين

تتطلب تكون إحصائي قصير المدى لمراقبة الأنشطة اللازمة لإلغاء الورش من طرف موظفي جمعية مؤتمن للأعمال الإجتماعية

والصلوات

(اعداد برهنة زمنية وتحديد فريق العمل داخل الورش؛

الغذاء المتناهي الأهمية فيها يتعلق بالصحة والسلامة الغذائية داخل المؤسسة:

السور على حسن إتمام الأشغال والقيام بتنظيم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛

التصريح الشهري بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكبيرهم من

استخلاص أجورهم وتجميع الأنشطة الاجتماعية:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجالس والمواثيق

- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
تسلم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.
- **القرارات مجلس جماعة أكادير:**
- وضع وتنفيذ خطة عملية مجلس للأعمال الاجتماعية والتطامن الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تأطير الجمعية ومواكبتها والتتبع اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ جود هذه الاتفاقية لجنة ورئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة
- تجتمع اللجنة بمدة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لخصائص هذه الاتفاقية وكما وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بـ جمع وفرز وتنظيم الأرشيف الورشي لجماعة أكادير وتنتهي عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توفقه الأطراف الموقعة، شريطة التفيذ بدفتر الاتصالات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 8 بتاريخ 25 ماي 2023

المادة 12: فض الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بغير إشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

يدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بإطلاق أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نص الحجة.

محرر في تاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

التعاضد
من أجل إنجاز الورش العام الموقوت المتعلق ب
تعميم وتمرير برنامج الأرشيف الورقي لجماعة أكادير
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس جماعة أكادير	رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان
رئيس (ة) جمعية مونتاس للأعمال الإجتماعية والتضامن	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المنطقة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتنظيمية
مصلحة شؤون المجلس والتمان والتأطير

التفويض الخاص بتسيير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):
جمعية مونتاس للأعمال الاجتماعية والتضامن
العنوان (المقر الرئيسي) ببلوك 07 رقم 132 حي سيدي محمد
رقم الاختراع بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
ممثلة من طرف السيد (ة) الحامل (ة) لبطاقة التعريف
الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يلفوض الطرف الأول للطرف الثاني:
- جميع عمليات تسيير الاقطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي،
بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية

كاتب المجلس

كاتب المجلس
أعضاء خلد الحفدي

رئيس المجلس

الرئيس
النائب الأول
أعضاء: مصطفى بونركة

النقطة الخامسة عشر:

- الدراسة والمصادقة على اتفاقيات شراكة من أجل إنجاز الأوراش العامة المؤقتة المتعلقة بقطاع البيئة مع كل من:

*جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية *جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة *جمعية شباب المستقبل للتنمية والثقافة والرياضة *جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية *الجمعية الرياضية حسنية بنسراكو *جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوداديات أكادير لكرة القدم *جمعية تراث المركزية أكادير *الجمعية الرياضية اجاكس اغيل اوضرطور *جمعية مبادرات مواطنة *جمعية النادي الرياضي سانناكروز متعددة الأنشطة والفروع *جمعية أجيال أنزا للثقافة والرياضة والتنمية *جمعية المرأة الذهبية للتنمية الاجتماعية *جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة *جمعية النسيم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية *الجمعية النسوية لقدام الخير *جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية *جمعية مرجانة للأعمال الاجتماعية والتنمية والتراث *جمعية بسملة نور لذوي الاحتياجات الخاصة *المنظمة الإفريقية للمسعفين *الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي *المنظمة المغربية لحماية الطفولة *جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية *جمعية أفاق الحي المحمدي للتنمية والرياضة *جمعية محبي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة *منتدى كفاءات من أجل التنمية والديموقراطية *جمعية لمسات للطفولة والشباب.

العرض

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة البيئة والشؤون الاجتماعية لقراءة التقرير.

السيد بوبكر ايت بيه:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمين، السيدات والسادة أطر وموظفي الجماعة المحترمين، السادة رجال الإعلام والصحافة، السادة الحضور الكريم.

يتعلق الأمر بالدراسة والمصادقة على اتفاقيات شراكة من أجل إنجاز الأوراش العامة المؤقتة المتعلقة بقطاع البيئة مع الجمعيات موضوع النقطة، ونظرا لأهمية الأنشطة التي تمارسها الجمعيات ذات الصلة، أبرزت اللجنة في شخص السيد نائب الرئيس المكلف بالبيئة أهمية هذا التوجه الذي يكرس الرغبة الأكيدة للمجلس في تنزيل التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى العناية بالعنصر البشري وجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل، وفي إطار مقتضيات منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2015، أوضح السيد النائب أن عملية أوراش هي مناسبة لتحقيق إدماج اقتصادي للشباب بشراكة مع القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية كما ورد في البرنامج الحكومي 2021-2026، كما ذكر السيد النائب، أن برنامج الجماعة في هذا الصدد يروم تجويد الخدمات في مجالات حددها القائمون على هذا القطاع في مجالات أربعة كبرى، النظافة، التحسيس، الأرشفة والمساعدة الاجتماعية، وفي النقاش أثرت مجموعة من الملاحظات تهم بالأساس مسألة الاستغناء عن خدمات بعض الجمعيات ومن المسؤول عن هذا البرنامج لتأتي الردود لتبين أن عملية الاستغناء بنيت على مجموعة من المعايير الموضوعية تتجلى في عدم قيام بعض الجمعيات بواجبها وعدم وفائها بالتزاماتها، كما تمت الإشارة إلى أن مجلس عمالة أكادير هو المسؤول عن البرنامج، كما أوضحت اللجنة أن المصلحة المعنية تتابع بشكل يومي الأشغال بتعاون مع رؤساء الجمعيات .

وبعد مناقشة كل الجوانب ذات الصلة وافقت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على النقطة.

المناقشة

السيد ماء العينين الصادق

شكرا السيد الرئيس، كما سبقت الإشارة في دورة سابقة سنشير إلى هذه العملية، أولا نثمن العمل الذي تقوم به هذه الأوراش والجمعيات التي تشتغل لأنها تخلق فرص الشغل لمجموعة من الشباب الذين فقدوا عملهم نتيجة ظروف كوفيد أو الأشخاص الذين - حتى تنتهوا من كلامكم فأنتم المعنيون ويجب أن تستمعوا إلينا وإذا انشغلتم بالحديث فلن تولوا اهتمامكم لنا، لأن هذا الموضوع لم أكن لأتحدث فيه ومن قبل فالسيدة النائبة لم تسمع تدخلتي وأجابت عن أشياء لم أفلها، لما قلت استهتار في النقطة الأولى لم أتحدث عن الجمعيات، بل قلت الاستهتار بالحضور في لجنة المالية، إذن استمعوا إلينا حتى تتمكنوا من الإجابة.

السيد مصطفى بودركة

السيد الصادق دون إعطاء تقييم ودروس وتفضل.

السيد ماء العينين الصادق

الدروس لها مكانها والتقييم من حقي القيام به، فأنا أقوم بتقييم عمل المجلس، وهذا يدخل في الحق التداولي الذي يخوله القانون، قلت إن الجمعية تقوم بدور إيجابي وجيد، وما علينا إلا أن نثمن الفكرة من الأساس، ولكن يجب أن تخضع للقانون، فجميع الاتفاقيات يتم التوقيع عليها بعد التداول في هذا المجلس، في حين أن هذه الاتفاقيات كسابقاتها التي تم التوقيع عليها في السنة الفارطة، تم التوقيع عليها خارج المجلس وخارج القانون وهي كسابقاتها التي نوقشت في الجلسة الأولى المتعلقة بمستشفى الحسن الثاني وكلها تم التوقيع عليها خارج القانون، وبالتالي، الفكرة جيدة، ولكن تنفيذها يشوبه عطب قانوني وشكرا.

السيد الحسن المساري

شكرا السيد الرئيس، فقط أريد أن أوضح للسيدة النائية، لأنه في الحقيقة كان هناك تأخر في الجواب كوني لم أتوصل بالجواب في المرة الأولى، ولكن المرة الثانية، وبالتالي، أريد أن أشرح للسيدة النائية بأني لم أقصد وثائق الجمعيات، ولكن أقصد أننا نفرق بين المنح وبين الشراكات، في المنح هناك لجنة الانتقاء ومورس نوع من الضغط على أن تكون الوثائق مضبوطة، وفي الشراكات لا وجود للجنة الانتقاء، وبالتالي، فوثائقها أعرف أن الجمعيات تودعها ولكن تأتي بها متأخرة بعد التوقيع على الشراكة وهذا هو قصدي، هذا جانب، بالنسبة لاتفاقية أوراش، كما في السنة الماضية ثمننا هذا العمل وفي هذه السنة أيضا ثمن عمل الجمعيات، ولكن للأسف لماذا المجلس لا يخصص لأوراش دورة استثنائية ويصادق على الجمعيات وأن لا ننع في إحراجات قانونية وفي الإشكال الذي يتكرر ويخلق وضعنا نجد معه أنفسنا نصادق على اتفاقيات رغم التبريرات التي قدمها السيد النائب في الجلسة الأولى حول توقيع الاتفاقية، ولكن قانونيا بحثنا في ذلك ووجدنا بأنها غير سليمة وغير صحيحة، فالمجلس سيد نفسه يصادق ثم بعد ذلك يتم التنفيذ، وليس أن يبدأ التنفيذ، و بعد ذلك نأتي إلى مصادقة المجلس وهذا هو الواقع وشكرا السيد الرئيس.

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، هذه فرصة لأشيد بالعمل الذي يقوم به السيد الرئيس المفوض في البيئة، مجهود ميداني معتبر، نتمنى له التوفيق بطبيعة الحال مع المصالح التي يشرف عليها، كما أؤمن العمل الذي تقوم به الجمعيات على مستوى مدينة أكادير وخاصة في المجال البيئي، وللأسف لا ينعكس ذلك في المنح التي سنتدارسها لاحقا، ولكن يبدو من خلال أوراش على أن الجمعيات البيئية لديها دور مهم على مستوى مدينة أكادير ويجب أن تحظى باهتمام متزايد، اسمح لي السيد النائب، في السنة هناك نوع من التفاعل الإيجابي مع ما أشار إليه على أنه كان نوع من الاستعجال الذي دعاه إلى التوقيع على تلك الاتفاقيات، وحاولنا ما أمكن تجاوز الإشكال القانوني، اليوم كان يجب علينا أن نبني بشكل إيجابي على تجربة السنة الماضية، وأن نحترم جميعا صلاحيات المجلس، أقول احترام صلاحيات المجلس على أن يصادق على اتفاقيات الشراكة والحل موجود وهو أن يتم عقد دورات استثنائية، ففي السنة الماضية، كان هناك عددا من الدورات الاستثنائية، هذه السنة اكتفينا بالدورات العادية وبالتالي المجلس يتحمل مسؤوليته والمكتب يتحمل المسؤولية في هذه القضية، خارج هذه النقطة، هناك ملاحظات تسعة من الجمعيات التي استفادت هذه السنة هي التي استفادت في السنة الماضية ونحن في تقييم السؤال الكتابي الذي طرحناه سابقا حول تتبع الجمعيات، حيث قال السيد النائب، أنه تم عقد لجان التتبع بعد مرور ثلاثة أشهر وبقي شهر، على الأقل إعطاء فكرة حول أداء السنة الماضية لهذه الجمعيات وهي ما يقارب ثلث أو ما يقارب نصف هذه الجمعيات. النقطة الثانية، عدم احترام التخصص، على مستوى دفتر التحملات نتحدث على احترام التخصصات، أنا لا أفهم كيف للجمعيات الرياضية، جمعيات ذوي الاحتياجات الخاصة، جمعيات مهتمة بالمرأة، جمعيات مهتمة بالديموقراطية ستقوم بخدمات على مستوى النظافة، هناك جمعيات القرب وجمعيات المجتمع المدني وجمعيات الأحياء يمكن لها تشتغل مجال النظافة، ولكن جمعيات من هذا القبيل تحتاج إلى شرح وتوضيح وما هي الأسباب التي أدت إلى هذا وإن كان في الحقيقة هو مجلس العمالة، ولكن من مخاطبه اليوم هو السيد نائب الرئيس فليسمح لنا. ثم النقطة الثالثة أو الرابعة، هو في توقيع السيد نائب الرئيس هل احترام الاختصاص؟ لدينا جمعيات تشتغل في الخدمات الطبية وفي خدمات الإسعاف وتفويض السيد النائب هو على المستوى البيئي، يعني كيف يتم التوقيع على اتفاقيات لديها اختصاص صحي إن صح التعبير بين قوسين أو اجتماعي ويوقع عليه السيد النائب على مستوى البيئة، نتمنى أن تكون هناك توضيحات وشكرا.

السيد عبد العزيز السلامي

عندي فقط تساؤل بخصوص هذه الاتفاقيات التي تم التوقيع عليها، هل انطلقت الأشغال أم لا؟ لأنه عندما نتحدث عن المادة العاشرة في الاتفاقيات التي تتضمن مدة سنة فهي لا تحتوي على تاريخ وكتبت بصيغة أقرؤها لأول مرة، فيها "تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية

في مدة تنفيذ الورش وتنتهي عند إغلاق الورش " يعني غير محددة زمنيا، هل من تاريخ المصادقة عليها أو من تاريخ التأشير عليها، هل مدتها سنتين أو كذا أو أشهر إلى آخره، بمعنى أن مسألة المدة الزمنية جد مهمة، لأننا لا نعرف متى ستبدأ ومتى ستنتهي، كذلك في المادة الثانية عشر، هناك الاحتكام أثناء الخلافات بين أطراف هذه الاتفاقية بالتراضي وحبيا، وإذا لم يتحقق شرط التراضي؟ بمعنى أن صياغة الاتفاقية، يجب أن تكون دقيقة.

السيد ماء العينين الصادق

فقط -"بلا ما نكونوا كانسلخوا الميت"- بدون أن نقوم بسلخ الميت- فاتفافية هذا الورش ستنتهي في 18 يعني لم يبق تقريبا إلا أسبوع وتنتهي ونأتي نحن للمصادقة وهذا عبث، أنا فقط أريد أن أبعث بإشارة ولكن هناك إيجابيات بأن الجمعيات تشتغل حتى لا نقوم بتقزيم عملها، هناك جمعيات حبذا لو كانت هناك توصية يتم بموجبها تحفيزها حتى تقوم في المستقبل بالعمل في المجالات التي كانت تشتغل فيها، مثلا تنظيف الشاطئ وتنظيف مجموعة من الشوارع لإظهار عملهم الحقيقي، ولكن الاتفاقية غير قانونية وشكرا.

السيد عزيز صباح

شكرا السيد الرئيس، أنا تدخل سيكون بعيدا عن هذه النقطة، ولكن سيكون فيما يخص تواجدنا هنا كمعارضة لتكون قوة اقتراحية، وهذا لا يعني أننا نخس العمل الذي يقوم به الإخوة النواب أو رؤساء اللجان أو جميع المستشارين، أبدا هذا غير وارد، بل نحن نقدم اقتراح، لكن للأسف، الرئاسة لا تجيب على اقتراحنا هل تم قبوله أم لا، وعلى هذا فمن الممكن أن نغير رأينا في التصويت إذا تم الرد على اقتراحنا بأنه مقبول وأنه جدي، وإذا كان الاقتراح ليس في مكانه فنحن بشر فيمكن أن نخطئ، لهذا فالسيد البشير أعجبي في تدخله فيما يخص الأرشيف، حيث بين توجه المستشارين وأعطى الحلول الممكن اعتمادها ونحن نريد مثل هذه الأجوبة من الرئاسة وأثناء التصويت سيتضح لنا على من سنصوت وشكرا.

السيد محمد بركا

السيد الرئيس لدي ملتصق إلى مكتب المجلس، على اعتبار أنه ليس جميع الجمعيات أدت واجبها في الميدان، وكما جاء في تقرير اللجنة هناك جمعيتين لم تؤديا واجبهما، وحتى نكون منسجمين مع أنفسنا أثناء التصويت، لا يجب التصويت على هاتين الجمعيتين بل فقط أن نتعرف عليهما أثناء الجواب، وهذه مناسبة لأنوه بدوري بالعمل الذي يقوم به السيد النائب في الميدان والذي يشتغل ليل نهار وهو نموذج لعمل الرجل الميداني وشكرا.

السيد الحسن المساري

شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة سأمضي في نفس السياق الذي تحدث فيه السيد المستشار والمتعلق بالجمعيات التي لم تلتزم ولم تعمل، أنا أقدر جيدا وبكل أمانة وصدق العمل الذي يقوم به السيد النائب في الميدان من تتبع ومراقبة الجمعيات، ولكن للأسف لا نتحكم في ذلك، رغم أنه قام بتوقيف جمعية لم تقم بواجبها ونزع منها العتاد كما قال في اللجنة، ولكن راتبها يبقى ساريا وستبقى تستفيد منه، وأظن أنها ستبقى تستفيد من مستحققاتها، وبالتالي، إذا تمت العملية، فإنها حرمت فقط المدينة من عمل عشرين فردا، ولكنها لم تحرمهم من تلقي مستحققاتهم رغم عمله الذي قام به في هذا الجانب، في الجانب الثاني، يبدو لي أننا نحتاج إلى موازنة في هذه المسألة بين الجمعيات الجادة وغير الجادة خصوصا في هذا المجال وتحية.

السيدة نادية البرودي

سأبدأ من حيث بدأ الأخ المساري بخصوص حدود مسؤولية السيد النائب السيد بوعيشي على أساس الجمعيات التي تمت مناقشتها في لجنة البيئة والشؤون الاجتماعية كما قال السيد المساري التي قام بنزع عتادها فهي لازالت تستفيد من مستحققاتها رغم أنها لم تقم بواجبها، فلماذا تقدم لها هذه المستحققات، إذن هذا ناتج عن تحديد المسؤولية، ويبدو، أن إجراء نزع اللوجستيك يبقى غير ذي جدوى مع بقاء الجمعية مستمرة في عملها وتحية.

السيد عبد الغني بوعيشي

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة الأعضاء، السيدات والسادة الموظفين، الجسم الإعلامي، السيد الرئيس، أنا لن أطيل، وسامر مباشرة إلى الجواب عن الأسئلة التي طرحت، فعلا، طرح مشكل تاريخ إعطاء انطلاقة اوراش والتي كانت في تاسع مايو، والسيد وزير الشغل قام بإعطاء هذه الانطلاقة في مدينة اكادير، وآخر دورة عقدناها هي دورة 6 مايو، إذن كما جاء لسان بعض

الإخوان كان بودنا عقد دورة استثنائية لدراسة هذه الاتفاقية، ولكن لإثارة الانتباه، فمجلس العمالة كذلك صادق على هذه الاتفاقيات دون عقد دورة استثنائية، وهنا اعتمدنا حسن النية، لأننا لا نريد تفويت هذه الفرصة على جماعة أكادير مع العلم أنها لا تتضمن التزاما ماليا بالنسبة للجماعة وهذا تعرفونه جميعا، في هذه السنة هناك 26 جمعية تقريبا وفي السنة الماضية كانت هناك 14 جمعية، وهذه السنة أيضا قمنا بتغيير استراتيجيتنا، حيث أن في السنة الماضية استفادت بعض الجمعيات من 54 منصب شغل، هذه السنة، ليس هناك جمعية تجاوزت 12 منصب شغل حتى يكون لدينا نوعا من التحكم في عمل تلك الجمعيات، وكما هو معلوم فالتتبع ليس الجماعة هي المسؤولية عنه، بل مجلس العمالة هو المسؤول عنها، ومن الطبيعي أن يتم تشكيل لجنة التتبع في الشهر الأول وهذا ما لم تقم به العمالة لمصادفتها مع فصل الصيف، حيث بدأوا تقريبا في 18 يوليوز وكما قيل ستنتهي في 18 أكتوبر، إذن مجلس العمالة لم تفعل لجنة التتبع، ومع ذلك فنحن نتوفر على مراقبين في المدينة يقومون بعملية المراقبة ووقع مشكل مع جمعيتين ونحن كجماعة أكادير استغينا عن خدماتهم لأنهما خلقتا لنا مشاكل في الطريق السريع ما بين النفقين والميناء، سواء على مستوى العمل أو في العتاد وتدخلت واضطررنا لجلب عمال الإنعاش للعمل هناك، والمشكل الآخر المطروح وهو أنه وان قمت بتوقيفهم عن العمل سيقومون برفع دعوى ضد الجمعية لأنهم امضوا العقد لمدة ثلاثة أشهر و بقي ذلك بين مجلس العمالة والجمعية، ونحن فقط استغينا عن خدماتهم، لأنه لا يمكن ترك الطريق السريع مملوءة بالأزبال في فصل الصيف، وهذا ما جعلني استدعي عمال الإنعاش بالجماعة، بالنسبة للتخصص ما بين الرياضي والطبي، ليس هناك تخصص طبي، هناك تخصص طبي واحد و يجب أن يحذف من هنا وهي جمعية تثريت لأنه لم تهرم معها اتفاقية، لماذا، لأنها لما دفعت طلبها للمندوبية الإقليمية للصحة، أجابته أنه ليس بمقدورها تزويدها بمرضين للعمل خارج المستشفى بل لا بد أن تشتغل داخل المستشفى، إذن لهذا السبب يجب أن نحذف جمعية تثريت جزاكم الله خيرا، الطبي أو الاجتماعي في الحقيقة ليس هذا تخصصا، بل هو تحسيس، لأن المنظمة الإفريقية للإسعافات التي تتحدث عنها تقوم بتحسيس المواطنين من قبيل تفادي ضربات الشمس والحشرات، لهذا السبب قمت بالتوقيع على هذه الاتفاقية، لأنها تدخل في مجال النظافة و التحسيس بالنسبة للشق البيئي، هناك بعض الأسئلة الأخرى سأجيب عنها، بالنسبة لفسخ الاتفاقية، في الحقيقة لا يحق لي أن أفسخ الاتفاقية أي أن الجماعة ليس لها الحق في فسخ الاتفاقية ومجلس العمالة هو من له الحق في ذلك، وكما قلت لكم فالمستخدمين التابعين للجمعية سيقومون برفع دعوة ضد الجمعية لأنهم امضوا معهم اتفاقية لمدة ثلاثة أشهر، إذن هذا ما لدي من الإجابات عن الأسئلة واعتذر، وأنا أقول لكم أن هذا من حسن النية، وأنا أعلم أن المدينة مقبلة على موسم اصطيف كبير، وأنتم جميعا لاحظتم المستوى الذي وصلت إليه أكادير على مستوى النظافة سواء في الكورنيش، أو المداخل الكبرى، سوق الأحد، مقبرة الشهداء في بنسركاو ومقبرة تيليل، يعني كانت هناك جمعيات جادة، ومن لم يشتغل تدخلت وتصرفت بطريقة تبدو لي صحيحة واستغيت عن خدماتهم وشكرا .

السيد مصطفى بودركة:

كما يعلم الجميع، أن هذا البرنامج هو برنامج وطني يشرف عليه مجلس العمالة، نحن في المكتب كان هناك نقاشا كبيرا في فترة ماي الذي أتى بعد دورة ماي، وكنا نقول ، هل نقبل بانخراط جماعة أكادير في برنامج أوراش أم لا، أو نعقد دورة استثنائية أم لا، وهنا بدأنا نوازن بين الكفتين، لأنه في إحدى الكفتين أجد استعجالية المدينة والموسم الصيفي الذي لا ينتظر، وكما تعلمون فالنقطة التي تدارسناها في السابق تدخل كذلك في برنامج أوراش، فقط هذه النقطة لم تكتس طابعا استعجاليا وتركناها إلى الدورة والأخرى اكتست طابع الاستعجال، هذا بالنسبة للنقطة الأولى، لدي في الكفة الثانية إحداث فرص الشغل ل 300 من شباب المدينة بموجب اتفاقية ليس فيها عبئا ماليا على الجماعة، وهنا كان لا بد أن نقرر ، ما بين تخوف أن نهجم و يسمى ما نقوم به بالعبث ومجموعة من المسميات، أو الكفة الأخرى المتمثلة في استعجالية المدينة وخلق فرص الشغل، وإذا كنت سأنتع بالعبث في هذا الأمر فلي الشرف في ذلك نمر إلى التصويت.

السيدة خديجة واسكة:

إذا سمحتم السيد النائب، فقط نقطة نظام.

السيد مصطفى بودركة:

نصوت ونعود.

السيدة خديجة واسكة:

فقط في نفس الكلام الذي قاله السيد النائب.

السيد مصطفى بودركة:

سأعطيك الكلمة السيدة واسكة وليست نقطة نظام وهل نقطة نظام في التسيير أو في ماذا؟

السيدة خديجة واسكة:

لا فقط في التقرير الذي جاء على لسان السيد النائب وهو عبارة عن توضيح بشأنه وبعبارة.

السيد مصطفى بودركة:

لم أمنحك الموافقة بعد، صعبة أنت يا واسكة تفضلي.

السيدة خديجة واسكة:

شكرا السيد الرئيس، بالنسبة للسيد النائب المفوض له في قطاع البيئة مشكورا على تقريره المفصل الذي قدمه، إلا أن السيد النائب أشار إلى نقطة وبصفتي عضو في مجلس عمالة أكادير إداتان أشار إلى نقطة وهي أن السيد رئيس مجلس العمالة يوقع الشراكة بعدها يتم عرضها علينا، نحن عقدنا دورة خصيصا على أن نسند صلاحيات توقيع الشراكات للسيد رئيس مجلس العمالة، وبالتالي هو لا يوقع من تلقاء نفسه.

السيد مصطفى بودركة:

الإخوان نمر إلى التصويت على كل جمعية على حدة مع التعديلات.

السيد محمد بركا:

جزاكم الله خيرا السيد الرئيس نريد معرفة الجمعيات.

السيد مصطفى بودركة:

بالنسبة للجمعيتين، نحن أرسلنا التقرير إلى مجلس العمالة وهل سنقوم نحن بتوقيفهم عن القيام بالأشغال في المدينة أو يقوموا بها في مكان آخر، فهذا شأنهم، فمجلس العمالة هو من يتحمل المسؤولية.

السيد ماء العينين الصادق:

نريد معرفة أسماءهما.

السيد مصطفى بودركة:

سنوافيكم بأسمائهما ومن أراد التصويت فليصوت.

السيد عبد الغني بوعيشي:

ولكن نحن سنصوت

السيد مصطفى بودركة:

امنحهم الأسماء وفي التصويت سيكون الحسم.

السيد عبد الغني بوعيشي:

جمعية أشبال الجنوب، جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوداديات أكادير لكرة القدم.

السيد خديجة واسكة:

اسمحوا لي لا يمكن أن نتخذ أي قرار، لأن مجلس العمالة هو من سيقوم بذلك.

السيد مصطفى بودركة:

نحن لا إشكال لدينا.

* جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية.

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

المتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة.

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

المتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية شباب المستقبل للتنمية والثقافة والرياضة

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

المتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

المتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* الجمعية الرياضية حسنية بنسركاو

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

المتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

المتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوداديات أكادير لكرة القدم.

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* الجمعية الرياضية اجاكس اغيل اوضرصور.

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية مبادرات مواطنة

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة والفروع

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية أجيال أنزا للثقافة والرياضة والتنمية

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية المرأة الذهبية للتنمية الاجتماعية

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية النسيم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية.

الموافقون: 40

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

الحسن المساري، محمد باكيري، سناء فوزي، عزيز صباح، عبد العزيز السلامي وماء العينين الصادق.

* الجمعية النسوية لقدام الخير

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية مرجانة للأعمال الاجتماعية والتنمية والتراث

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية بسمة نور لذوي الاحتياجات الخاصة

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* المنظمة الإفريقية للمسعفين

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيري- سناء فوزي- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* المنظمة المغربية لحماية الطفولة

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية أفاق الحي المحمدي للتنمية والرياضة

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية محي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة.

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* منتدى كفاءات من أجل التنمية والديموقراطية.

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.

* جمعية لمسات للطفولة والشباب

الموافقون: (40) أربعون.

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: (06) ستة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكيرى- سناء فوزى- عزيز صباح- عبد العزيز السلامي - ماء العينين الصادق.



الجمعية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المدرسة العامة لرياضة الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والمهام والتوافق

مقرر عدد 2023/64 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023

المتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقيات شراكة من أجل إنجاز الأوراش العامة المؤقتة المتعلقة بقطاع البيئة مع كل من:
* جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية. * جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة. * جمعية شباب المستقبل للتنمية والثقافة والرياضة. * جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية. * الجمعية الرياضية حسنية بنسراكو. * جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوندابات أكادير لكرة القدم. * جمعية تراث المركز أكادير. * الجمعية الرياضية اجاكس الفيل لوضوضون. * جمعية مبادرات مواطن. * جمعية النادي الرياضي سالتكروز متعددة الأنشطة والفروع. * جمعية أجيال أترا للثقافة والرياضة والتنمية. * جمعية المرأة الذهبية للتنمية الاجتماعية. * جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة. * جمعية التسميم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية. * الجمعية النسوية لقدام الخير. * جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية. * جمعية مرجانة للأعمال الاجتماعية والتنمية والترات. * جمعية بسملة نور لادوي الاحتياجات الخاصة. * المنظمة الإفريقية للمسعين. * الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي. * المنظمة المغربية لحماية الطفولة. * جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية. * جمعية أفاق الحي المحمدي للتنمية والرياضة. * جمعية محبي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة. * منتدى كفاءات من أجل التنمية والديموقراطية. * جمعية لمسات للطفولة والشباب

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بقاعة إبراهيم راضي بالقصر البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقيات شراكة من أجل إنجاز الأوراش العامة المؤقتة المتعلقة بقطاع البيئة مع كل من:
* جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية. * جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة. * جمعية شباب المستقبل للتنمية والثقافة والرياضة. * جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية. * الجمعية الرياضية حسنية بنسراكو. * جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوندابات أكادير لكرة القدم. * جمعية تراث المركز أكادير. * الجمعية الرياضية اجاكس الفيل لوضوضون. * جمعية مبادرات مواطن. * جمعية النادي الرياضي سالتكروز متعددة الأنشطة والفروع. * جمعية أجيال أترا للثقافة والرياضة والتنمية. * جمعية المرأة الذهبية للتنمية الاجتماعية. * جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة. * جمعية التسميم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية. * الجمعية النسوية لقدام الخير. * جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية. * جمعية مرجانة للأعمال الاجتماعية والتنمية والترات. * جمعية بسملة نور لادوي الاحتياجات الخاصة. * المنظمة الإفريقية للمسعين. * الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي. * المنظمة المغربية لحماية الطفولة. * جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية. * جمعية أفاق الحي المحمدي للتنمية والرياضة. * جمعية محبي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة. * منتدى كفاءات من أجل التنمية والديموقراطية. * جمعية لمسات للطفولة والشباب

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، أسفرت العملية على ما يلي:

61 :	عدد الأعضاء المزاوئين مهامهم		
53 :	عدد الأعضاء الحاضرين		
47 :	عدد الأصوات المعبر عنها		
41 :	عدد الأعضاء المواقفين		
41 : وهم السيدات والسادة:			
البشير بنحماد	عبد الغني بوعيشي	عبد الله بولعير	فاطمة اعزول
فاطمة الزهراء ايوزيد	زهرة المششودي	خالد القادي	سناء بوحامدي
هشام غاش	إكرام أولاد	هشام علوي	محمد بوزان
الحسن المساري	صباح مرويوك	زهرة غنان	نعيمه لقي
الحسن مفسح	حسناء زعنون	محمد سعيد سالمي	محمد بركا
عبد الله بنشيكو	جمال بنمبارك	محمد باكري	محمد بن فقيه
العري لعبار	ماء العيلين الصادق	عبد الله فارس	

عدد الأعضاء الرافضين: لا أحد

عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: 06

وهم السيدة: - سناء فوزي والسادة: - الحسن المساري - محمد باكري - عزيز صباح - عبد العزيز السلامي - ماء العيلين الصادق

يقول ما يلي:

سادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية الأصوات المعبر عنها على اتفاقيات شراكة من أجل إنجاز الأوراش العامة المؤقتة المتعلقة بقطاع البيئة مع كل من:
* جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية. * جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة. * جمعية شباب المستقبل للتنمية والثقافة والرياضة. * جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية. * الجمعية الرياضية حسنية بنسراكو. * جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوندابات أكادير لكرة القدم. * الجمعية الرياضية اجاكس الفيل لوضوضون. * جمعية مبادرات مواطن. * جمعية النادي الرياضي سالتكروز متعددة الأنشطة والفروع. * جمعية أجيال أترا للثقافة والرياضة والتنمية. * جمعية المرأة الذهبية للتنمية الاجتماعية. * جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة. * جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية. * الجمعية النسوية لقدام الخير. * جمعية التسميم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية. * الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي. * المنظمة المغربية لحماية الطفولة. * جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية. * جمعية أفاق الحي المحمدي للتنمية والرياضة. * جمعية محبي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة. * منتدى كفاءات من أجل التنمية والديموقراطية. * جمعية لمسات للطفولة والشباب، الوراية بعده ولفاء اتفاقية جمعية تراث المركز أكادير



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتأهيلية
مصلحة شؤون المجلس والكمات والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة الطريق الوطنية رقم 8 بين القنطرة الجديدة على مستوى محور شرق
غرب والقنطرة الجديدة بمدخل الحي المحمدي
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجان والتوكيل

البيان

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والاجتماع، وكذا العناية بالعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القامية بعمل الجهات الترابية حقة اساسية في دعم التشغيل ومجلا حقا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهما لتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنويعي الجديد للبروز بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلالها على الصعيد الترابي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات الجمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اختيارا لقانون الشططي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأحكام الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اختيارا لقانون الشططي رقم 113-14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاني الأول 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تعديله وتكميله؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2003/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صغرى وكبرى مؤقتة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اختيارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكوين ومجلس عمالة أكادير إداوتان بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الوطنية لبرنامج أوراش مخصص انقاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المسند بتاريخ 26 يوليو 2023؛
- بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتان خلال دورته السابعة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداولات مجلس جهة أكادير خلال دورته السابعة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والشؤون والتوثيق

لهذه الاعتبارات تلتفت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، وبمكتبه رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، وبمكتبه رئيسه.

من جهة 1:

1

- جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية الكائنة ب بورد 06 رقم 33 حي الداحلة والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبمكتبها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



طفا المتصور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتولى هذه الاتفاقية وإعمال المبادئ بين مجلس عمالة الجندري إندونيسيا وجمعية الشباب المسلم للثقافة والتنمية من أجل إنجاز الورش العام لأوقات التعلق بنطاق الطريق الوطنية رقم 8 بين التفترة الجديدة على مستوى محور شرق وغرب والتفترة الجديدة يمثل التي المحسى بناء على مصدر اللجنة الإقليمية المصنفة طلب المتابع رقم 1 بتاريخ 11 مايو 2023.

تهدف هذه الاتفاقية إلى تسهيل الترتيبات المتعلقة في إطار إطار الورش العام للموافقات المتعلقة بتكاليف الطريق الوطنية رقم 8 بين
القطعة الجديدة على مستوى محور شرق وغرب والقطعة الجديدة بتدخل على المستوى محلة الأندلس إدولان

يهدف الورش العام المأثرت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنات تحتية، كما يتولى إنجاز الأشغال والنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المصلحة العامة والمصلحة المسماة، ويمكن من إنعام الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

لتسليم الأوراق العامة المؤقتة فقط:

- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل،
الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب المخالفة الصعبة المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

بموجب القانون الموقع على هذه الاتفاقية لتحقيق الأهداف التالية:

- إندماج 12 خصصاً من الفروع على مستوى عملة أكمرو بإستراتيجيتين يحدون نسبة في الإندماج في سوق الشغل، والتي تم التوافق قبل في الورش العام المؤقت المتعلق بنقله الطريق الوطنية رقم 8 بين التظاهرة الجديدة على مستوى محور شرق غرب والتظاهرة الجديدة بدخل إلى الحمدي من طرف جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية. عقد عمل بمدة الحداد.
- إندماج الورش العام المؤقت المتعلق بنقله الطريق الوطنية رقم 8 بين التظاهرة الجديدة على مستوى محور شرق غرب والتظاهرة الجديدة بدخل إلى الحمدي من طرف جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية وفي الشروط والاختصاصات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان مطلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

يخدم الزعماء عدة مزايا المسلمين من الأوراش العامة الخاصة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري بقل عن الحد الذي للأجر خلال مدة الورش؛
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تأمين داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفايات المستفيدين؛
 - تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتتوزع خطوط الإدمان لاحقاً في إطار أنشطة التصفية المتاحة.
- تتمثل القوة المصاحبة للنقطة بالأجر وحصة الدخل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الدخل.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
مجلس جهة سوس ماسة
المديرية العامة للمصالح العمومية
قسم الشؤون الإدارية والتكوينية
مصلحة شؤون المجلس والشبان والتوثيق

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام الحظفت الشاطئ وإنجاز الأعمال التالية:
تغطية الطريق الوطنية رقم 8 بين تقاطع الجديدة على مستوى محور شرق غرب وتقاطع الجديدة بدخل إلى المحدي
من طرف جميعا:

- رقم الانحراف والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: بلوك 06 رقم 33 في المنطقة.
- والورش للتواجد ب:
- الجماعة الترابية: أكادير
- الموقع: الطريق الوطنية رقم 8 بين تقاطع الجديدة على مستوى محور شرق غرب وتقاطع الجديدة بدخل إلى المحدي
- خلال مدة إنجاز محددة في: 3 أشهر.

ويهدف إنشاج 12 شخصا في إطار عقود عمل محددة لمدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

○ التزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

يقوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية أشبال الجنوب للثقافة واثنية بأعلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية.
- تحويل مئة التأشير المحددة في مبلغ 7200 درهم إلى حساب جمعية أشبال الجنوب للثقافة واثنية للتمويل تحت رقم 0210100000002000008699202 لدى بنك أفريقيا. وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بطرح منح إذن إعطاق لأشغال الورش واثنية عند منتصف إنجاز أشغال الورش. بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش.
- تقديم الدعم المالي والقانوني والفحيسي اللازم لإنجاز المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية السكن توفيرها طبقا للبروتوكول 7 للاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج تيراش عامة كبرى وصغرى موافقة
- تتبع إنجاز الورش والمصادقة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة التتبع المصنوع عنها في المادة 9.

○ التزامات جمعية أشبال الجنوب للثقافة واثنية

تعمل جمعية أشبال الجنوب للثقافة واثنية على:

- الإعلان عن طلبات الترشح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية.
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين لتأهيل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض.
- إتمام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم. والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. بعد استلام إذن إعطاق الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.
- توفير عمليات تدريب أجور المستفيدين وخطط المساهمات المصنفة بالنوعية الاجتماعية والصحية (مسة المشغل) التي تعملها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث الشغل. لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النوداج المحدد في الملحق رقم 2 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية).
- موافقة مجلس عمالة والوثائق الدورية المتعلقة بمسرة التأشير.
- تنظيم تكوين إدارتي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية أشبال الجنوب للثقافة واثنية.
- إعداد درجة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش.
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهمة داخل الورش.
- المسهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والشؤون والتوثيق

- التصريح الشهري بالأجراء لدى المندوب الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استعلاص أجورهم وتبنيهم بالتغطية الاجتماعية؛
 - القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها، طبقا للتعليمات والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المنزولة ومدتها.
- هـ. الترتيبات لمجلس جماعة أكادير:
- وضع دهن إشارة جمعية أنساب الجنوب للثقافة والتراث والآليات والتمهات والمواثيق الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تطوير الجمعية ومواكبتها وتنشيط البوي لإنجاز الورش

المادة 9: نتائج تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ مواد هذه الاتفاقية لجنة ورشة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة
- تلتزم اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيسها، وبمقر هذا الإمطر التوقف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا للتعليمات هذه الاتفاقية وكما وضع الحليل المناسبة لتسهيل العملية.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تمتد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب نظام الطرق الوطنية رقم 8 بين التفتحة الجديدة على مستوى محور شرق غرب والتفتحة الجديدة يدخل المني المصنوعتين عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الإجماع بموجب ملحق توافقه الأطراف الموقعة. شريطة تنفيذ بدقتر المصلاات موضوع طلب عروض المصالح رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فحش الخلافات

- تحل الخلافات الناتجة عن التأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: نسخ الاتفاقية

- يحتفظ كل طرف بمق نسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول النسخ حيز التنفيذ على الأخير معبر أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- يدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومع الإعلان بإغلاق أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نس النسخة.

حرر في: _____



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

إمضاء:
في أدنى إجازة الورش العام الموقوت المتعلق بـ
مطالبة إتباع الوثيقة رقم 1 من المظرة الممنوحة على مستوى جهة سوس ماسة والموافقة
الممنوحة بمقتضى الفصل الثاني المخصص
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
لسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة لجون المجلس والتميز والتوثيق

المشروع الأول

التفويض الخاص بتبوير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والمسحبة (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية أشبال الجنوب للثقافة والتنمية

العنوان (المقر الرئيسي) بلك 06 رقم 33 حي الداخلة

رقم الاختراطة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والمسحبة (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، غير نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى صلية إيراد عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مفاوضات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 14-190-1 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) للمعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
للمسؤولين الإداريين والمهنيين
مجلس عمال أكادير إداوتنان

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية نساء الخير للأعمال الإجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظام المدخل الشمالي لمدينة أكادير بين الطريق الوطنية رقم 8 والقطعة
الجديدة والمحور الطرقي شرق غرب مورا بمدارة أسكا
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الدورة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاونيات

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القاضية بعمل الجهات الترابية حقة أساسية في دعم التشغيل ومجالات حصة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهداه للتفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج الشفوي الجديد للحوار بالشغل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفرى وكبرى مؤقته، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات الجمع للمدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا لقانون التنظيم رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون التنظيم رقم 113.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأول 1378 (15 نونبر 1958) منظم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تطويره وتفسيره؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على مشروع الوزير الأول، رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على مرسوم رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة التالية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفرى وكبرى مؤقته - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإنعاج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة صفرى وكبرى مؤقته الموقعة بين وزارة الإنعاج الاقتصادي والمقاومة الصفرى والتشغيل والتكوين ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنظم بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
والية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جفاعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والبلديات والتعاون

لهذه الاعتبارات التلقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان الجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالي"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعي"، ويمثله رئيسه.

من جهة:

9

- جمعية نساء الخير للأهل الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة الكائن بـ حي التراز 1 عمارة بـ 2 لك شقة 3200 تكون والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
والية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنا
جماعة أكادير
المنشورية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتأجير

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمختور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنا وجماعة أكادير وجمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والتيئة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة المدخل الشمالي لمدينة أكادير بين الطريق الوطنية رقم 8 والتمطرة الجديدة والممر الطرقي شرق غرب مورا بمبادرة أسكا بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة المدخل الشمالي لمدينة أكادير بين الطريق الوطنية رقم 8 والتمطرة الجديدة والممر الطرقي شرق غرب مورا بمبادرة أسكا على مستوى عمالة أكادير إداوتنا

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من مياه نظيفة، كما يتوخى إنجاز أعمال وتنشيط ذات طابع مؤقت تندرج في إطار المصلحة العامة والتنمية المستدامة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار حوض عمل محدة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- تتوخى الطرفان الوفاء على هذه الاتفاقية بتحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 10 شخصا من الفئات من مستوى عمالة أكادير إداوتنا الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل - والذين تم انقضاء عمل في الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة المدخل الشمالي لمدينة أكادير بين الطريق الوطنية رقم 8 والتمطرة الجديدة والممر الطرقي شرق غرب مورا بمبادرة أسكا من طرف جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية واليظنير حوض عمل محدة المدة
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة المدخل الشمالي لمدينة أكادير بين الطريق الوطنية رقم 8 والتمطرة الجديدة والممر الطرقي شرق غرب مورا بمبادرة أسكا من طرف جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والتيئة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر الصلوات موضوع إعلان طلب الشغل رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم التوزيع عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التسييلات المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- تأهيل داخل الورش يهدف لتطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
- تسلم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعريف خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية محلية
- وتتضمن الدولة الصلوات المتعلقة بالأجر وحصة المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث المشغل



بهم هذه الاتفاقية، التزم الورش العام الحوالت انشلق بالجار الأعلى الثانية:
طاعة المدخل الشمالي لمدينة أكتوبر بين الطريق الوطنية رقم 8 والقطعة الجديدة والحوار الطريق شرق غرب مروراً بمحطة أسكا
من طرف جديدة:

- رقم الأرقام بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.....
 ○ العنوان: حي الدار 1 عبارة ب 2 لا شقة 3200 تيكون
 بالورش للتواجد بـ
 ○ المحلة التجارية: أكادو
 ○ الموقع: المدخل الشمالي لجهة أكادو بين الطريق الوطنية رقم 8 والقطعة الجديدة والمخرج الوطني شرق غرب مروراً بمسار
 لـ
 ○ خلال مدة إنجاز محددة في: **الأسبوع**.
 ويهدف إيداع 10 قصفاً في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش.
المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة
التزامات مجلس عمالة أكادو إداوتنان
 يقوم مجلس عمالة أكادو إداوتنان بما يلي:
 - منح الإذن لجمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئية بأعطى الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
 - تحويل مئة لتغطية المدة في مبلغ 6000 درهما إلى حساب جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئية
 الخرج تحت رقم 230016359-69172021-40339 لدى القرض العقاري والسكنى C.I.H. وذلك على دافعين
 متساويين. الأول يتراوح مع إذن إعطائى لأشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش. يهدف لتغطية رواتب
 موظفي المستفيدين من الورش وكذا إلقاء المعدات واللوازم المستعملة في إنجاز الورش،
 - تقديم الدعم المادي والمعنوي اللازم لإنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية السكنى بتوفيرها طبقاً
 لقرارة 7 للاتفاقية الإعلانية الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادو إداوتنان من أجل الإيداع الخاص بالمشروع في إطار تنفيذ
 برنامج لورش عامة كبرى وصغرى مؤقتة
 • تتبع إنجاز الورش والمتابعة على الأشغال المسيرة في إطار لجنة التتبع المتكونة عليها في المادة 9
التزامات جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئية
 تعمل جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئية على:
 - الإعلان عن طلبات الترشح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية،
 - مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض،
 - إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم اختيارهم. والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان
 الاجتماعي. بعد استلام إذن إعطائى لأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأطعمة الجاري بها العمل
 - توفير عمليات تدوير أجور المستفيدين وحفظ الشهادات المتعلقة بالتسوية الاجتماعية والصحية (حصنة المدخل) التي
 تسهلها الدولة بالإضافة إلى التثمين عن سوابق التشغيل. لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النودج المحدد في
 الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية)
 - موافاة مجلس عمالة أكادو إداوتنان بالتقرير المتعلقة بمسمة التشغيل
 - تنظيم تكوين إحصائي قصير المدة لمرحلة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية نساء الخير للأعمال
 الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئية ،
 - إعداد دقة أمنية وتحديد طرق العمل داخل الورش.



المملكة المغربية
ولاية أكادير
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الجمعية العامة للمصالح المدنية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمكان والتوثيق

- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة وسلامة الجمعية داخل الورش
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والتزام تنظيم دوري لعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب الفني والمهني
- التصريح الشهري بالأجراء لدى المصالح الوطنية للضمان الاجتماعي وفق الأقطعة الجارية بها العمل قصد تمكينهم من استعمال أمورهم وتنظيم بالتنظيم الاجتماعي
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الفردية أو جماعية، طبقاً للقوانين والأقطعة الجارية بها العمل
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي
- إعداد تقرير مالي عن اختتام أشغال الورش وتقرير بحضر إنفاق الورش
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزودة ومداها
- o **الإجراءات مجلس جماعة أكادير:**
 - وضع رهن إشارة جمعية فضاء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئية والآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تطوير الجمعية ومراكزها والتتبع اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- السهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استثناء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيداً لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة صفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيسها. ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقاً لمخصصات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب منطقة المدخل الشمالي لمدينة أكادير بين الطريق الوطنية رقم 8 والمتنزه الجديدة والمخبر الطرقي شرق غرب مورا بمدينة أسكولتشي عند إنطلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق ترفقه الأطراف الموقعة. شريطة التمهيد بدفع التكاليف موحدة طلب عروض المصانع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الأخير سيرة أشغال الورش الذي هو فيه التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها وتوقيع الإعلان بالانطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتجرى في خمس نسخ أصلية. لكل نسخة منها نص الجمعية.

حرر في تاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح العمومية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

أما هي:
في أجل إنجاز الورش العام المصروف المنطبق بـ
مجلس الجماعات المحلية لعمالة أكادير من التاريخ المؤقت رقم 9 والمسطرة الجديدة
والمنصوص عليها في المرسوم رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيسة (ة) جمعية نساء الخير للأعمال الإجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

الجلسة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):
جمعية نساء الخير للأعمال الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئة
العنوان (المقر الرئيسي) حي اندرا 1 صارة ب 2 ك شقة 3200 نيكوين

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
ممثلة من طرف السيد (ة) الحامل (ة) لبطاقة التعريف
الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:
- جميع عمليات تدبير الاتصالات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1435 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والنادي والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية شباب المستقبل للتنمية، الثقافة والرياضة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة المركب التجاري سوق الأحد.
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جامعة أكادير
الديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمكان والتوثيق

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والاجتماع، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القاضية بعمل الجلسات الترابية حقة أساسية في دعم التشغيل ومجالات حصة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبناء التفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليها النموذج بشئوي الجديد للتبويض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي صاغ على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والقطاعات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالمعاليات والألقاب الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأول 1378 (15 نونبر 1958) منظم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تنقيح وتحيته؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 3023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن دليل النسخة التالية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقتة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإنعاج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقتة الموقعة بين وزارة الإنعاج الاقتصادي والمقاومة الصفري والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتكن بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المتعددة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداوالت مجلس عمالة أكادير إداوتكن خلال دورته المتعددة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداوالت مجلس جماعة أكادير خلال دورته المتعددة بتاريخ



الجمهورية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والمواظب

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

و

- جمعية شباب المستقبل للتنمية، الثقافة والرياضة الكاتبة بـ سي (الحل أوضر طور والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبإبلاغ رئيسها).

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتشغيلية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمرسوم رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية شباب المستقبل للتجارة والثقافة والرياضة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة المركب التجاري. سوق الأحد بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة المركب التجاري. سوق الأحد على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث تهيئة، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار التنمية العامة والتخفيف من البطالة، ويمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- الاستهداف الأول: العامة المؤقتة الثلاث التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يتوخى الطرفان الوفاء على هذه الاتفاقية لتحقيق الأهداف التالية:
- إنجاز 12 مقصداً من البرنامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يسهون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل. والذين تم انقلاصهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة المركب التجاري. سوق الأحد. من طرف جمعية شباب المستقبل للتجارة والثقافة والرياضة. عقود عمل محددة المدة.
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة المركب التجاري. سوق الأحد من طرف جمعية شباب المستقبل للتجارة والثقافة والرياضة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر الصلوات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم البرنامج عدة مزايا المستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية والتأمين والتغطية الجارية بيا الضمان؛
- تأهيل داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين؛
- تسلم وثيقة من المندوب عند نهاية الورش لتعبر بحقوق الإدماج لاحقاً في إطار أنشطة اقتصادية محلية.
- وتحصل الدولة التعويضات المتعلقة بالأجر وصحة الشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

منطقة المركب التجاري. سوق الأحد.

من طرف جمعية:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المنشورية العامة للصالح الاجتماعي
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجالس والتعاون والتوثيق

- رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: حي إجل أوجر حور
- بالورش للتواجد بـ:
- اللجنة التوجيهية: أكادير
- الموقع المركب التجاري سوق الأسد
- خلال مدة إجازة محددة في 3 أشهر
- ويهدف لإنجاح 22 شخصا في إطار عقود عمل محددة لمدة خلال مدة إجازة الورش
- المادة 8: التزامات الأملاك المتعاقبة

○ التوقيتات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

تقوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية شباب المستقبل للتربية، الثقافة والرياضة بإطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- تحويل مئة التاطير المحددة في مبلغ 72000 درهما إلى حساب جمعية شباب المستقبل للتربية والثقافة والرياضة المنصوص تحت رقم 007010001024400030148483 لدى التجاري وفا بنك، وذلك على دفتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن إطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إجازة أشغال الورش. يهدف لتغطية رواتب موظفي المستقبل من الورش وكذا انتهاء المصداق والتزامات المستعملة في إجازة الورش؛
- تقديم الدعم التاطيري والمؤسسي اللازم لإجازة المشروع من قبل وضع الآليات والتمديدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا للفترة 7 بالاتفاقية الإجازة الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإذعان الاقتصادي للشباب في إطار تنمية وادماج لورشات عمالة أكادير وصغرى مؤقتة
- تتبع إجازة الورش والمتابعة على الأشغال المنيرة في إطار لجنة التتبع المخصوص عليها في المادة 9
- التوقيتات جمعية شباب المستقبل للتربية، الثقافة والرياضة
- تعمل جمعية شباب المستقبل للتربية والثقافة والرياضة على:
- الإعلان عن طلبة الترشح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن إطلاق الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تنويع عمليات تدبير أمور المستعدين ومختلف التساميات المتعلقة بالنقلية الاجتماعية والصحية (حصص المشغل) التي تصلها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق البوارج المحددة في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
- موافقة مجلس العمالة بالوثائق التبريرية المتعلقة بمئة التاطير؛
- تنظيم تكوين إعدادي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإجازة الورش من طرف موظفي جمعية شباب المستقبل للتربية والثقافة والرياضة؛
- إعداد رخصة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش؛
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إجازة الأشغال والتزام تنظيم دوري للمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والمهني؛
- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكنهم من استغلال أمورهم وتنظيمهم بالنقلية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء المغربية أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إجازة الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛



الجمعية المغربية
ولادة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
اسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تحت نوعية الأشغال المرادولة ومدها.
- **القرارات مجلس جماعة أكادير:**
 - وضع ورش إشارة جمعية شباب المستقبل للتنمية، الثقافة والرياضة الآليات والخدمات والمواثيق اللازمة لإنجاز الورش
 - تأشير الجمعية ومواثيقها والتوقيع البوي لإنجاز الورش

المادة 9: تنفيذ الاتفاقية

- تسير على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها ملبدا لأشغال اللجنة
- تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لخصائص هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحتملة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب عمالة المركب التجاري سوق الأحد وتنتهي عند إطلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب مقرر يوافق عليه الأطراف الموقعة، خريطة تنفيذ بمقرر التوصلات موضوع طلب عروض للمصالح رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأجيل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية خريطة الإلزام الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر مع إشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بالانطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان ومحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس القيمة.

حرر في تاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجال والتوثيق

إضافة
عن أجل اتخاذ المجلس العام للمؤقت المنطلق
مطالبة المجلس العام رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية شباب المستقبل للتنمية، الثقافة والرياضة	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتأليف

تفويض الأول

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):
جمعية شباب المستقبل للتنمية، الثقافة والرياضة
العنوان (المقر الرئيسي) حي إغيل أوشر مشور

رقم الاختراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
ممثلة من طرف السيد (ة) الحامل (ة) لبطاقة التعريف
الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع صلاحيات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، غير نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى صلبية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المدة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

تواقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجال والتوكيل

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الإجتماعية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة شاطئ أنزا مع تحسيس المصطافين بأهمية المحافظة على البيئة.
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الصناعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجمعيات والتعاون

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التهيئة الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضي بمحل الجمعيات التزلية حلقه الساسية في دعم التشغيل ومجلا عضا التهيئة الاقتصادية والاجتماعية، وخضاد للتفكير في إطار التعاون والانضمام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد التزالي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج الشفوي الجديد للتبوض بالشغل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي عس على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقفة، يتم إطلاقها على الصعيد التزالي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجمعيات التزالية، وكذا جمعيات الجمع للعمل والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا لقانون الشفوي رقم 112.14 المتعلق بالامالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون الشفوي رقم 113-14 المتعلق بالجمعيات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأولى 1378 (15 نوبر 1958) بتنظيم حق الشفيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 112.82 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نوبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة التالية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقفة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإنماد الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقفة الموقعة بين وزارة الإنماد الاقتصادي والتجارة الصفري والتشغيل والتكاثات ومجلس عملة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انتقاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقد بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوات مجلس عملة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المنشورية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

9

- جمعية مشروع صناعة الأطفال للرياضة والأعمال الإبداعية الكتلة ب، رقم E94 شارع حي الزهراء تكون والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وئحة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والشأن والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمختور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تصلى هذه الاتفاقية وأطراف التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتان وجماعة أكادير وجمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة شاطئ أزا مع تحسيس المصطافين بأهمية المحافظة على البيئة. بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة شاطئ أزا مع تحسيس المصطافين بأهمية المحافظة على البيئة على مستوى عمالة أكادير إداوتان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث النظافة، كما يتوخى إنجاز الشغل ونظافة ذات علاج مؤقت لتدريج في إطار المصلحة العامة وأهمية المساهمة. وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة

المادة 4: الفئات المستهدفة

- استهداف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يتوخى الطرفان المتعاقدان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 30 شخصا من الترابح على مستوى عمالة أكادير إداوتان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل. ولكن تم انتظام العمل في الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة شاطئ أزا مع تحسيس المصطافين بأهمية المحافظة على البيئة. من طرف جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية عبر عقود عمل محددة المدة
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة شاطئ أزا مع تحسيس المصطافين بأهمية المحافظة على البيئة من طرف جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر العمليات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 6: المزايا الممنوحة للمصطافين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم الترابح عدة مزايا المستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بأغيا التسييلات المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- تلقي دخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
- تسليم وثيقة من الممثل عند نهاية الورش لتعريف خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية محلية
- وتعمل لخدمة المصالح العامة بالأجر ومدة الشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية. إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية: نظافة شاطئ أزا مع تحسيس المصطافين بأهمية المحافظة على البيئة



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

من طرف جمعيته:

- رقم الإختصاص والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: رقم 894 شارع سي الزيتون توكون،
- بالورش المتواجد به
- اللجنة الترابية: أكادير
- الموقع: شاملين لزراع تحسيس المصطفيين بالجهة المحاطة على اليمين.
- خلال مدة إجازة محددة في: 3 أشهر.
- ويهدف إنجاح 8 شخصاً في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إجازة الورش.
- المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة**

○ **التزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان**

يتم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية بالانطلاق الاشتغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- تحويل مائة التكاليف المحددة في مبلغ 4800 درهم إلى حساب جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية المقنن تحت رقم 101010213117427951000551 لدى البنك الشعبي، وذلك على دفعتين متساويتين. الأول بتاريخ منح إذن انطلاق اشتغال الورش والثانية عند منتصف إجازة اشتغال الورش، بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش؛
- تقديم الدعم التقني والمادي اللازم لإنجاز المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقاً للجدول 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج الورش عامة كبرى وصغرى مؤقتة
- تتبع إنجاز الورش والمساعدة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة التتبع المنصوص عليها في المادة 9.
- **التزامات جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية**
- تعمل جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية على:
- الإعلان عن طلبات الترشح لفراسين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إيراد ملوك عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- توفير عمليات تسيير أجور المستفيدين ومختلف المساعدات المخصصة بالنفعية الاجتماعية والصحية (حصص المشغل) التي تحصلها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث الشغل. لكافة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النموذج المرفق في الملحق رقم 2 الذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
- مواظبة مجلس العمالة بالوقائق التبريرية المتعلقة بمسألة التشغيل؛
- تنظيم تكوين إحصائي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية؛
- إعداد وثيقة زمنية وتحدد فرق العمل داخل الورش؛
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والتزام بتعليمات دوري العمل داخل الورش فيما يتعلق بالحفاظ المهني والسلوك؛
- التصريح الشهري بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكبير من استغلال أجورهم وتجهيز بالنفعية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المبادرة الخاصة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة الشؤون المحلية والتعاون والتوثيق

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إنطلاق الورش
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.
- **القرارات مجلس جماعة أكادير:**
 - وضع رهن إشارة جمعية صناعة الأثاث للترفيه والأعمال الاجتماعية الأثاث والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تسليم الحمية ومواكبها والشعب الولي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس جماعة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبررا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك. بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الظروف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لتخصصات هذه الاتفاقية وكما وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب منطقة شاطئ أزا مع تخصيص المصطفيين بالحمة المحاذية على الينعوتني عند إنطلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق ترفقه الأطراف الموقعة، شريطة التوقيع بدفتر التحولات موضوع ملاب عروض المشاريع رقم 5 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فض الخلافات

- تحل الخلافات الناجمة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: نسخ الاتفاقية

- يحفظ كل طرف من نسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول النسخ حيز التنفيذ على الأخير بغير سريان أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومع الإعلان بالإنطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها خمس النسخة.

حرر في بـ.....



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
العمودية العادية للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمان والتوثيق

الاجتماعية
من أجل اتخاذ الوش القرار المصوب المصطفى بـ
بقراره بتاريخ 15 ماي 2023
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الإجتماعية	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الاجتماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المشكلة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */*/*

الطرف الأول (المفوض):

جمعية مشروع صناعة الأبطال للرياضة والأعمال الاجتماعية
العنوان (المقر الرئيسي) رقم 94 شارع حي الزيتون تكوين
رقم الإخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
ممثلة من طرف السيد (ة) الحامل (ة) لبطاقة التعريف
الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع صلاحيات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى صلية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك، وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
المديرية العامة للمصالح العمومية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة حقوق المجلس والتجان والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

الجمعية الرياضية حسنية بنسركاو

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة محور شرق غرب بين أكادير باي والقنطرة الجديدة بمدخل حي تايلا
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
الدورة العادية للمصالح الصناعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى الخففة الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- ننقدا للتوجيهات الملكية السامية القاضي بعمل الجمعيات الترابية حقله أساسية في دعم التشغيل ومجالا حضا للثبة الاقتصادية والاجتماعية، ونضاه للتفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج الشبكي الجديد للتبويض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقته، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي، بتراكم بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات الجمع للمساكن والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالمعاملات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) منظم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تنقيحها وتحيينها؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن ترقية النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقته - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإنعاش الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقته لوكالة بين وزارة الإنعاش الاقتصادي والمقولة الصفري والتشغيل والتكاثف ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المتعددة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوالت مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المتعددة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوالت مجلس جماعة أكادير خلال دورته المتعددة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
والية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، وباتته رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، وباتته رئيسه.

من جهة 1:

و

- الجمعية الرياضية حسنية بشريكو الكتلة ب ملعب محمد الشكور لشركو هي الوفاق الكبير والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وباتتها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



الجامعة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جامعة أكادير
المدرسة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمشور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية وأطرافها بين مجلس عمالة أكادير إداوتان وجماعة أكادير والجمعية الرياضية حسنية بفسركو من أجل إنجاز الورش العام لتوقيت التعلق بمنطقة محور شرق غرب بين أكادير باي والقنطرة الجديدة يدخل حي تليلا بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المرافق رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التواريخ الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام لتوقيت التعلق بمنطقة محور شرق غرب بين أكادير باي والقنطرة الجديدة يدخل حي تليلا على مستوى عمالة أكادير إداوتان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت، إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بقاءات تحية، كما يتوخى إنجاز أشغال وإنشغال ذات طابع مؤقت لتدريج في إطار الشفاعة العامة والمالية المساهمة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل،
 - الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الخلل الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يتوخى الطرفان المتعاقدان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 10 شخصا من فئات على مستوى عمالة أكادير إداوتان يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل، والذين تم انقضاء أجل العمل في الورش العام لتوقيت التعلق بمنطقة محور شرق غرب بين أكادير باي والقنطرة الجديدة يدخل حي تليلا من طرف الجمعية الرياضية حسنية بفسركو على عقود عمل محددة المدة
 - إنجاز الورش العام المؤقت التعلق بمنطقة محور شرق غرب بين أكادير باي والقنطرة الجديدة يدخل حي تليلا من طرف الجمعية الرياضية حسنية بفسركو وفق الشروط والالتزامات المحددة في نظر التوصلات موضوع إعلان طلب المتلج رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا المملوكة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم البرنامج عدة مزايا المستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها الصوصات المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
 - تسليم داخل الورش يهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
 - تسليم وثيقة من الممثل عند نهاية الورش لتعزز حقوق الإدماج لاحقا في إطار أنشطة التصفية مغلقة
 - وتحصل الفوة المصروف المسئلة بالأجر وحصة العمل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل.

المادة 7: مطبوعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت التعلق بإنجاز الأعمال التالية:

منطقة محور شرق غرب بين أكادير باي والقنطرة الجديدة يدخل حي تليلا



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الصناعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

من طرف جمعية:

- رقم الاعتراف بالمندوب الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: ملعب لجن الشكور ليشركو بحي الوفاق الكبير.
- بالورش للتواجد بـ:
- الجماعة الترابية: أكادير
- الموقع: محور شرق غرب بين أكادير داني والتقطرة الجديدة يدخل من تليلا
- خلال مدة إنجاز محددة في: 3 أشهر.
- ويهدف لإنجاز 10 فصصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

○ التوليات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

تقوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإن لجمعية الرياضية حسنية بشركو بالاعتماد الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل حصة التطوير المحددة في مبلغ 6000 درهما إلى حساب الجمعية الرياضية حسنية بشركو المتوفر تحت رقم 2300030733626122102360065 لدى القرض العقاري والسياسي CBH، وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ 23/09/2023 والثانية عند منتصف إنجاز الأشغال بالورش. يهدف تنقلية رؤوس أموال المستثمرين من الورش وكذا إتمام المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش
- تقديم الدعم اللوجستي واللوجستي اللازم لإنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية السكن توفيرها طبقا لائحة 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتوليات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإذماج الاقتصادي للشباب في إطار تنمية برنامج الورش لمدة كبرى وصغرى مؤقتة
- تلعب إنجاز الورش والمحافظة على الأشغال المنجزة في إطار خطة التفتح المخصوص عليها في المادة 9.

○ التوليات الجمعية الرياضية حسنية بشركو

تعمل الجمعية الرياضية حسنية بشركو على:

- الإعلان عن طلبات الترشح للزمين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية،
- مباشرة عملية التفتح المخصصين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض،
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاهم، والعمل على تسجيلهم بالمندوب الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام الإن الاعتراف الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق التوليات والأطعمة الجاري بها العمل،
- توفير عمليات تدبير أجور المستثمرين وخلفاء الشغل الحظوة بالنقلية الاجتماعية والصحية (حصة الممثل) التي تتصلها الدولة بالإضافة إلى التفتح عن سندات الشغل، لفائدة المندوب الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النموذج المعد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)،
- موافاة مجلس العمالة بالوثائق للتعبئة المتعلقة بتنمية التفتح،
- تنظيم تكوين إدارتي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري الجمعية الرياضية حسنية بشركو،
- إعداد خطة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش،
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش،
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتدبير دوري للميل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب الفني والمهني،
- التصريح الدوري بالأجراء لدى المندوب الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكنهم من استخلاص أجورهم ولتفتحهم بالنقلية الاجتماعية،
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل،
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي،



الجمهورية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرة العامة للتصانيع الصناعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتأطير

إعداد تقرير تبليغي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
أسلم وثيقة لكل مستفيد من الورش تبين نوعية الأشغال المنجزة ومديها.

١١) الإكتمال لمجلس جماعة أكادير:

- وضع ومن إشارة الجمعية الرياضية حسنية بنسركو الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإجبار الورش
- تأطير الجمعية وموكلها والتشجيع البوي لإجبار الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة متابعة ورئاسة مجلس جماعة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استعانة أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة
- تلتزم اللجنة بمدة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لتقديرات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المصطلح ب عبارة محور شرق غرب بين أكادير باي والقطعة الجديدة يدخل حي تيلالوتاني عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توفقه الأطراف الموقعة، شريطة التمهيد بمقرر التعميمات موضوع مطلب عروض المصالح رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: قس الخلفات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتوازي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر سيرة أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بإغلاق أشغال الورش من طرف مجلس جماعة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها تس المحمية.

حرر في: تاريخ: / /



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
العمادة العامة للمصالح الجماعية
للمسائل الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المحاسن والتجديد والتوثيق

العمادة
من أجل إنجاز الورش العام الموهب المصالح
بمجلس جهة سوس ماسة من أكادير إداوتنان
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) الجمعية الرياضية حسنية بنسركاو	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وآلية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الاجتماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المشكلة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */*/*

الطرف الأول (المفوض):

الجمعية الرياضية حصرية بشركاؤ

العلوان (المقر الرئيسي) ملعب محمد الشكور لينسركاوي بحي الوقف الكبير

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يقوم الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك، وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تلصص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

تواقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
مجلس عمالة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوداديات أكادير لكرة القدم

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة الطريق الوطنية رقم 8 بين القنطرة الجديدة بمدخل الحي المحمدي و
الميناء
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصاحبة شؤون المجلس واللجان والتوثيق



مقدمة

□ في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التحية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لحالة كورونا؛

□ تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية القاضية بجعل الجماعات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل وبعثاً خصاً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفضاء للتشجيع في إطار التعاون والانجذاب مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛

□ اعتباراً للأهمية التي يوليها النموذج التنموي الجديد للتشغيل؛

□ استناداً إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفرى وكبرى مؤقته، يتم إكمالها على الصعيد الترابي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات الجمع للمساكن والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛

□ اعتباراً للقانون الشططي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

□ اعتباراً للقانون الشططي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

□ بناء على الظهير الشريف رقم 158.376 الصادر في 3 جاتى الأول 1378 (15 نونبر 1958) بتعليم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تعديله وتفسيره؛

□ بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛

□ بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛

□ بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تلالل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفرى وكبرى مؤقته - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛

□ اعتباراً لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفرى مؤقته لتوطين بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصفرى والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023

□ وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انعقاد الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المتعددة بتاريخ 11 ماي 2023

□ بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023

□ بناء على مداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والادارة والتوثيق

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان جهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، وبممثلته رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، وبممثلته رئيسه.

من جهة 1:

3

- جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوندانيات أكادير لكرة القدم الكائنة بـ حديقة الوندانيات رفقة الإمام مالك حي المواطنين أكادير والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبممثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة التعليم العالي
والتعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكادير
المدرسة العامة للتعليم العالي
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمقرر رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تنطبق هذه الاتفاقية وأطراف التعاقد بين مجلس إدارة أكادير وجامعة أكادير وجمعية ونداد الاتحاد الرياضي لوندانيات أكادير لكرة القدم من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنقطة الطريق الوطنية رقم 8 بين القنطرة الجديدة بمدخل أبي المصدي و الميناء بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المداخيل رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنقطة الطريق الوطنية رقم 8 بين القنطرة الجديدة بمدخل أبي المصدي و الميناء على مستوى مجلس إدارة أكادير ونداد

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف ورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث تهيئة كذا يوصى إنجاز لكتل وتغطية ذات طابع مؤقت تتدرج في إطار المنفعة العامة وأهمية المساهمة، ويمكن من إدراج ملفات المسبقة في إطار عقود عمل محددة للمدة

المادة 4: الملفات المستهدفة

- تسليم الأوراش العامة المؤقتة التتالي،
- الأشخاص الذين يعمون صعوبة في الإدماج في سوق العمل،
- الأشخاص الذين قدما طلبهم بسبب الحاجة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يوصى الطرفان المتعاقدان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدراج 10 شخصا من فئتين على مستوى مجلس إدارة أكادير ونداد ونداد يعمون صعوبة في الإدماج في سوق العمل، والذين تم إدراجهم في الملف في الورش العام المؤقت المتعلق بنقطة الطريق الوطنية رقم 8 بين القنطرة الجديدة بمدخل أبي المصدي و الميناء من طرف جمعية ونداد الاتحاد الرياضي لوندانيات أكادير لكرة القدم في حدود عمل محددة للمدة
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنقطة الطريق الوطنية رقم 8 بين القنطرة الجديدة بمدخل أبي المصدي و الميناء من طرف جمعية ونداد الاتحاد الرياضي لوندانيات أكادير لكرة القدم وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر المتطلبات موضوع إعلان طلب المداخيل رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المواظبة المملوكة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم التوزيع على مزايلا المستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- تلقي داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
- تسام وتيرة من العمل عند نهاية الورش لتعويض خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية محلية، وتتضمن الدولة المصاريف المتعلقة بالأجر وحصة العمل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل.

المادة 7: مديونة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية. إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية
نقطة الطريق الوطنية رقم 8 بين القنطرة الجديدة بمدخل أبي المصدي و الميناء



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

من طرف جمعية:

○ رقم الإغراض والتصديق الوطني للضمان الاجتماعي:

○ العنوان: حديقة الوندانيات وفاة الامام مالك بن الموطنين أكادير.

بالورش الموحد بها

○ اللجنة التوجيهية: أكادير

○ الموقع: الطريق الوطنية رقم 8 بين القنطرة الجديدة بمدخل الحي الحسني و الهند

○ خلال مدة إنجاز محددة في: الأشهر.

ويهدف إجماع 10 شخصا في إطار حدود عمل محددة أثناء خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزاملات الأطراف المتعاقدة

○ التزاملات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

يوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان في:

- منح الإذن لجمعية واد الاتحاد الرياضي لوندانيات أكادير لكره التمتع بالاشتغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية
- تحويل منحة التطوير المحددة في مبلغ 6000 درهما إلى حساب جمعية واد الاتحاد الرياضي لوندانيات أكادير لكره التمتع
- المقترح تحت رقم 310010100112270039030123 لدى الخزينة العامة للمملكة. وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى
- بتوقيع منح إبان انطلاق أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش. بهدف تغطية رواتب موظفي
- المستخدمين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش
- تقديم دعم تطويري والوجيستي اللازم لإنجاز المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية السكن توفيرها طبقا
- للفقرة 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزاملات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإجماع الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ
- برنامج أوراش عدة كبرى وصغرى مؤقته
- منح إنجاز الورش والمصنعة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة التمتع المخصصة عليها في المادة 9.

○ التزاملات جمعية واد الاتحاد الرياضي لوندانيات أكادير لكره التمتع

تعمل جمعية واد الاتحاد الرياضي لوندانيات أكادير لكره التمتع على:

- الإعلان عن طلبات الترشح لموظفين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية.
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض
- إبرام حدود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم اختيارهم. والعمل على تسجيلهم بالتصديق الوطني للضمان
- الاجتماعي. بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- توفير عمليات تدبير أمور المستخدمين وخلف المساهمات المتعلقة بالنقل الاجتماعي والصحية (حصص النقل) التي
- تحصلها الدولة بالإضافة إلى التكاليف عن حوادث العمل. لتأمين التصديق الوطني للضمان الاجتماعي، وفق النودج المحدد في
- الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية
- موافاة مجلس العمالة بالوثائق الثبوتية المتعلقة بمنحة التطوير
- تنظيم تكوين إداري قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية واد الاتحاد الرياضي
- لوندانيات أكادير لكره التمتع
- إعداد رخصة زمنية وتجهيز فرق العمل داخل الورش
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتدبير دوري للمراقب داخل الورش فيما يتعلق بالجانب الفني والسلوكي
- التصريح الدوري بالأجراء لدى التصديق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكمين من
- استغلال أمورهم وتجهيزهم بالنقل الاجتماعي
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضرورية أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح المادية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة الشؤون المعنوية والتعاون والتوثيق

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إنعقاد الورش؛
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تبين نوعية الأشغال المنوطة ومداها.

القوانين مجلس جماعة أكادير:

- وضع وتنفيذ إشارات حمية ونداء الاتحاد الرياضي لودابات أكادير لكره القدم الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
- تسليم المهمة ومواكبتها وتنفيذ التوبيخ لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس جماعة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبررا لأشغال اللجنة
- تلتزم اللجنة بمدة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمتطلبات هذه الاتفاقية وكما وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب نظام الطريق الوطنية رقم 8 بين النظرة الجديدة بتدخل المني القمدي و المياه وتلبي عند إنعقاد الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاتفاق بموجب ملحق يوقعه الأطراف الموقعة، خريطة تنفيذ بدقتر التحولات موضوع طلب عروض المرافق رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

- تحل الخلافات الناجمة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية والتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحفظ كل طرف من فسخ هذه الاتفاقية خريطة إنعقاد الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر مع أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها وبتوقيع الإعلان بإعطاء أشغال الورش من طرف مجلس جماعة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصيلة، لكل نسخة منها نص الحمية.

حرر في: تاريخ: _____



(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوداديات أكادير لكرة القدم	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنا
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والفوايق

الموضوع

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية وداد الاتحاد الرياضي لوداديات أكادير لكرة القدم
الطنوان (المقر الرئيسي) حديقة الوداديات زقة الامام مالك حي الموظفين أكادير
رقم الاخر اذ بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف
الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يقوم الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحصيل الأجور، يرسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك، وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 14-190-1 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

الجمعية الرياضية اجاكس اغيل او ضررور

من اجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
النظام وجمع النفايات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المتقلة رقم 1
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وئالة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والمجان والتوثيق

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والاجتماع، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- ننشأ للتوجيهات الملكية السامية التابعة بمجال الجماعات الترابية حقلية أساسية في دعم التشغيل ومجالات خصا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ونضاه للتفكير في إطار التعاون والاستعانة مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للتبويض والتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نعت على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقته، يتم إطلاعا على الصعيد الترابي، بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات الجمع المحلي والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مناولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن إبراز النسخة الثانية لبرنامج إعدادات 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقته - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لأهمية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة صفري وموقته المؤلفة من وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاومة الصفري والتشغيل والكفاءات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انتخاب الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مناولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مناولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح المتعاقبة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالي"، وبمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعي"، وبمثله رئيسه.

من جهة:

و

- الجمعية الرياضية اجاكس الحيل او ضرطور الكاتنة ب الحيل او ضرطور والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبمثلا رئيسها

من جهة أخرى:

على ما يلي:



ملحق المنشور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاون بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجهات أكادير والجمعية الرياضية أجاكس الجبل أو حضوره من أجل إنجاز الورش العام الموقوت الملحق بالاتفاقية وجمع الفوائد على مستوى جامعة أكادير - الوحدة للثقافة رقم 1 بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

هدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام التوثيق المتعلق بالنقل، وجمع البيانات على مستوى حياة العمر - الوحدة المنقطة رقم 1 على مستوى عائلة الجمارك إنايتان

يهدف الورش العام الموقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث الحق، كما يتولى إنجاز أعمال وإنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار التنمية العامة والفنية المتسامية، وسيسمح من إزاحة الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

استهدف الأوراش العامة الموقعة للثلاث التالي:

الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل؛

الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

تتولى الطرفان المتعاقدتان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 12 خفصا من البرامج على مستوى جارة أكادير بإحداث الفعاليات مسجلة في البرنامج في سوق الشغل. والذين تم انتقاظهم لفسل في الورش العام المؤقت المتعلق بالتعاقد. ومع الفعاليات على مستوى جارة أكادير - الوحدة المتعلقة رقم 1 من طرف الجمعية الرياضية الجاكس ايل أو مبرورين عود عمل محددة للمدة.
- إجازة الورش العام المؤقت المتعلق بالتعاقد. ومع الفعاليات على مستوى جارة أكادير - الوحدة المتعلقة رقم 1 من طرف الجمعية الرياضية الجاكس ايل أو مبرورين وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التسميات موضوع إعلان طلب المشاركة رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

يقدم الورش عدة مزايا للمستثمرين من الأورثاء الملمعة الموقعة، وهي كالتالي:

- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
- استعادة من التغطية الاحتياطية بما فيها التوقيعات المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تأطير داخل الورش يتدفق تطور مهارات وكفايات المستثمرين؛
- تسليم وثيقة من الممثل عند نهاية الورش لتعزيز خطوط الإندماج لاحقاً في إطار أنشطة اقتصادية محددة.

تتمثل الدولة الفاعلة في الأجر وحصة الدخل بالنسبة للتغطية الاحتياطية والذين عن حوادث الدخل.

بم هذه الاتفاقية. الجزء الوردي العام المؤقت المتعلق بالجهاز الأعلى التالية:



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للتصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتكوينية
مصلحة شؤون المجلس والجهان والتوثيق

من طرف جمعية:

- رقم الاقتراض بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: الخيل أو ضرطور.
- بالورش الكوادر بها
- الجماعة الترابية: أكادير
- الموقع: مدينة أكادير - الوحدة المنطقية رقم 8
- خلال مدة إجازة محددة في: الشهر.
- ويهدف إجماع 12 شخصا في إطار عقود عمل محددة لمدة خلال مدة إجازة الورش.
- المادة 8: التفويضات الأطر اقية المتعلقة

○ التفويضات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

تقوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن للجمعية الرياضية أجاكس الخيل أو ضرطور بإعطاء الأندية داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية.
- تحويل منحة التشغيل المحددة في مبلغ 7200 درهم إلى حساب الجمعية الرياضية أجاكس الخيل أو ضرطور المنصوص تحت رقم 3070103211161221607000720 لدى البنك الشعبي. وذلك على نصتين متساويتين. الأولى بتاريخ منح إذن إعطاء الأندية داخل الورش والثانية عند منتصف إجازة أندية الورش. بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إجازة الورش.
- تقديم الدعم التطويري والتوجيهي اللازم لإجازة المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا للآلية 7 بالاتفاقية الإجماع الخاصة بالتفويضات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإجماع الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لورش حدة كبير وصغير مؤقتة.
- تتبع إجازة الورش والمتابعة على الأندية المجرة في إطار لجنة التتبع المخصوص عليها في المادة 9.
- التفويضات الجمعية الرياضية أجاكس الخيل أو ضرطور
- تعمل الجمعية الرياضية أجاكس الخيل أو ضرطور على:
- الإعلان عن حالات الترشح لراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية.
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض.
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم. والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. بعد استلام إذن إعطاء الأندية داخل الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.
- توفير عمليات تدوير أجور المستفيدين ومختلف المساعدات المتعلقة بالنشطة الاجتماعية والصحية (حصص التشغيل) التي تحصلها الدولة بالإضافة إلى التتبع من سندات التشغيل. لتأدية الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النماذج المحدد في الملحق رقم 2 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية).
- مواصلة مجلس العمالة بالتوقيع بالوثائق النيرة المتعلقة بنسخة التفويض.
- تنظيم تكوين إداري قصير المدة لتزويد الأندية اللازمة لإجازة الورش من طرف موظفي الجمعية الرياضية أجاكس الخيل أو ضرطور.
- إعداد دراسة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش.
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش.
- المساهمة في حسن إجازة الأندية والتزام بتعليمات دوري العمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب الفني والسلوكي.
- التصريح الدوري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكميم من استخلاص أجورهم وتجهيز بالنشطة الاجتماعية.
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها. طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إجازة الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي.



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المنشورية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتشغيلية
صناعة طوبن المجلس والتعاون والتوثيق

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.
- **التعليقات مجلس جماعة أكادير**
- وضع رهن إشارة الجمعية الرياضية لساكني الحي أو طرطور الأحياء والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
- تغطية الجمعية ومواكبتها وفتح البوابة لإنجاز الورش

المادة 9: تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف المتوقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة
- تلتزم اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، وبم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمعطيات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تمتد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب المنطقة وجمع النظارات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المنتجة رقم 1 وتتبعه عند إغلاق الورش

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الانتهاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتوقعة. شريطة التمهيد بدفق التوصلات موضوع مطلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فض الخلافات

- لحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر مع إشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومع الإذن بإشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرير في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نص الجمعية

حرر في بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتأهيل

أماهير
من أجل انتخاب الرئيس العام للمصالح الجماعية
المجلس الجماعي لعمالة أكادير إداوتنان - الوحدة الترابية رقم 1
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) الجمعية الرياضية اجاكس اغيل او ضرور	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

الجلسة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) ولتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

الجمعية الرياضية لجانس اغيل او مشر مشور

العنوان (المقر الرئيسي) اغيل او مشر مشور

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك، وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من ترويع التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

تواقيع الجمعية / التعاونية



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للتصالح الصناعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية مبادرات مواطنة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة طريق الخير وإقامات التضامن
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



الجمهورية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمكان والتوثيق

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التهيئة الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضي بمحل المحطات التزلية حلقة السبسة في دم التشغيل ومجلا عصا التهيئة الاقتصادية والاجتماعية. وهناء للتفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد التزلي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج الشبوي الجديد للبوض والتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي تم على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤلفة. يتم إطلاقها على الصعيد التزلي، بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والمجاعات التزلية، وكذا جمعيات الجمع للشغل والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون الشبوي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون الشبوي رقم 113.14 المتعلق بالمجاعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأول 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تديرو ونهجها؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 تاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن دليل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "الأوراش" عامة صغرى وكبرى مؤلفة - أبريل 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى مؤلفة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاومة التصدي والتشغيل والكفاءات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المتعددة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المتعددة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المتعددة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
مجلس أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العملي"، ويمثله رئيسه،
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعي"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

3

- جمعية مبادرات مواطنية الكاتبة بـ سي الفرج بشركاؤوالمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المصيرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
صناعة برون السجل والنقل

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للتشريع رقم 05/2023 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية مبادرات مواطنة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بملف طرق الحير والحدائق الصخرية بدءا من مخبر اللجنة الإقليمية الخامس نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 25 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بملف طرق الحير والحدائق الصخرية مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث تهيئة كذا بتوضيح إنجاز أشغال وتنشيط ذات طابع مؤقت تندرج في إطار لفتة عامة ومنتجة المستدامة، وسميكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الحاجة الصحية المبررة بكونهم - 29 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

يجوز للطرفان المتعاقدان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
• إدماج 22 شخصا من الفئات من مستوى عمالة أكادير إداوتنان يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم اختيارهم للمشاركة في الورش العام المؤقت المتعلق بملف طرق الحير والحدائق الصخرية من طرف جمعية مبادرات مواطنة عبر عقود عمل محددة المدة.
• إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بملف طرق الحير والحدائق الصخرية من طرف جمعية مبادرات مواطنة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر الشروط موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 25 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

يتم التوزيع عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
• الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
• الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
• تطوير داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين؛
• تسليم وثيقة من الدخل عند نهاية الورش لتميز خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية مختلفة.
وتتضمن الدولة المصاريف المعلقة بالأجر وحصة الدخل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة 7: مديونة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:
ملف طرق الحير والحدائق الصخرية
من طرف جمعية:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الصناعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتأهيل

- رقم الإطار بالصدوق الوطني للبيان الاجتماعي:
- العنوان: حي المرح بزركلو.
- بالورش المتواجد به:
- الجماعة الترابية: أكادير
- الموقع: طريق المير والامات النصارين
- خلال مدة إجازة محددة بـ 3 أشهر.
- ويهدف البرنامج إلى 12 فصفا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إجازة الورش.

المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

- **التزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان**
 - يتم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:
 - منح الإذن لجمعية مبادرات مواطنة بإطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
 - تحويل نسبة التغطية المحددة في مبلغ 7200 شهريا إلى حساب جمعية مبادرات مواطنة المتواجدة تحت رقم الحساب 0130100000018200000479244 لدى بنك أفريقيا، وذلك على دفعتين ميسورتين، الأولى بـ 3600 مع إذن لطلاق الأشغال بالورش والثانية عند منتصف إجازة أشغال الورش. بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إجازة الورش؛
 - تقديم الدعم المالي والتقني واللوجستي اللازم لإجازة المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا لائحة 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإجماع الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لوراش عامة كبرى وصغرى مؤهلة
 - تتبع إجازة الورش والمصادقة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة التتبع المخصصة لهذا في المادة 9.
- **التزامات جمعية مبادرات مواطنة**
 - تعمل جمعية مبادرات مواطنة على:
 - الإعلان عن عمليات الترشح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
 - مباشرة عملية التتبع المرحلي للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
 - إتمام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتخابهم، والعمل على تسجيلهم بالصدوق الوطني للبيان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - توفير عمليات تدوير أجور المستفيدين وتختلف المساهمات المتصلة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتصلها الدولة بالإضافة إلى التثمين عن سواها داخل العمل. لتأمين الصدوق الوطني للبيان الاجتماعي. (وفق النموذج المعد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
 - مواظبة مجلس العمالة بالوقت التبريد المتعلق بمنحة التغطية؛
 - تنظيم تكوين إداري قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإجازة الورش من طرف موظفي جمعية مبادرات مواطنة ؛
 - إعداد رخصة رسمية وتحديد فرق العمل داخل الورش؛
 - اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
 - السهر على حسن إجازة الأشغال والتزام تنظيم دوري للعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
 - التصريح الشهري بالأجراء لدى الصدوق الوطني للبيان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكوينهم من استغلال أجورهم وتجهيزهم بالتغطية الاجتماعية؛
 - القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إجازة الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتقرير مختصر انطلاق الورش؛
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومنهج.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المقررات مجلس جماعة أكادير:

- وضع رهن إشارة جمعية مبادرات مواطنة الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
- تأطير الجمعية ومواكبتها وتفتح الوي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف المتوقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة
- تفتح اللجنة جلسة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمخططات هذه الاتفاقية وكما وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة مبرين الاتفاقية

تحدد مدة مبرين هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب ثقافة طريق الحير والفارات الضامن وتنتهي عند إتمام الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتوقعة، شريطة التقييد بمقتضى التصاريح موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 25 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأجيل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: قسمة الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق قسمة هذه الاتفاقية شريطة لإعلام الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول المبيع حيز التنفيذ على الأخير بسين أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنع الإعلان بالاعتماد على أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وحرر في خمس نسخ أصيلة، لكل نسخة منها نص الجمعية.

حرر في: _____ تاريخ: _____



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
التبعية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والشؤون والتوثيق

الاستشارة
من أجل اتخاذ القرار العام الموصف بالمنطوق به
مجلس جهة سوس ماسة
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية مبادرات مواطنة	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
بماسة الكبير
البلدية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجنان والتوثيق

المشيع الأول

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية مبادرات مواطني

العنوان (المقر الرئيسي) حي الفرح بـسركو

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

بفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

وبناءً على هذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداءً من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمان والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة و الفروع

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة شاطئ أكادير (الرصيف) ومواقف السيارات بين مارينا وساحة الوحدة
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والاجتماع، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لحالة كوفيد 19؛
- تنفيذ للتوجيهات الملكية السامية القاضي بعمل الجهات الترابية حقة أساسية في دعم التشغيل ومجالات حصة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ونهضة للتفكير في إطار التعاون والانجاء مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليا النموذج الشفوي الجديد للتوظيف والتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقتة، يتم إعلانها على الصعيد الترابي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات الجمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعائلات والأطام الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأول 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حتى تأسيس الجمعيات، كما تم تعديله وتكميله؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على مشروع الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على مشروع رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقتة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انتهاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداوالت مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداوالت مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المنشأة العامة للمصالح العمومية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والنادي والتأجير

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان جهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمومي"، وبمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعي"، وبمثله رئيسه.

من جهة 1:

2

- جمعية النادي الرياضي سانتا كروز متعددة الأنشطة و الفروع الكائنة ب رقم 235 عمارة 9 مجموعة 8 حي الفرح بشاركو والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبمثله رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وئادة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الخزيرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتأطير
مصلحة شؤون المجلس والجهان والتوكيل

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

المنظمة المغربية لحماية الطفولة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة شاطئ أكادير بين ساحة 20 غشت وواد سوس
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

1



الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
للمسؤولين الإقليميين والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

الموضوع

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي

العنوان (المقر الرئيسي) نادي المدرس-تأخرت ص ب 978

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، مثيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين عند حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

التمثيلية
من أجل إحتار الورش العام الموقوت المسلق بـ
مطالمة شطاح أكادير بين مائة الوحدة وساحة 20 عتت
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضرورية أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تكتب نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.

٥. التزامات مجلس جماعة أكادير

وضع رهن إشارة الجمعية الوطنية للتنمية والتصان الدولي الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
تطوير الجمعية ومواقعها والتتبع البوي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبّع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة الاستعانة بأي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة جهة تورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا للتصاريح هذه الاتفاقية وكما وضع الحظوظ المناسبة للمساكن المحيطة.

المادة 10: مدة سيرورة الاتفاقية

تحدد مدة سيرورة هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب منطقة شاطئ أكادير بين ساحة الوحدة وساحة 20 غشتينتي
حد إغلاق الورش

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقعه الأطراف الموقعة، شريطة التقيّد بدفتر التسجيلات موضوع طلب عروض التشييع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: هيكس الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: قسح الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق قسح هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر وأسد من تاريخ دخول القسح حيز التنفيذ
على الآخر تسير أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بالانطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان
وتحرر في خمس نسخ أصلية. لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في: تاريخ:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة حوض ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
البلدية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

علاقة شاطئ أكادير بين ساحة الوحدة وساحة 20 غشت
من طرف جمعية:

- رقم الإخطار بالمستوى الوطني للبيان الاجتماعي:
- العنوان: نادي للدراس بالبرجيت من ب 978،
بالورش المتواجد ب:
- الجهة الترابية: أكادير
- الموقع: شاطئ أكادير بين ساحة الوحدة وساحة 20 غشت
- خلال مدة إنجاز محددة في: 3 أشهر.
- ويهدف إتمام 12 حفصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش.
- المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

○ التلزمات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

تقوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لتسمية جمعية وطنية لجمعية والتعاون الدولي بالاعتماد على الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- تحويل مئة التظهير المحددة في مبلغ 7200 درهم إلى حساب الجمعية الوطنية لجمعية والتعاون الدولي المتبرع تحت رقم 303010211160498332000419 لدى البنك الشعبي، وذلك على دفعتين مئويتين، الأولى تاريخ منح الإذن للأشغال
- أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب موظفي المستخدمين من الورش وكذا إنشاء المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش؛
- تقديم الدعم المالي والإداري والوطني للجمعية للقيام بالأشغال المشروعة من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا لمادة 7 للاتفاقية الإطار الخاصة بالتلزمات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإتمام الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج نوراش خطة كبرى وصغرى مؤقته
- تلعب إنجاز الورش والمصاحبة على الأشغال المسجدة في إطار خطة التتبع المتخصص عليها في المادة 9.
- التلزمات الجمعية الوطنية لجمعية والتعاون الدولي
- تعمل الجمعية الوطنية لجمعية والتعاون الدولي على:
- الإعلان عن ملفات التوظيف للأشخاص في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- مباشرة عملية إتمام المرحمين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالمستوى الوطني للبيان الاجتماعي، بعد استلام إذن الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تغطية عمليات تدوير أجور المستخدمين وخلف استعانة المتعلقة بالنشطة الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تستعملها الدولة بالإضافة إلى التلدين عن حوادث الشغل، لغاية الصندوق الوطني للبيان الاجتماعي، (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1 الذي يبرر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
- موافقة مجلس عمالة إداوتنان بالتبعية المتعلقة بتسعة التظهير؛
- تنظيم تكوين إداري قصير المدة لزاوية الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي الجمعية الوطنية للجمعية والتعاون الدولي؛
- إعداد درجة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش؛
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والمهني؛
- التصريح الدوري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للبيان الاجتماعي وفق الأنشطة الجاري بها العمل قصد تكميم من استغلال أجورهم وتوجيههم بالنشطة الاجتماعية؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتأجير

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمقرر رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير والجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة شاطئ أكادير بين ساحة الوحدة وساحة 20 تحت بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخامس بتاريخ 1 مارس 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة شاطئ أكادير بين ساحة الوحدة وساحة 20 تحت على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لاحتياجات المواطنين من حيث تهيئة كذا بتوضي إنجاز أشغال وتنشيط ذات طابع مؤقت تندرج في إطار التنمية العامة والتنمية المستدامة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة للفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- تتولى الأطراف الوضمان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 12 شخصا من البرامح على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل، والذين تم انقضاء العمل في الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة شاطئ أكادير بين ساحة الوحدة وساحة 20 تحت من طرف الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي عبر عقود عمل محددة المدة
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة شاطئ أكادير بين ساحة الوحدة وساحة 20 تحت من طرف الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي وفق الشروط والاختصاصات المحددة في دفتر التعميمات موضوع إعلان طلب الشرائح رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمتعاقدين عن الأوراش العامة المؤقتة

- يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية والعائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- التحليل داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش للتميز خطوط الإدماج لآسنة في إطار أنشطة اقتصادية مختلفة.
- وتتمثل الدولة الصالحات الممنوحة للأجر وحصة التشغيل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل.

المادة 7: ملابذة وحدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
العمودية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

□ بناء على مداوالت مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس العمالة"، وبمقره رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الجماعة"، وبمقره رئيسه.

من جهة 1:

9

- الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي الكائنة ب نادي المرسى-البرجت ص ب 9078 والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبمقرها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتعاونية
مصلحة شؤون المجلس والمجال والتوطين

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القاضي بعمل الجهات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالا خاصا لتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وهذا للتفكير في إطار التعاون والاستثمار مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليا النموذج التنويعي الجديد للهوض بالشغل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي صر على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى موافقة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات الجمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بنظم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تعديله وتكميله؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى موافقة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإنعاش الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة صفري وكبرى موافقة الموقعة بين وزارة الإنعاش الاقتصادي والمقاولة الصفري والتشغيل والكفاءات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مناقشات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمان والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

الجمعية الوطنية للتنمية والتعاون الدولي

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة شاطئ أكادير بين ساحة الوحدة وساحة 20 غشت
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

25



الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الاجتماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

المقدمة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

المنظمة الإفريقية للمسافرين

العنوان (المقر الرئيسي) حي الداخلة بلوك f13 رقم 134

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقنولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوكيل

إشاعة
من أجل إخبار الرئيس العام الموقر المنتخب السيد
عبد الحفيظ الكوكبي عن مناقشة أورا ونشاطات عمالة أكادير
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) المنظمة الإفريقية للمسعين	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
المنشورية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والجهات والشؤون

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتقرير مجلس إغلاق الورش؛
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال لأزواة ومدها.
- التوليات مجلس جهة أكادير:
- وضع وتنفيذ المخطط الإقليمي للسعفين والآلات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تطوير الجمعية وموأكبتها والتتبع اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبج تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة أو مسؤول لها صلاحيات لأشغال اللجنة
- تجميع اللجنة صفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها. ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا للتعليمات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة صلاحيات الاتفاقية

تحدد مدة صلاحيات هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب تقديم الإسعافات الأولية بشاطن أزا وشاطن مدينة أكادير وتكتمل عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق يرفقه الأطراف الموقعة. شريطة التتبع بدفتر التتبعات موضوع طلب عرض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

تحل الخلافات الناجمة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف حق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر وأسد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر متى أشغال الورش الذي هو قد انتهت.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنع الإلزام بأشغال أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نص الحجة.

حرر في: تاريخ:



المملكة المغربية
وطني الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

من طرف جمعية:

- رقم الاقتراح بالسنود الوطني للبيان الاجتماعي:
- العنوان: حي الدخلة ببلد 134 رقم 134.
- بالورش المتواجد به:
- اللجنة الفرعية: أكادير
- الموقع: شاطئ أمرا وشاطئ مفتح أكادير
- خلال مدة إنجاز مهلة في: 3 أشهر.

ويهدف إندماج 13 شخصا في إطار عقود عمل مهلة المدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: تنظر امتت الأطر اله المتعاقلة

○ التزامات مجلس عملة أكادير إداوتنان

يوم مجلس عملة أكادير إداوتنان يا يلي:

- منح الإن لالمطلة الإفريقية للمستعين بالعتلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- تحويل مدة التطوير المهنة في مبلغ 7200 نرها إلى حساب المطلة الإفريقية للمستعين للتحقق تحت رقم 10101021116027910000297 لدى البنك الشعبي. وذلك على دفعتين متتاليتين. الأول تاريخ منح الإن لعتلاق الأشغال الورش والثانية عند منصف إنجاز الأشغال الورش. يهدف لتغطية رواتب موظري المستعين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش؛
- تضم لدم التطويري والمهنيستي اللازم لإنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا للقرعة 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامات مجلس عملة أكادير إداوتنان من أجل الإندماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عملة أكادير وصغرى موقفة
- تتبع إنجاز الورش والمصانعة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة المتبع المتخصص عليها في المادة 9.

○ التزامات المطلة الإفريقية للمستعين

بمصل المطلة الإفريقية للمستعين على:

- الإعلان عن ملات الترشيح لراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- مباشرة عملية إقتناء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة تم تحديدها لهذا الغرض؛
- إتمام عقود عمل مهلة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم إقتناهم. والعمل على تسجيلهم بالسنود الوطني للبيان الاجتماعي. بعد استلام الإن لعتلاق الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- توفير عمليات تدبير أمور المستعدين ومختلف المساعدات المتعلقة بالنقلية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتصلها لتتواءم بالإضافة إلى التثمين عن سوتحت العمل. فأكادير السنود الوطني للبيان الاجتماعي. (وفق النموذج المعد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
- موافقة مجلس عملة إداوتنان بالوثائق الصبيرة المتعلقة بمسلة التطوير؛
- تنظيم تكوين إدارتي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظري جمعية المطلة الإفريقية للمستعين؛
- إعداد برجة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش؛
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتنظيم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب الفني والمهني؛
- التصريح الدوري بالأجراء لدى السنود الوطني للبيان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكيبهم من استغلال أمورهم وتثمينهم بالنقلية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة. سواء الضرورية أو غيرها. طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة جوس دلمة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجهات والشؤون

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمندوب رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير والمنظمة الإفريقية للمستثمرين من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتقديم الإسعافات الأولية بشاطئ أرا وشاطئ مدينة أكادير بناء على محضر اللجنة الإقليمية للمجلس بتاريخ 1 مارس 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتقديم الإسعافات الأولية بشاطئ أرا وشاطئ مدينة أكادير على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بيئات محلية، كما يتوخى إنجاز أشغال وإنشقة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار للغة العامة وأمنية المساهمة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق التشغيل
 - الأشخاص الذين فشلوا بحلم بسبب المواجهة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- تتوخى الطرفان الوفاق على هذه الاتفاقية لتحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 12 شخصا من البرانس على مستوى عمالة أكادير إداوتنان على مستوى صعوبة في الإدماج في سوق التشغيل، ولكن تم انقضاء العمل في الورش العام المؤقت المتعلق بتقديم الإسعافات الأولية بشاطئ أرا وشاطئ مدينة أكادير من طرف المنظمة الإفريقية للمستثمرين عقود عمل محددة المدة.
 - إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتقديم الإسعافات الأولية بشاطئ أرا وشاطئ مدينة أكادير من طرف المنظمة الإفريقية للمستثمرين وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر الصلوات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستثمرين عن الأوراش العامة المؤقتة

- يقدم البرنامج عدة مزايا للمستثمرين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التسييلات المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
 - تطوير داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستثمرين
 - تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزز خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة تخصصية محلية
 - وتتضمن الدولة تضاريف المتعلقة بالأجر وحصة المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال البتية، لتقديم الإسعافات الأولية بشاطئ أرا وشاطئ مدينة أكادير



لهذه الاعتبارات التفت الأطراف التالية:

- مجلس عجلة أكثر بالوطن بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس العجلة"، ومقره رئيسه.
- مجلس جاعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الجاعة"، ومقره رئيسه.

3

- المنظمة الإفريقية للمحكمة ب. ح. شاعلة بلوك 33 رقم 334 والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وتحتها
رئيسها.

من جهة أخرى:

عليه ما يلي:



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة لتتصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

مقدمة

- في إطار توجيهات الملكية السامية الزامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ توجيهات الملكية السامية القامية بعمل الجهات الزامية حلقة اساسية في دعم التشغيل ومجالاتا خصوصا لفتية الاقتصادية والاجتماعية. وهذا للتفكير في إطار التعاون والاستجمام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد القاري؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنويعي الجديد للبلد بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى موقفة، يتم إطلالها على الصعيد القاري بمشاركة بين القطاعات الزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات القارية، وكذا جمعيات الجمع للميل والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالعمالات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) منظم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتكميله؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صغرى وكبرى موقفة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاهمية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى موقفة الموقفة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المنشورة العامة للمصالح الجماعية
اسم الفروع الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوكيل

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

المنظمة الإفريقية للمسحفين

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
تقديم الإسهامات الأولية بشاطئ أنزا وشاطئ مدينة أكادير
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

الموضوع

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالنهضة الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */*/

الطرف الأول (المفوض):

جمعية بسملة نور لتدبير الاحتياجات الخاصة

العنوان (المقر الرئيسي) حي بئر الزران ببلوك 11 رقم 3 تيكوين

رقم الاخرائط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة)..... الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يقوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالنهضة الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور : برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتفويض الظهير الشريف رقم 14-190-1 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
النديرة العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والتقنية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

التأشير
من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المصطلح بـ
جماعة التجهيز المصالح من المنطقة واد سوس ماسة
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية بسملة نور لذوي الاحتياجات الخاصة	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
العمدية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتكوينية
مصلحة شؤون المجلس والمجالس والتوثيق

- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء العادية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأظمة الجاري بها العمل،
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي،
- إعداد تقرير شهري حول مدى اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.
- **الولايات مجلس جماعة أكادير:**
 - وضع وتنفيذ إشارة جمعية ماسة نور تانوي الاحتياجات الخاصة والآليات والمعونات والمواثيق اللازمة لإنجاز الورش
 - تطوير الجمعية ومراكزها والتتبع اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبّع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الوافقة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبرراً لأشغال اللجنة
- تلتزم اللجنة بمدة دورة مرة كل شهر على الأقل، أو كما استدعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيسها ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقاً لقطاعات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بـ بطاقة الطريق السبع بين قطرة واد سوس ومندلة حي أسكا توكوتنكي عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توافقه الأطراف الوافقة، شريطة التقيّد بدفق التسميات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فحش الخلافات

- لحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية والتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إلزام الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حي التنفيذ على الآخر بمرور أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن باطلاق أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نص المحيد.

حرر في: _____ تاريخ: _____



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير-إداوتنان
مندوبية أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والمجال والتوكيل

ضاعة الطريق السريع بين قطرة واد سوس ومندوبية حى أسكا يتكون
من طرف جمعية:

- رقم الاخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: حى بوازيان بلك 11 رقم قتيكون.
- بالورش المتواجد به:
- الحيلة القريبة: أكادير
- الموقع: الطريق السريع بين قطرة واد سوس ومندوبية حى أسكا يتكون
- خلال مدة إنجاز عمدة في: 3 أشهر.
- ويهدف لإنجاز 10 شخصا في إطار عقود عمل عمدة لمدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزيمات الأطراف المتعاقدة

○ التزيمات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

يؤم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية بسة نور لنوي الاحتياجات الخاصة بإغلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- تحويل منحة التأمير المحددة في مبلغ 6000 درهم إلى حساب جمعية بسة نور لنوي الاحتياجات الخاصة المصوح تحت رقم 011010000011200000474210 لدى البنك المغربي للتجارة الخارجية؛ وذلك على دفعتين متساويتين: الأولى تاريخ منح الإذن لإغلاق الأشغال والورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب موظفي المستعدين من الورش وكذا لتأجير المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش؛
- تقديم الدعم المادي والمعنوي والفحوصات اللازمة لإنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا للجدول 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزيمات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإنجاز الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لورش عمالة أكادير ومندوبية حى أسكا
- تتبع إنجاز الورش والمتابعة على الأشغال المشجعة في إطار لجنة التتبع المنصوص عليها في المادة 9.

○ التزيمات جمعية بسة نور لنوي الاحتياجات الخاصة

تعمل جمعية بسة نور لنوي الاحتياجات الخاصة على:

- الإعلان عن عمليات التوظيف الفرديين في الأشغال والورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- مباشرة عملية التوظيف الفرديين للعمل بالورش وفق سيطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم اختيارهم، والاعتماد على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. بعد استلام إذن إغلاق الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- توفير عمليات تدوير أجور المستعدين وحفظ المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المتقاعدين) التي تتصلها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث الشغل. لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق المخطط المحدد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
- موافقة مجلس عمالة أكادير إداوتنان بالتبعية المتعلقة بمنحة التأمير؛
- تنظيم تكوين إداري قصير المدة لإدارة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية بسة نور لنوي الاحتياجات الخاصة؛
- إعداد رخصة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش؛
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب الفني والسلوكي؛
- التصريح الدوري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكبيرهم من استغلالهم أجورهم وتكبيرهم بالتغطية الاجتماعية؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للتشاور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتصلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية بسة نور لتدوي الاحتياجات الخاصة من أجل إنجاز الورش العام الموقت المتعلق بضافة الطريق السريع بين قطرة واد سوس ومداة سي أسكا يتكون بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام الموقت المتعلق بضافة الطريق السريع بين قطرة واد سوس ومداة سي أسكا يتكون بمسوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام الموقت

يهدف الورش العام الموقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث تهيئة، كما يتوخى إنجاز أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تتدرج في إطار التنمية العامة والتنمية المستدامة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- استهداف الأوراش العامة المؤقتة للفئات التالية:
- الأشخاص الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل،
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الحاجة الصحية المرتبطة بـ كوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يتولى الطرفان الوفاق على هذه الاتفاقية لتحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 10 شخصا من البرامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يجدون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انقلاهم للعمل في الورش العام الموقت المتعلق بضافة الطريق السريع بين قطرة واد سوس ومداة سي أسكا يتكون من طرف جمعية بسة نور لتدوي الاحتياجات الخاصة عبر عقود عمل محددة المدة،
- إنجاز الورش العام الموقت المتعلق بضافة الطريق السريع بين قطرة واد سوس ومداة سي أسكا يتكون طرف جمعية بسة نور لتدوي الاحتياجات الخاصة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر الخصائص موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يخدم البرامج هذه مزايا المستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
 - الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن المبلغ المقرر للأجر خلال مدة الورش،
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل،
 - تلقي دخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين،
 - تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتتميز بملف الإدماج لاحقا في إطار أنشطة التتبع.
- وتتصل الميزة الإضافية المتعلقة بالأجر وحصة الشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة 7: طبيعة وحدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية لإنجاز الورش العام الموقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والوثائق

□ بناء على مناقشات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات التفت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمومي"، وبمكتبه رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعي"، وبمكتبه رئيسه.

من جهة 1:

9

- جمعية بسملة نور لغوي، الاحتياجات الخاصة بـ 31 رقم 3 فيكون والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبمكتبها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة مكنون ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الجمعية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجدول والتوثيق

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القاضي بعمل الجهات الزاوية حقله لاسية في دم التشغيل ومجلا حصا تقنية الاقتصادية والاجتماعية، وهذاء للتفكير في إطار التعاون والاحتكام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد القروي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليا التوجيهات التي يندرج المندرج بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقفة، يتم إطلاقها على الصعيد القروي بترأكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الزاوية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون 1436 (7 يوليو 2015) المتعلق بالاعمال والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون 1436 (7 يوليو 2015) المتعلق بالاعمال والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأولى 1378 (15 نوبر 1958) تنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تعديله وتعديله؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نوبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 تاريخ 27 يوليو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تدويل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صغرى وكبرى مؤقفة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإنعاش الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى مؤقفة المؤقفة بين وزارة الإنعاش الاقتصادي والمقاومة الصغرى والتشغيل والتكاثبات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان تاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش مخصص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقد بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداوات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛



الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العام للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية بسمه نور لذوي الاحتياجات الخاصة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظام الطريق السريع بين قنطرة واد سوس ومدايرة حي أساكا بتكوين
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

9



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
مجلس أكادير
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجلس والتوثيق

المشروع الأول

للتفويض الخاص بتسيير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالنفطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */*/

الطرف الأول (المفوض):

جمعية مرجاة للأعمال الاجتماعية والتنمية والتراث

العنوان (المقر الرئيسي) رقم 527 حي الكويرة

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة)..... الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالنفطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور - برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والشؤون والتوكيل

الخاتمة
من أجل إنجاز الورش العام المزمع المنعقد بحد
مطابقة جدول محبة أكادير إداوتنان، التاريخ المزمع بحد 15 ماي 2023
مستوى جدول محبة إداوتنان، إداوتنان، إداوتنان
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية مرجانة للأعمال الإجتماعية والتنمية والتراث	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتكوينية
مصلحة شؤون المجلس والشبان والتوثيق

- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهيئة داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والفني؛
- التصريح الشهري بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكبيرهم من استغلال أسبوعهم وتجهيز الأنشطة الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء التشريعية أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزودة ومدها.
- o **القرارات مجلس جماعة أكادير:**
 - وضع دهن إشارة جمعية مرحلة للأعمال الإجتماعية والتمهية والقرارات والآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تسليم الجمعية ومواكبتها والتجديد البوي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبّع تنفيذ الاتفاقية

- السهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة وثيقة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استخدام أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة صيغة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار التوفيق على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لخصائص هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل التي تحدث.

المادة 10: مدة صيربان الاتفاقية

- تمديد مدة صيربان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتصل ب وثيقة مدخل مدينة أكادير لإلزام بين الطريق الوطنية رقم 8 و النظرة الجديدة على مستوى محور شرق غرب مورا بإحداث الطرق وتبلياطات عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توفقه الأطراف الموقعة، شريطة التقيّد بدفق الصلاحيات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فحس الخلافات

- تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إلزام الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الأخير بسير أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: تخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنع الإثنين بالتفادي لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس أصيلة، لكل نسخة منها نص الحجة.

حرر في: تاريخ:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
بمناخ أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والحدود والوثائق

المادة 7: مطبوعة ومدة إنجاز الورش

بم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش أمام الموقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:
خطلة مدخل مدنة أكادير الرابط بين الطريق الوطنية رقم 8 و التقطيرة الجديدة على مستوى محور شرق غرب مروراً بأحد الأبرار
وتليلاً
من طرف جمعية:

- رقم الإحباط بالصندوق الوطني للحداد الاجتماعي:
- العنوان: رقم 522 سي تكتوت.
- بالورش المتواجد به:
- الحضانة القريبة: أكادير
- الموقع: دخل مدنة أكادير الرابط بين الطريق الوطنية رقم 8 و التقطيرة الجديدة على مستوى محور شرق غرب مروراً بأحد الأبرار وتليلاً
- خلال مدة إنجاز مدنة في: ٢٢ شهر.

ويهدف إنجاز 22 شخصاً في إطار حدود عمل مدنة المدنة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزامت الأطراف المتعاقدة

- التزامت مجلس عمالة أكادير إداوتان
 - يقوم مجلس عمالة أكادير إداوتان بما يلي:
 - منح الإذن لجمعية مرحلة للأعمال الاجتماعية والتربية والثقافة بالاعتماد داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
 - تحويل مائة الف درهم الممنوعة في مبلغ 72000 درهم إلى حساب جمعية مرحلة للأعمال الاجتماعية والتربية والثقافة المتبرع تحت رقم 0110100000072000003641507 لدى بنك أفريقيا، وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بترجع منح إن إطلاق أشغال الورش والتربية عند منتصف إنجاز أشغال الورش. بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذلك لتغطية المعدات والموارد المستعملة في إنجاز الورش،
 - تقديم الدعم المالي والمعنوي اللازم لإنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقاً للمادة 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامت مجلس عمالة أكادير إداوتان من أجل الإذماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج نوراش خطة كبرى وصغرى مؤقتة
 - تتبع إنجاز الورش والمساعدة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة التتبع المنصوص عليها في المادة 9.
- التزامت جمعية مرحلة للأعمال الاجتماعية والتربية والثقافة
 - تعمل جمعية مرحلة للأعمال الاجتماعية والتربية والثقافة على:
 - الإعلان عن طلبات التوظيف كالأخص في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
 - مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
 - إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم اختيارهم. والتسليم على تسجيلهم بالصندوق الوطني للشبان الاجتماعي، بعد استلام إن إطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق التوجيهات والأفكار الجاري بها العمل؛
 - تنويع عمليات تدوير أجور المستفيدين وخلف الساعات المسجلة بالنشطة الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تسجلها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للشبان الاجتماعي، (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
 - مواظبة مجلس عمالة أكادير إداوتان بالتربية والثقافة المتعلقة بتدوير الأشغال؛
 - تنظيم تكوين إحصائي ضمن المدنة لمراقبة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية مرحلة للأعمال الاجتماعية والتربية والثقافة؛
 - إعداد دراسة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة خوس داسة
عمالة أكادير إداوتان
جامعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والجمعيات والتعاون

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمندوب رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتان وجامعة أكادير وجمعية مرحلة للأعمال الاجتماعية والتنمية والتيت من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة مدخل مدينة أكادير الرابط بين الطريق الوطنية رقم 8 و التنطزة الجديدة على مستوى محور شرق غرب مروراً بأحد أترار وتليلا على مستوى عمالة أكادير إداوتان بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة مدخل مدينة أكادير الرابط بين الطريق الوطنية رقم 8 و التنطزة الجديدة على مستوى محور شرق غرب مروراً بأحد أترار وتليلا على مستوى عمالة أكادير إداوتان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستعانة لخبرات المواطنين من بيئات محلية، كما يهدف إنجاز أشغال وتنشئة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار التنمية العامة والتنمية المستدامة، ويمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تسهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل
- الأشخاص الذين يعانون من مشاكل صحية بسبب الإصابة بالمرض المزمن كمرض السكري أو أمراض أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يهدف الطرفان المتعاقدان على هذه الاتفاقية لتحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 25 شخصا من الفئات المستهدفة على مستوى عمالة أكادير إداوتان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم اختيارهم للمشاركة في الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة مدخل مدينة أكادير الرابط بين الطريق الوطنية رقم 8 و التنطزة الجديدة على مستوى محور شرق غرب مروراً بأحد أترار وتليلا من طرف جمعية مرحلة للأعمال الاجتماعية والتنمية والتيت على عدد من المدة
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة مدخل مدينة أكادير الرابط بين الطريق الوطنية رقم 8 و التنطزة الجديدة على مستوى محور شرق غرب مروراً بأحد أترار وتليلا من طرف جمعية مرحلة للأعمال الاجتماعية والتنمية والتيت وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التعميمات موضوع إعلان طلب المشاركة رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا المطلوبة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم توفير عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجور خلال مدة الورش
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- توفير تأهيل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
- تأمين وثيقة من الممتلكات عند نهاية الورش لتعزيز خطوط الإدماج لاحقا في إطار التنمية الاقتصادية المحلية
- وتتصل الدولة بصاحب المساهمة بالأجر وحصة الشغل بالنسبة للجمعية الاجتماعية والتأهيل عن حوالت الشغل



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
جماعة أكادير إداتان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
لسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

□ بناء على مداوات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات التفت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداتان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العميلة"، وبمته رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، وبمته رئيسه.

من جهة 1:

1

- جمعية مرجالة للأعمال الاجتماعية وأمنية والتراث الكائن ب رقم 327 حي الكورة والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبمته رئيسها.

من جهة أخرى 1:

على ما يلي:

1



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجالس والجهات والتوكيلات

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضي بعمل الجهات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالاتها خصوصا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وهذاء للتفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليها المبرمج التنويع الجديد للهياكل بالشغل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى موافقة. يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والألقاب الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالعلويات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى موافقة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري موافقة لئلا يفوت بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقد بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوالات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
للمسؤولين الإداريين والتشريعيين
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية مرجانة للأعمال الإجتماعية والتنمية والتراث

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة مدخل مدينة أكادير الرابط بين الطريق الوطنية رقم 8 و القنطرة الجديدة
على مستوى محور شرق غرب مورا بأحياء أدرار وتليلا
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

1



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتعاونية
مساحة شؤون المجلس والمكان والتوثيق

الملحق الأول

التفويض الخامس بتكبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض *//*

الطرف الأول (المفوض):

جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية

العنوان (المقر الرئيسي) اغيل اوضر مشور

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحمل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يلوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

تواقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الديورية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والثقافية
مصلحة شؤون المجالس والتعاون والتوثيق

المادة
في أجل الحار الورش العام الموقوت المصالح
تكملة لائحة سجون المال وأثر
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والجمعيات والتوثيق

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي.
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتقرير بمحضر إنطلاق الورش.
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تبيّن نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.
- o التزمات بمجلس جماعة أكادير
- وضع دهن إشارة جمعية التهمة لجمعية الأعيان الاجتماعية الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش.
- تظهير الجمعية ومواكبتها وتثقيف البوي لإنجاز الورش.

المادة 9: تتبّع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استئجار أي شخص أو هيئة وكي حضورها مبررا لأشغال اللجنة.
- تجمع اللجنة لجنة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيسها، وبم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا للتقارير هذه الاتفاقية وكما وضع الحلويل المناسبة للمشاكل بالمشكلة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب منطقة أحياء سفوح الجبال ولراوالتني عند إنطلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب مقرر توافقه الأطراف الموقعة، شريطة التقيّد بدفق التعليلات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 25 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

تحل الخلافات الناجمة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إلحاق الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على ألا يضر بسير أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بالانطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصيلة، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في مخرج



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة الشؤون المحلية والتعاون والتوثيق

من طرف جمعية:

- رقم الإخراط بالمندوب الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: الجبل لوضر ضرور.
- بالورش الشواهد بـ:
- الجماعة الزاوية: أكادير
- الموقع: تاجاه سفوح الجبل وأور
- خلال مدة إنجاز محددة في: 3 أشهر.

وبهدف إدماج 12 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزامات الأطر لفه المتعاقدة

○ التزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

يقوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية بالاشتغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- تحويل مدة التأجير المحددة في مبلغ 7200 درهم إلى حساب جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية للفرص تحت رقم 103202211160567909000931 لدى البنك الشعبي، وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن لتفلاقي
- تشغيل الورش والثانية عند منتصف إنجاز تشغيل الورش. بهدف تغطية رواتب موظفي التشغيل من الورش وكذا التنازل
- المعدات والموارد المستعملة في إنجاز الورش؛
- تأمين الدم الفاطري والوجبة في الإجازة المفروضة من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية للمكين توفيرها طبقا
- للمادة 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإذماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ
- برنامج لوراء غلة كبرى وصغرى مؤقتة
- منح إنجاز الورش والمساعدة على التشغيل المنعزة في إطار لجنة التتبع المخصوص عليها في المادة 9.
- التزامات جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية
- تسلم جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية على:
- الإعلان عن طلبات التوظيف لفراسين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- مباشرة عملية إنشاء المرحمين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم. والعمل على تسجيلهم بالمندوب الوطني للضمان
- الاجتماعي. بعد استلام إذن التشغيل الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- توفير عمليات تدبير أمور المستعدين ومختلف المساعدات المتعلقة بالنقلية الاجتماعية والصحية (حصص النقل) التي
- تحصلها هؤلاء بالإضافة إلى التأمين عن حوادث العمل، لفائدة المندوب الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النودج المحدد في
- الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
- موافقة مجلس الجماعة بالولاية للتجربة المتعلقة بتسليم التأجير؛
- تنظيم تكوين إدارتي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية النهضة للتنمية والأعمال
- الاجتماعية؛
- إعداد دراسة وميعة وتحديد فرق العمل داخل الورش؛
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتنظيم دوري للمجال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب الفني والمهني؛
- التصريح الشهري بالأجراء لدى المندوب الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من
- استغلال أسبوعهم وتجهيزهم بالنقلية الاجتماعية؛
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الجمعية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والحدود والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للتشاور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجمعية البهجة للتنمية والأعمال الاجتماعية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بظافة احياء سفوح الجبال وأرارات بناء على محضر اللجنة الإجتماعية الخاص بتأجيل طلب المدايع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بظافة احياء سفوح الجبال وأرارات مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بيئات نظيفة، كما يتوخى إنجاز أشغال ونظافة ذات طابع مؤقت تتدرج في إطار المصلحة العامة وتنمية المستدامة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
 - الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يتوخى الطرفان الوفاقان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 12 شخصا من البرنامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، ولتتم تم انقلاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بظافة احياء سفوح الجبال وأرارات من طرف جمعية البهجة للتنمية والأعمال الاجتماعية عقود عمل محددة المدة؛
 - إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بظافة احياء سفوح الجبال وأرارات من طرف جمعية البهجة للتنمية والأعمال الاجتماعية وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التوصلات موضوع إعلان طلب المدايع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا المتعلقة بالمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تأطير داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكتابات المستفيدين؛
 - تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز حصول الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية بملكية وتنصل الدولة لتسهيل التمتع بالأجر وحصة المشغل والنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يهم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

ظافة احياء سفوح الجبال وأرارات



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المنشأة العامة للمصالح الجماعية
للمسؤولين الإداريين والماليين
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

□ بناء على مداوالات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس جماعة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمومي"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعي"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

2

- جمعية الصحة للتنمية والأعمال الاجتماعية للكتلة ب الحبل لوجرطوس والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى 1:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
بمصلحة بخون المجلس والجان والتوثيق

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى إكثافة الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر الحضري في ظل الظروف الصعبة لجامعة كورونا؛
- تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية القاضية بعمل الجهات الرامية حلقه اساسية في دعم التشغيل ومجالاتها عتصا لثنية الاقتصادية والاجتماعية، وهذاء للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد التزاي؛
- اعتباراً للأهمية التي يوليها المودج التنوي الجديد للتشغيل؛
- استناداً إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي عس على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقفة، ثم إحتلافا على الصعيد التزاي بشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات التزاي، وكذا جمعيات الجمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتباراً لقتون التخطي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتباراً لقتون التخطي رقم 113-14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاي الأول 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تقيده وتكمينه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل الشطة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقفة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتباراً لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقفة المؤقفة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكاثات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إدوتنان
جماعة أكادير
الطبعة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوكيل

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إدوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إدوتنان

و

جمعية النهضة للتنمية والأعمال الاجتماعية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة أحياء سفوح الجبال وأبرار
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

1



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة جوس داسية
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والحدود والتوثيق

التمهيدي الأول

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالنفطية الاجتماعية
والمسحبة (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

الجمعية النسوية لتقديم الخير

العنوان (المقر الرئيسي) حي الحاجب بلوك 9 زنقة 32 تيكوين

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالنفطية الاجتماعية والمسحبة (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تلخص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المنيرة العامة المفتاح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والنواب

المنيرة
من أجل إنجاز الوثائق الخاصة بالمشروع
مطالبة ذوي صلة بالملف، ذات الصلة بالملف، من أجل إيداع وثيقة 3
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) الجمعية النسوية لقدام الخير	
ناشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتشاور

- تسليم وثيقة آكل مستفيد من الورش تحت نوعية الأشغال المزاولة ومدها.
- o **القرارات مجلس جماعة أكادير:**
 - وضع دهن إشارة الجمعية النسوية لقدام الحريات الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش.
 - تأخير الجمعية وسواكيتا والتابع اليومي لإنجاز الورش.

المادة 9: تنقيح تنفيذ الاتفاقية

- شهر على تليد بحد هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتكن وتضم ممثلين عن الأطراف الموقفة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبيدا لأشغال اللجنة.
- تجمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمعطيات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المشطوب ب بطاقة طريق مسير الحفلات ذات الجودة العالية بين شرايط تودرت وتاسيلا قوتاني عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توقيع الأطراف الموقفة. شريطة التتبع بدفع التوصلات موضوع طلب عرض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

- محل الخلافات التالية من تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية والتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بسير أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بإعطاء أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتكن ونحوي في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في تاريخ



إعداد: الفريق العالي من المختصين في مجال الإرشاد والتوجيه النفسي



الجمهورية المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للتصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
بمصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للتشريع رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تصلى هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير والجمعية النسوية لتتقدم الحير من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة طريق مسار المحطات ذات الجودة العالية بين شارع تودرت وناسيلا 3 باد على محضر اللجنة الإقليمية الخامس بتأريخ طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة طريق مسار المحطات ذات الجودة العالية بين شارع تودرت وناسيلا 3 لعل مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لاحتياجات المواطنين من بيئات نظيفة، كما يسعى إنجاز أشغال ونقطة ذات طابع مؤقت لتدريج في إطار لشبكة العامة والنظافة المساهمة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- استهداف الأوراش العامة لفئة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق التشغيل
- الأشخاص الذين طُلبوا عملهم بسبب الحالة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يوقع الطرفان الموقعان على هذه الاتفاقية لتحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 10 شخصا من البرامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق التشغيل، وللمن تم التناوب العمل في الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة طريق مسار المحطات ذات الجودة العالية بين شارع تودرت وناسيلا 3 من طرف الجمعية النسوية لتتقدم الحير عقود عمل محددة المدة.
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة طريق مسار المحطات ذات الجودة العالية بين شارع تودرت وناسيلا 3 من طرف الجمعية النسوية لتتقدم الحير وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التعهدات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا المعنوية للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يخدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة. وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش.
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التعويضات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.
- توفير تغذية الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين.
- تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتتقدم الحير خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية محلية.
- وتتضمن الدولة المصاريف المتعلقة بالأجر وحصة الشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

نظافة طريق مسار المحطات ذات الجودة العالية بين شارع تودرت وناسيلا 3



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
البلدية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

لهذه الاعتبارات انقلت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان جهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس العمالة"، وبمناخه رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الجماعة"، وبمناخه رئيسه.

من جهة 1:

1

- الجمعية النسوية لقدام الخير الكاتبة ب. ح. الحاج بلواد 9 رتبة 32 تكون والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبمناخها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة لتتصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والشان والتوليف

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى الخلية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القاضي بمجلد الممارسات التزلية حلة اساسية في دعم التشغيل ومجلا حصة للثنية الاقتصادية والاجتماعية، وضاد التفكير في إطار التعاون والاستجمام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد التزلي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليا النموذج التنويعي الجديد للتبوض والتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى موقفة، يتم إطلاقها على الصعيد التزلي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات التزلية، وكذا جمعيات الجمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأرقام الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالعمالات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاني الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتطعيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 تاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى موقفة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاهمية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري موقفة الموقفة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكنولوجيا ومجلس عملة أكادير إداوتنان تاريخ تاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش مخصوص انتقاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقد بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوات مجلس عملة أكادير إداوتنان خلال دورته المتعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداوات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

الجمعية النسوية لقدام الخير

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة طريق مسار الحافلات ذات الجودة العالية بين شارع تودرت وناسيلا 3
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
والية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والجدول والتوثيق

النسخة الأولى

التفويض الخاص بشئور أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية النسيم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية

العنوان (المقر الرئيسي) بلك ب 3 رقم 25 أنزا

رقم الإخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة)..... الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تسيير الاقطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
النديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

النديرة
في أجل إحجاز الورش العام الموقوت المنطقة م:
مناظرة المحضر الذي من الواجب عليه أن يكون
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية النسيم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الإجتماعية	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش ونحوه بمحضر إغلاق الورش
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المنجزة ومدتها.

الولايات مجلس جهة أكادير:

- وضع رهن إشارة جمعية القسم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
- تطوير الجمعية ومواقعها وتنشيط البنية التحتية للأنشطة

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس جهة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الوفقة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبررا لأشغال اللجنة
- تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها. ويتم في هذا الإطار التوفيق على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمتطلبات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب نظام المرور الطرق الرابط بين آرا وأوردووتشي عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاحتضاء بموجب ملحق توفقه الأطراف الوفقة، شريطة التمسك بدوافع التعديلات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

- تحل الخلافات الناتجة عن تأجيل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحتفظ كل طرف من فسخ هذه الاتفاقية شريطة إلحاق الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بسير أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بالانطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس جهة أكادير إداوتنان ونحوه في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها على النسخة.

حرر في بتاريخ



○ رقم المخرائط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.....

والأورفي الخواص:

والورثي المتواجد بعد

O المجلد الثاني

© للموقع المحرور الحقوق الرابطة بين أروا واليوم

[illegible]

ويهدف برنامج 10 خطوات في إطار عقود عمل محسنة للمدة خلال سنة إلحاح الو.ش.

المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

○ التواضع عليه. عروة الغفر بالواو.

قائم مجلس عالیہ اداوتان با علیہ

منح الإذن بحصة التسمم للنفقة والزمن والتأمين والأعمال الإجتماعية وأعطى الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية تمويل نسبة التأميل المحددة في مبلغ 6000 درهما إلى حساب جمعية التسمم للنفقة والزمن والتأمين والأعمال الإجتماعية للنفوس تحت رقم 3508010000000000706086356 لدى البريد بنك، وذلك على دفعتين متساويتين. الأولي خارج منح مع إذن إعطى الأشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش. يهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذا إغناء المعدات والموارد المستعملة في إنجاز الورش.

تقدم الدم التأميلي والوجوهيستي اللازم لإنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية للممكن لتوفيرها طبقا للبرادة 7 الاتفاقية الإعارة الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إغوتونين من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لورانس غلمة كبرى وصغرى منقطة

• تلعب الجوار الفموي والمصليقة على الأسنان المتحركة في إظهار لجنة التليم المصنوع علنيا في اللثة.

• الزوايا جميعها التمام للزاوية والفرق والتكملة والأعلى الإجمالية

تعمل جمعية النسيم للطفولة والفن والتنمية والأهل الإيجابية على

الإعلان عن طلبات الترشح للراغبين في الاستئصال بالورش موضوع هذه الاتفاقية:

مباشرة عملية انقضاء المرحليين لتسمل «التورش» وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض:

أوامر بتدوير عمل محسنة في مدة القوروش مع الأشخاص التي تم التفاوض، والعمل على تسجيلهم بالتصديق الوطني للبيان الاجتماعي، بعد استلام هذا استطلاع الأشخاص، وفقا لما ورد في ذلك، فقد التفتت، والأمانة العامة، والأمين

تؤخر عمليات تدوير أجور المستعدين ويختلف الساعات المعلقة بالتعليق الإيجابية والصحية (حصة المشغل) التي

المعلق رقم 1 الذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية»

موافقة مجلس العمالة بالوفاق التيمورية المتعلقة بحصة التاجر،

نظم تكون إحصائي قصير المدى لمراقبة الأنشطة اللازمة لإيجاد التورث من طرف مؤسسي جمعية التسم للقطعة والتي
والأعمال الإجرائية

إعداد: بركة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش

الخلاصة: العلامة فيها يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش.

السور على حسن إيجاز الأشغال والقيام بتدريس العلوم داخل الفورش فيما يتعلق بالحساب المهنى والسياسة

الصرح القوي بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنشطة الجاري بها العمل قصد تكبير من
إصلاح أسرهم. (مجلس الأمة الاجتماعي)

الشيخ محمد بن عبد الله بن أحمد بن حنبل، رحمه الله تعالى، في كتابه "المناقب"،

[illegible]



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بوس ملحة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة بلوجين المجلس والبلديات والبلديات

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمنتدور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية التسم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة المحور الطرقي الرابط بين أزا وأورو بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تسديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة المحور الطرقي الرابط بين أزا وأورو على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بنات تحية، كما يتوخى إنجاز أشغال ونظافة ذات طابع مؤقت تتدرج في إطار المصلحة العامة وتنمية المسامة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الحاجة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

تجوز الطرفان المتعاقدتان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 10 شخصا من البرنامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاوم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة المحور الطرقي الرابط بين أزا وأورو من طرف جمعية التسم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية عبر عقود عمل محددة المدة؛
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة المحور الطرقي الرابط بين أزا وأورو من طرف جمعية التسم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر الحسابات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمتعاقدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
 - الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية والعائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تأخير دخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين؛
 - تسليم وثيقة من التدخل عند بقاء الورش لتتميز بخطط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية مماثلة.
- وتحصل الدولة لتصرفات المتعلقة بالأجر وحصة التدخل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث الشغل.

المادة 7: طريقة وحدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، بإجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:
نظافة المحور الطرقي الرابط بين أزا وأورو



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

لهذه الاعتبارات التفت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

3

- جمعية التسيير للثقافة والفن والتنمية والأعمال الاجتماعية الكائنة بـ بلواد ب 3 رقم 25 أزا والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وبأهلها وإسماها.

من جهة أخرى:

طرح ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجان والتوثيق

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القامية بجعل الجهات الترابية حلقة أساسية في دعم التشغيل ومجالات خصبا تقنية الاقتصادية والاجتماعية، وهذء التصكيو في إطار التعاون والاتسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليا النموذج التنوي الجديد للتبوض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي عس على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقفة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات الجمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون 112.14 رقم 112.14 المتعلق بالمعالات والأحكام الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون 113.14 رقم 113.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تعديله وتكميحه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقفة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لأهمية الفعائة من أجل الإنعاش الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقفة الموقفة بين وزارة الإنعاش الاقتصادي والمقاولة الصفري والتشغيل والتكفاءات ومجلس عملة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انتخاب الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المتعلقة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس عملة أكادير إداوتنان خلال دورته المتعلقة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المتعلقة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجمعيات والنواب

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية التسييم للثقافة والفن والتنمية والأعمال الإجتماعية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظامية المحور الطرقي الرابط بين أنزا وأويرير
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وآلية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إكوادير
جماعة أكادير
المندوب العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

المادة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة

العنوان (المقر الرئيسي) شارع الحسن بوعسلي رقم 36 حي الدافنة

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يقوم الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر لمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى حلية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
البلدية المسماة للمصالح الجماعية
اسم الطوارق الإدارية والبلدية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

الترقية
في أجل إنجاز الورش العام الموقوت المنعقد من
بالتاريخ الثاني من أكتوبر 2023
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للتصاريح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتقنية
مصلحة شؤون المجلس والحدود والتوثيق

الولايات مجلس جهة أكادير:

- وضع رهن إشارة جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة الاقيات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
- تطوير الجمعية ومواكبتها وتوقيع البوي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة مكناس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبنيا لأشغال اللجنة
- تجتمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها وبم في هذا الإطار الوفود على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية وكما وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة صيرورة الاتفاقية

تحدد مدة صيرورة هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب بطاقة شاطئ أكادير (الرمال) بين مابينها وساعة الوندولوتاني عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق ترفعه الأطراف الموقعة، شريطة التوقيع بمقر التعميمات موضوع ملقب عروض للتأجير رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: لغس الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية والتواقي بين الأطراف.

المادة 13: نسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف من نسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول النسخ حيز التنفيذ على الآخر من أجل العمل بالورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بالانطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان ونحور في خمس نسخ أصيلة، لكل نسخة منها نص الحمية.

حرفي تاريخ



المملكة المغربية
شعبة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس الجماعي والتعاون

- رقم الإحصاء بالصفحة الوطني للبيان الجماعي:
- العنوان: شارع الحسن وبعلي رقم 6 كلاحي الدخلة.
- بالورش التواجد ب:
- الجماعة الزاوية: أكادير
- الموقع: شارع أكادير (الرمال) بين ماريما وساحة الوحدة
- خلال مدة إنجاز محدة في: 9 أشهر.

ويهدف إندماج 23 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التتبعات الأطراف المتعاقدة

- **التتبعات مجلس عمالة أكادير إداوتنان**
 - يتم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:
 - منح الإنعقاد للمستقبل للمرة القادمة بالاعتماد على الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
 - تحويل نسبة الشاغلين المحددة في مبلغ 72000 درهما إلى حساب جمعية المستقبل للمرة القادمة للفتح تحت رقم 1010102111132470350006609 لدى البنك الحسبي. وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى طرأ مع الإنعقاد لأشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش. بهدف تمكين رؤسب مؤطري المستعدين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش؛
 - إندماج 23 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا للفترة 7 بالانفاقية الإلزام الحاسمة بالتتبعات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإندماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عمدة أكادير وصغيري مؤطرة
 - تابع إنجاز الورش والمصانعة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة المتابعة المخصوص عليها في المادة 9
- **التتبعات جمعية المستقبل للمرة القادمة**
 - تعمل جمعية المستقبل للمرة القادمة على:
 - الإعلان عن عمليات الترشح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
 - مباشرة عملية إلقاء المزايعين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
 - إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم اختيارهم، والعمل على تسجيلهم بالصفحة الوطني للبيان الجماعي. بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - توفير عمليات تدوير أجور المستعدين وخطط الساعات المخصصة بالنسبة الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتصلها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث العمل. لتائدة الصفحة الوطني للبيان الجماعي. (وفق المودج المرفق في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
 - موافقة مجلس عمالة إداوتنان بالتوقيع المخصصة بنسبة الشاغلين؛
 - تنظيم يكون إحصائي قصير المدة للزوجة الأنظمة اللازمة لإنجاز الورش من طرف مؤطري جمعية المستقبل للمرة القادمة؛
 - إعداد برقية أمنية وتحديد فريق العمل داخل الورش؛
 - اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
 - السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والفني؛
 - التصريح الدوري بالأجراء لدى الصفحة الوطني للبيان الجماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من استخلاص أجورهم والتحكم بالنسبة الاجتماعية؛
 - القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها. طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتعمير محضر إنطلاق الورش؛
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.



طابق المنشور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإقرار العقد بين مجلس عمالة آكادير إيفالوتان وإمارة أكادير وجمعية المستشفيات للمارة من أجل إنجاز الفروع العام المأوى لتتعلق منطقة شاطئ أكادير (الزمام) بين ماريانا وساحة الوحدة جاء على نصير اللجنة الإقليمية الخاص بفتح طلب الشراء رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

يهدف هذا الاتفاقية إلى تسهيل التزاملات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام لتوثيق التعليل بمطابقة شاشات الكمبيوتر (الرمال) من ماريما وساحة الوحداعلى مستوى عيادة الكمبيوتر بإداوتان

يهدف الورش العام المأثرت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من مبادرات محلية، كما يسعى إنجاز أعمال والنشطة ذات طابع مؤثرت تندرج في إطار الشبكات العامة وأمنية المساهمة، وسهكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المستهدف الأوراش العامة المؤقتة الثالث:

- الأشخاص الذين يعانون من صعوبة في الإنتاج في سوق العمل
الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الحاجة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

يوضح الطرفان الموقعان على هذه الاتفاقية لتحقيق الأهداف التالية:

- إذ يوافق 12 خصصاً من قيرنايع على مستوى عملة أكثر إنفاذاً لتتطلب صيغة في الإذاعة في سوق الشغل، ولكن تم استكمال العمل في الورش العام المؤلف المتعلق منطقة شاطئ الكهف (الرمال) بين مدينتي وساحة الوحدة من طرف جمعية المستقبل للمرأة المهامير، عود على عمدة البلد؛
- تتعلق الورش العام المؤلف المتعلق منطقة شاطئ الكهف (الرمال) بين مدينتي وساحة الوحدة من طرف جمعية المستقبل للمرأة المهامير، وفق الشروط والأحكام المحددة في دفتر التعميمات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

يقدم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراق العامة المؤقتة، وهي كالآتي:

- الاستعانة من داخل شعبي لا يفلح عن الحد الذي للأجر خلال مدة العورش.
 - الاستعانة من النخبة الاجتماعية بما فيها الشخصيات العامة وفق الترتيبين والأنظمة الجاري بها العمل.
 - تخليص داخل العورش بهدف تطوير محاربات وكليات المستعدين.
 - لتعلم وإثبات من الشغل عند بداية العورش لتعزز سطوة الإنعاج لاحقاً في إطار أنشطة اقتصادية مختلفة.
- يتحصل الدولة انصارها الأجر وحصة الشغل بالنسبة للنخبة الاجتماعية والبقية من حوادث الشغل.

هم هذه الاتفاقيات، البحار الثور في العام الموقوت المتعلق بالبحار الأعمال التالية:

عائلة شاطئ الكلدان (الرمال) بن مريم وسامحة الوصا
بن طرف حمية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العام للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتأهيلية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان جهة سوس ماسة المندوب إليه فيما بعد باسم "مجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المندوب إليه فيما بعد باسم "مجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة:

9

- جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة الكاتبة ب شارع الحسن بوعيازي رقم 36 حي الباحة والمندوب إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



الجمهورية المغربية
وزارة الداخلية
والية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

مقدمة

- في إطار توجيهات الملكية السامية الزامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالمنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ توجيهات الملكية السامية القاضية بجعل المحانات الزاوية حقله اساسية في دعم التشغيل ومجالات خضبا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا للتفكير في إطار التعاون والاستعانة مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج المتكامل الجديد للتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي من على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والمحانات الزاوية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقرارين المتكاملين رقم 112.14 لتتعلق بالعمالات والأقاليم الصائر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصائر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقرارين المتكاملين رقم 113-14 لتتعلق بالمحانات الصائر بتنفيذ الظهير الشريف الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصائر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصائر في 3 جيلادى الاول 1376 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تقييده وتسميته؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصائر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصائر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصائر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صغرى وكبرى مؤقتة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى مؤقتة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انتخاب الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداوالت مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداوالت مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
البلدية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجالس والبلديات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية المستقبل للمرأة المهاجرة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة شاطئ أكادير (الرمال) بين مارينا وساحة الوحدة
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مساحة شؤون المجلس والتمان والتوثيق

الجلسة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية المرأة الذهبية للتنمية الاجتماعية

العلوان (المقر الرئيسي) زنقة أبو عصمان حي السلام

رقم الإخطار بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة)..... (الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع صلاحيات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طبق مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى صلية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190-1 صائر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتقنية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

المناقشة
في أجل إنداء الورش العام الموهب المصالح
نقطة مآورة بناء وتوسيع 400 وحدة
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية المرأة الذهبية للتنمية الإجتماعية	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
والية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والشأن والتوثيق

- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومنها:
- o التوثيق بمجلس جماعة أكادير:
- وضع دهن إشارة جميع المزاولة الفنية الإجتماعية الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش.
- تظهير الجمعية ومساكنها والتشجيع اليومي لإنجاز الورش.

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة ورشة مجلس عمالة أكادير إداوتكن وتضم ممثلين عن الأطراف المتوقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة مكناس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة.
- تجمع اللجنة جهة دورة مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار التوفيق على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لخصائص هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة صريان الاتفاقية

- تحدد مدة صريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش الملتحق ب نقطة مقبرة تيللا وقرس 600 هجرتونليني عند إطلاق الورش.

المادة 11: تفعيل الاتفاقية

- يمكن تفعيل هذه الاتفاقية عند الانتهاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتوقعة، شريطة التقييد بدفتر التعميمات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فض الخلافات

- لحل الخلافات الناتجة عن توفيل أو تنفيذ هذه الاتفاقية والتوازي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحتفظ كل طرف على فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بصير إشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بالانطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتكن ويحرر في خمس نسخ أصيلة، لكل نسخة منها نص الحبيبة.

حرر في: تاريخ: _____


 المملكة المغربية
 وزارة الداخلية
 ولاية جهة مكناس مكناس
 عمالة أكادير إداوتنان
 جماعة أكادير
 المديرية العامة للمصالح الجماعية
 قسم الشؤون الإدارية والقانونية
 مصلحة شؤون المجلس والتجان والتأليف

○ رقم الإخراج بالصدوق الوطني للضمان الاجتماعي:
 ○ العنوان: رقة أبو عمران من السلام،
 بالورش المتواجد بـ:
 ○ الجهة الترابية: أكادير
 ○ الموقع: متينة ليللا وغرس 600 شميرة
 ○ خلال مدة إنجاز عمدة في: ١٢ شهر،
 ويهدف لإنجاح 10 حفصا في إطار عقد عمل عمدة لمدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة
 ○ **التزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان**
 يقوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:
 - منح الإن لمحة المارة للجمعية الإجتماعية بالاعتماد داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
 - تحويل مئة الألفية المحددة في مبلغ 6000 درهما إلى حساب جمعية المارة للجمعية الإجتماعية لتفرض تحت رقم 350810000000000487713554 لدى البريد بنك، وذلك على دفعتين متتاليتين. الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق الأشغال والورشة الثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش، بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش؛
 - تقديم الدعم المالي والإداري والوجبات اللازمة لإنجاز المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا للبلدية 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإنجاح الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى موقفة
 - تتبع إنجاز الورش والمتابعة على الأشغال المنجزة في إطار خطة التتبع المتبصرة عليها في المادة 9.
 ○ **التزامات جمعية المارة للجمعية الإجتماعية**
 تعمل جمعية المارة للجمعية الإجتماعية على:
 - الإعلان عن طلبات الترشح لمرشحين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
 - مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
 - إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقائهم، والاعتماد على تسجيلهم بالصدوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - توفير عمليات تدوير أجور المستفيدين ومختلف المساعدات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصص المشغل) التي تستفيد منها بالإضافة إلى التأمين عن حوادث الشغل، لضمان الصديق الوطني للضمان الاجتماعي، (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
 - موافاة مجلس عمالة أكادير إداوتنان بالوثائق الثبوتية المتعلقة بمسألة التغطية؛
 - تنظيم تكوين إحصائي قصير المدة لمراقبة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية المارة للجمعية الإجتماعية؛
 - إعداد برقية رسمية وتحديد فريق العمل داخل الورش؛
 - اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
 - السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري لعمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
 - التصريح الدوري بالأجراء لدى الصديق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تفكيكهم من استغلالهم لأجورهم وتجهيزهم بالتغطية الاجتماعية؛
 - القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء المهنية أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحديد محضر إغلاق الورش؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة مكنون مكنون
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
العمودية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والمجلس والتعاون

العامة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمنفرد رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتصل هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجامعة أكادير وجمعية المرأة المغربية للتنمية الاجتماعية من أجل إنجاز الورش العام الموقت المتعلق بنقل طلبة أكادير وطرس 600 شهيرة بناء على منحصر اللجنة الإقليمية الخامس نتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام الموقت المتعلق بنقل طلبة أكادير وطرس 600 شهيرة على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام الموقت

يهدف الورش العام الموقت إلى الاستجابة لحايات المواطنين من حيث صحة، كما يتولى إنجاز أشغال ونقل طلبة أكادير وطرس 600 شهيرة من أجل توفير بيئة العمل المناسبة، ويمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عمل محددة المدد.

المادة 4: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة الموقفة الفئات التالية:
الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل
الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

يتولى الطرفان الموقفت على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
إدماج 10 شخصا من البرنامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان ممن يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل، ولهم تم
تفويض العمل في الورش العام الموقت المتعلق بنقل طلبة أكادير وطرس 600 شهيرة من طرف جمعية المرأة المغربية للتنمية
الاجتماعية عبر عقود عمل محددة المدد،
إنجاز الورش العام الموقت المتعلق بنقل طلبة أكادير وطرس 600 شهيرة من طرف جمعية المرأة المغربية للتنمية الاجتماعية وفق
الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التسييلات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا المدفوعة للمستفيدين من الأوراش العامة الموقفة

يتم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة الموقفة، وهي كالتالي:
• الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجور خلال مدة الورش
• الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية والتأمين والتغطية الاجتماعية والتغطية الاجتماعية والتغطية الاجتماعية
• تأمين داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
• تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزيز خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية مختلفة
وتتضمن القدرة على التكيف مع التغيرات والأجور وحصة العمل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن موارث العمل

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام الموقت المتعلق بإنجاز الأشغال التالية:
نقل طلبة أكادير وطرس 600 شهيرة
من طرف جمعية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
مجلس أكادير
جماعة أكادير
الندوة العامة للمجالس القطاعية
للمسؤولين الإداريين والمهنيين
بمجلس جهة سوس ماسة

لهذه الاعتبارات التفت الأطراف التالية:

- مجلس جماعة أكادير إناؤتان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمومي"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس القطاعي"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

3

- جمعية المرأة النخبة للتنمية الإجتماعية الكفالة ب رقة أو نمان حي السلام المشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المطيرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

مقدمة

- في إطار توجيحات الملكية السامية الزامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالتصريف البشري في ظل الظروف الصعبة لجامعة كوروا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القاضي بعمل الجماعات القارية حقله اساسية في دعم التشغيل ومجالاتها لخصا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهما للتفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد القاري؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليها النموذج التنويعي الجديد لليبوس والتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى موافقة، يتم إطلاقها على الصعيد القاري بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات القارية، وكذا جمعيات الجمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى منظمات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112.14 لتتعلق بالمعالي والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأول 1378 (15 نونبر 1958) منظم حتى تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تعويل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى موافقة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاهمية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لبراش عامة صفري وموافقة الموافقة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكاثفات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقد بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إدوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للتصالح الجماعية
اسم الشؤن الإدارية والقانونية
مصاحبة شؤن المجلس والتجان والتوافق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إدوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إدوتنان

و

جمعية المرأة الذهبية للتنمية الإجتماعية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة مقبرة تليللا وغرس 600 شجرة
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

المقدمة

التفويض الخاص بتسيير أمور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */*/

الطرف الأول (المفوض):

جمعية أجيال أنزا للثقافة والرياضة والتنمية
العنوان (المقر الرئيسي) تجزئة الوحدة رقم 428 أنزا
رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
ممثلة من طرف السيد (ة) الحامل (ة) لبطاقة التعريف
الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تسيير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- تحويل الأجر، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر لمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى صلية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمان والتوكيل

الخاتمة
من أجل إجازة الرئيس العام المصطفى المصطفى
لجنة الشؤون الإدارية
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية أجيال أنزا للثقافة والرياضة والتنمية	
ناشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



الجمهورية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجال والتوثيق

- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تحت نوعية الأشغال المزاولة ومديها.
- (د) الولايات مجلس جهة أكادير
- وضع رهن إشارة جمعية أجيال أزا للثقافة والرياضة وأنشطة الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
- لتأجير الجمعية ومواكبتها وتنشيط البوي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف المتوقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى ضرورة حضورها
- مديدا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة بمدة ثورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها. ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لخطة تنفيذ هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب نطاق الكورنيش الجديد بأزولنتيني عند إغلاق الورش.

المادة 11: تحديث الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الانتهاء بموجب ملحق توقعه الأطراف المتوقعة. خريطة التقييد بدفتر التسميات موضوع طلب عروض المقايض رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأخير أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف من فسخ هذه الاتفاقية خريطة إلزام الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بمر أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بالاعتماد أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحيز في خمس نسخ أصلية لكل نسخة منها نفس المصية.

حرر في بـ تاريخ

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ووزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق



○ رقم الاطراف بالمندوب الوطني للشبان الاجتماعي:

○ العنوان: عمارة الوحدة رقم 428 أزا،
بالمورش المتواجد بـ:
○ الجماعة الترابية: أكادير
○ الموقع: الكورنيش الجديد بأزا
○ خلال مدة إنجاز محددة في: 8 أشهر.

ويهدف الإنجاز 12 فصفا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز المورش.

المادة 8: التزمات الأطراف المتعاقدة

○ **التزمات مجلس عمالة أكادير إداوتنان**
يتم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإن لمعية أميل أزا للثقافة والرياضة وفتحية بإعطاء الأشغال داخل المورش موضوع هذه الاتفاقية.
- تحويل منحة التطوير المحددة في مبلغ 72000 درهما إلى حساب جمعية أميل أزا للثقافة والرياضة وفتحية المخرج تحت رقم 350810000000001128174678 لدى البريد بنك، وذلك على دفعتين متتاليتين: الأولى بتاريخ منح لإن إعطاء أشغال المورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال المورش، يدفع تغطية رواتب موظفي المستخدمين من المورش وكلما اقتاد المصداق والموارد المستعملة في إنجاز المورش.
- تقدم الدم التطويري والوجيستي اللازم لإنجاز المشروع من قبيل وضع الآلات والمعدات والمواد الأولية الممكن تجميعها طبقا المادة 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزمات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإنجاز الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لورش عامة كبرى وصغرى مؤلفة
- تتبع إنجاز المورش والمصروفة على الأشغال المشجدة في إطار خطة التفتح المخصوص عليها في المادة 9

○ **التزمات جمعية أميل أزا للثقافة والرياضة وفتحية**
تعمل جمعية أميل أزا للثقافة والرياضة وفتحية على:

- الإعلان عن طلبات الترشح لفرعيتين في الاستقبال بالمورش موضوع هذه الاتفاقية.
- مباشرة عملية لقاء المرشحين للعمل بالمورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض.
- إبرام عقود عمل محددة في مدة المورش مع الأشخاص الذين تم اختيارهم، والعمل على تسجيلهم بالمندوب الوطني للشبان الاجتماعي، بعد استلام لإن إعطاء الأشغال وقبل بداية المورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.
- توفير عمليات تدبير أمور المستخدمين وتختلف السلوكيات المتعلقة بالنسبة الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتصلها الدولة بالإضافة إلى التثمين عن سواك الشغل، لفائدة المندوب الوطني للشبان الاجتماعي، (وفق النموذج المحدد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية).
- موافقة مجلس عمالة أكادير إداوتنان بالتصديق على الاتفاقية.
- تنظيم تكون إحصائي صغير أثناء تزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز المورش من طرف موظفي جمعية أميل أزا للثقافة والرياضة وفتحية.
- إعداد برجة زمنية وتحديد فرق العمل داخل المورش.
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل المورش.
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري لعمال داخل المورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي.
- التصريح الشهري والأجراء لدى المندوب الوطني للشبان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد فكهم من استعلاص أمورهم وتبهم بالنسبة الاجتماعية.
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.
- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز المورش وتوجيه إن مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي.
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال المورش وتحرير محضر إغلاق المورش.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتلين
جماعة أكادير
المديرية العامة للتصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجال والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمندوب رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتلين وجماعة أكادير وجمعية أحرار لثقافة والرياضة وأنشطة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة الكورنيش الجديد بأزا بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بنتائج طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة الكورنيش الجديد بأراضي مستوى عمالة أكادير إداوتلين

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لاحتياجات المواطنين من بنيات تحية، كما يتوخى إنجاز أشغال وتنشيط ذات طابع مؤقت تندرج في إطار الصحة العامة والحياة المستدامة، ويمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق التشغيل
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- تتوخى الطرفين المتعاقدان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 12 شخصا من البرنامج على مستوى عمالة أكادير إداوتلين ممن يعانون صعوبة في الإدماج في سوق التشغيل، والذين تم انقضاء العمل في الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة الكورنيش الجديد بأزا من طرف جمعية أحرار لثقافة والرياضة والتأهيل عقود عمل محددة المدة.
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بمنطقة الكورنيش الجديد بأزا من طرف جمعية أحرار لثقافة والرياضة وأنشطة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التسييلات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- تأهيل داخل الورش يهدف لتطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
- تسليم وثيقة من التشغيل عند نهاية الورش لتتمرد خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية محلية
- وتسهيل الدولة المتكبرف المتعلقة بالأجر وحصة التشغيل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث التشغيل

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:
منطقة الكورنيش الجديد بأزا
من طرف جمعية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتأهيلية
مصلحة شؤون المجلس والجهان والتوثيق

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، وباتته رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، وباتته رئيسه.

من جهة 1:

2

- جمعية أهبال أورا للثقافة والرياضة والتنمية الكاتبة ب تجزئة الوحدة رقم 2222 أورا والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية وباتتها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجالس والتوثيق

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى ائتمنة الاقتصاد والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القاضية بعمل المجالس القارية حلقة اساسية في دعم التشغيل ومجالات خصا للثنية الاقتصادية والاجتماعية، وهذاء التفكير في إطار التعاون والاستجمام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الزاوي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليا النموذج المتبني الجديد للبهوض «التشغيل»؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقته، يتم إحتلالها على الصعيد التزلي بشركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والمجالس القارية، وكذا جمعيات الجميع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا لقانون تنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.135.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون تنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالمحانات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأول 1378 (15 نونبر 1958) منظم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتعجبه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقته - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لالتفافية الشراكة من أجل الإنعماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقته الموقعة بين وزارة الإنعماج الاقتصادي والمقتولة الصفري والتشغيل والتكفيمات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
النديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتميز والمواكب

العمالة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية أجيال أنزا للثقافة والرياضة والتنمية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة الكورنيش الجديد بأنزا
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمعالم الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

الشكل الأول

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية النادي الرياضي سبتاكروز متعددة الأنشطة و الفروع
العنوان (المقر الرئيسي) رقم 235 هـمارة 9 مجموعة 8 حي القرح بـسركو
رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف
الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 سائر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلقة بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الجمعية العامة للمصالح الجماعية
اسم الشؤن الإدارية والقانونية
مصلحة شؤن المجلس والمجان والتوكيل

الخاصة
من أجل إصدار الوریس العام الموقوت الممنوع من
بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة و الفروع	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
محافظة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتان قبل منتصف الشهر الموالي؛
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.
- **التوازيات مجلس جماعة أكادير:**
 - وضع رهن إشارة جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة و الفروع والآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش.
 - تطوير الجمعية ومراكزها والتتبع اليومي لإنجاز الورش.

المادة 9: تتبّع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتان وتتضمّن ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبررا لأشغال اللجنة.
- تجتمع اللجنة بعدة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها. وفيه في هذا الإطار الظروف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لتقديرات هذه الاتفاقية وكما وضع الحقل المناسب لتسديد المحطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب منطقة شاطئ أكادير (الرصيف) ومواقف السيارات بين مارينا وساحة الوجنتونابي عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توفقه الأطراف الموقعة، شريطة التوقيع بدفاتر التحولات موضوع طلب عروض للضام رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

- تحل الخلافات الناتجة عن تأخير أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بمرور أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بإطلاق أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نس المحمية.

حرر في تاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مجلسة علنية المجلس والتعاون والتوثيق

من طرف جمعية:

- رقم الإغراء والصدوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- المعلن: رقم 235 غلزة 9 مجموعة 8 حي الفرج بئر كاو،
- بالورث المتواجد بـ:
- اللجنة الترابية: أكادير
- الموقع: شاطئ أكادير (الرصيف) ومواقف السيارات بين طريق وساحة الوحدة
- خلال مدة إنجاز عمدة في: 3 أشهر.
- ويهدف إتمام 22 فصلا في إطار عقود عمل عمدة لمدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

○ **التزامات مجلس عمدة أكادير إداوتنان**

يتم مجلس عمدة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة و الفروع بالاعتماد على الأعمال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- تحويل مئة الفاشل الممنوعة في مبلغ 72000 درهما إلى حساب جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة والفروع الفصح تحت رقم 101010213114112763000509 لدى البنك الشعبي، وذلك على دفعتين متساويتين. الأول طرح منح إذن انطلاق أعمال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أعمال الورش. يهدف لفطية روكب موطري المستعتمين من الورش وكذا لخدمة المصالح والقوانين المستعملة في إنجاز الورش؛
- تقديم الدعم المالي والقانوني والوجوبي للزام إنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والخطط والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا لمادة 7 بالاتفاقية الإملار الخاصة بالزامات مجلس عمدة أكادير إداوتنان من أجل الإذماج الاقتصادي للحداب في إطار تنفيذ برنامج لورش عامة كبرى ومطري موقفة
- تتبع إنجاز الورش والمصاحبة على الأعمال المنجزة في إطار لجنة تتبع المصالح على في المدة 9
- **التزامات جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة والفروع**
- تعمل جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة والفروع على:
- الإعلان عن طلبات الترشح للزمين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- مباشرة عملية التفتيش للمرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل عمدة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم اختيارهم. والعمل على تسجيلهم والصدوق الوطني للضمان الاجتماعي. بعد استلام إذن انطلاق الأعمال وفيل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- توفير عمليات تدوير أموال المستعتمين وتختلف المساهمات المتعلقة بالنشطة الاجتماعية والصحية (حصص المشغل) التي تتحملها الدولة والإحاطة إلى التأمين عن حوادث الشغل. لفائدة الصدوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النوداج المحدد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
- موافقة مجلس العمدة بالوقائق التبريرية المتعلقة بمنصة التتبع؛
- تنظيم تكوين إداري قصير المدة لزاوية الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موطري جمعية النادي الرياضي سانتاكروز متعددة الأنشطة والفروع؛
- إعداد برجة زمنية وتحديد فريق العمل داخل الورش؛
- نقل التناوب اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- السهر على حسن إنجاز الأعمال وإتمام تنظيم دوري للمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب الفني والسلوكي؛
- التصريح الدوري بالأحوال لدى الصدوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكريمهم من استعلاص أموالهم وتجميع بالنشطة الاجتماعية؛
- إتمام جميع الصناعات اللازمة. سواء الضرورية أو غيرها. طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.



الجمعية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
محافظة أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمشور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإعطاء التنازل بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية النادي الرياضي سانتا كروز متعددة الأنشطة والتفرع من أجل إجازة الورش العام المؤقت المنطبق بمنطقة شاطئ أكادير (الرصيف) ومواقف السيارات بين ماريما وساحة الوحدة بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخامس نتائج طلب المدايع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

هدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إجازة الورش العام المؤقت المنطبق بمنطقة شاطئ أكادير (الرصيف) ومواقف السيارات بين ماريما وساحة الوحدة على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بيئات تحية، كما يتوخى إجازة أشغال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار التنمية العامة والتنمية المستدامة، ويمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:

- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل؛
- الأشخاص الذين تقلبوا عنهم بسبب الحاجة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

تتوخى الطرفان الوفاق على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:

- إدماج 12 شخصا من البرامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل، والذين تم انقضاء عمل في الورش العام المؤقت المنطبق بمنطقة شاطئ أكادير (الرصيف) ومواقف السيارات بين ماريما وساحة الوحدة من طرف جمعية النادي الرياضي سانتا كروز متعددة الأنشطة والتفرع عن عمل محددة المدة؛
- إجازة الورش العام المؤقت المنطبق بمنطقة شاطئ أكادير (الرصيف) ومواقف السيارات بين ماريما وساحة الوحدة من طرف جمعية النادي الرياضي سانتا كروز متعددة الأنشطة والتفرع وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التقييمات موضوع إعلان طلب المدايع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يقدم البرنامج هذا مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
 - الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تطوير دخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين؛
 - تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش تميز حصوله على التدريب كخطوة لاحقة في إطار أنشطة التمهيدية للتأهيل.
- وتحصل الدولة المصروف المتعلق بالأجر وحصة المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والذين عن حوات المشغل.

المادة 7: طبيعة ومدة إجازة الورش

تم هذه الاتفاقية. إجازة الورش العام المؤقت المنطبق بإجازة الأعياد التالية:

منطقة شاطئ أكادير (الرصيف) ومواقف السيارات بين ماريما وساحة الوحدة



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
والية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالنموذج البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تحيينا للتوجيهات الملكية السامية التوجيهية بعمل الجهات الزامية حقله اساسية في دعم التشغيل ومجالا حضا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذاء للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليا النموذج البشري الجديد للنموذج بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقته، يتم إطلاقاتها على الصعيد الترابي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا لقانون تنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأحكام الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.25.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون تنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالعمالات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتى الأول 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تقييده ونسجه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على مرسوم الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة عمل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صغرى وكبرى مؤقته - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإنعاش الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى مؤقته الموقعة بين وزارة الإنعاش الاقتصادي والمقاومة الصغرى والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انعقاد الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المعقده بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المتعقده بتاريخ 11 ماي 2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجهان والتوثيق

□ بناء على مداوالت مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة خارج

لهذه الاختيارات التقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

9

- المنطقة المغربية لحماية الطفولة الكائن ب بلوك ب عماره 2 الشقة 3 إقامة امان فوتي بشاركو والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
المندوب العامة للتصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للبشور رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير والمنظمة المغربية لحماية المستهلك من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتقانة شاطئ أكادير بين ساعة 20 غشت وود سوس بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب الملتزم رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتقانة شاطئ أكادير بين ساعة 20 غشت وود سوس على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لاحتياجات المواطنين من بيئات صحية، كما يتوخى إنجاز أشغال وتغطية ذات طابع مؤقت تتدرج في إطار التنمية العامة واتحمة المساهمة، وسهكن من إدماج قطاعات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: للفئات المستهدفة

- تسهدف الأوراش العامة لفئة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل،
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يتوخى الطرفان المتعاقدان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 12 شخصا من الروادج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين لم يتقنوا العمل في الورش العام المؤقت المتعلق بتقانة شاطئ أكادير بين ساعة 20 غشت وود سوس من طرف المنظمة المغربية لحماية المستهلك على عمل محددة المدة.
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بتقانة شاطئ أكادير بين ساعة 20 غشت وود سوس من طرف المنظمة المغربية لحماية المستهلك وفق الشروط والاختصاصات المحددة في دفتر المصالحات موضوع إعلان طلب الملتزم رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم الروادج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التسيولات المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل،
- تأطير داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفايات المستفيدين،
- تسلم وثيقة من التشغيل عند نهاية الورش لتعزيز خطوط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية عميلة.
- وتستعمل الدولة المصاريف المتعلقة بالأجر وحصة التشغيل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل.

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:
تقانة شاطئ أكادير بين ساعة 20 غشت وود سوس



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
والة جهة سوس ماسة
عمدة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجهاد والتوثيق

من طرف جمعية:

- رقم الاضمارط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: بلوك ب عازة 2 الشقة 3 إقامة أمان فوتي بفسركاو،
بالمورش المتواجد بـ:
- الجماعة الترابية: أكادير
- الموقع شامل: أكادير بين ساحة 20 غشت وواد سوس
- خلال مدة إجازة محددة في: **الأسبوع**.
- ويهدف إنجاح **12 شخصا** في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إجازة المورش.
- المادة 8: الترتيبات الأطر لاجتماع المتعاقبة**

○ الترتيبات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

يقوم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن للمنظمة المغربية لحماية الطفولة والاطلاق الأشغال داخل المورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل مئة الشطير المحددة في مبلغ 7200 درهم إلى حساب المنظمة المغربية لحماية الطفولة المفتح تحت رقم 3100020100112270171670122 لدى الخزانة العامة للمملكة، وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بتاريخ منح إذن انطلاق الأشغال المورش والثانية عند منتصف إجازة أشغال المورش. بهدف تغطية رواتب موظفي المستخدمين من المورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إجازة المورش
- تقديم الدعم الشاطيري والقويستي اللازم لإجازة المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا للحدود 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالترتيبات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإنعاش الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لوراش بلمة كبرى وصغرى مؤهلة
- تتبع إجازة المورش والمصادقة على الأشغال المنجزة في إطار خطة التفتح المصموم عليها في المادة 9.

○ الترتيبات المنظمة المغربية لحماية الطفولة

تعمل المنظمة المغربية لحماية الطفولة على:

- الإعلان عن طلبات التوظيف لفرانجين في الاشتغال بالمورش موضوع هذه الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالمورش وفق مسطرة تم تحديدها لهذا الغرض
- إبرام عقود عمل محددة في مدة المورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم. والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بعد استلام إذن انطلاق الأشغال وقبل بداية المورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- توفير عمليات تدبير أمور المستخدمين وتختلف المساعدات المتعلقة بالنقلية الاجتماعية والصحية (حصص المشغل) التي تتصلها الدولة بالإضافة إلى تقديم من حوائث العمل، لتكثف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النوداج المحدد في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)
- مواكبة مجلس العمالة والوثائق الثبوتية المتعلقة بمنحة الشطير
- تنظيم تكوين إعدائتي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإجازة المورش من طرف موظفي جمعية المنظمة المغربية لحماية الطفولة
- إعداد برهة زمنية وتحديد فرق العمل داخل المورش
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل المورش
- السهر على حسن إجازة الأشغال والتتبع بترتيب دوري العمل داخل المورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي
- التصريح الشهري والأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكبيرهم من استغلال أسبوعهم وتجهيزهم بالنقلية الاجتماعية
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والعمان والتوثيق

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المأدولة ومداها.
- د. الإكرامات مجلس جماعة أكادير:
- وضع ومن إشارة المنشأة المغربية لحماية الطفولة الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تلميز الجمعية وموكلها والفتح اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: نتائج تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس جماعة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبررا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لخصائص هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة لمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المصطب ب اتفاقية شاملين أكادير بين ساعة 20 غشت وواد سوسوشتيني عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاتفاق بين جميع أطراف الموقعة، شريطة التمسيد بدفتر التعليلات موضوع طلب عروض المصالح رقم 1 بتاريخ 35 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

تمثل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف حق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر مبرر أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد تتوقيع عليها ومنح الإعلان بإعطاء أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نص الجمعية.

حرر في: تاريخ: _____



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
بمصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

إضافية
من أجل اتخاذ الوكيل العام للمؤقت المنعقد بـ
المنظمة المغربية لحماية الطفولة رقم 20 تحت جواز سوس
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) المنظمة المغربية لحماية الطفولة	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنا
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والفنية
مصلحة شؤون المجلس والتمان والتوثيق

المشقة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

المنظمة المغربية لحماية الطفولة

العنوان (المقر الرئيسي) بـ 2 شقة 3 إقامة إمان فونتي بـ 2 شقة

رقم الإكراه بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصصة المشغل)
- وتحويل الأجور، يرسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى صلية إيراد عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك، وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للتفويضات
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية أمود الخير للتنمية الإجتماعية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظامية حي أغروض ومقبرة الشهداء
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

9



الجامعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية القاضي بمعمل الجاهات الترابية حلقه لاسية في دعم التشغيل ومجالا حضا التنية الاقتصادية والاجتماعية، وضاء للتفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليا النموذج الشئوي الجديد للبوطن بالشغل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج لورش عامة صفري وكبرى مؤقتة، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مثولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون الشئطي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون الشئطي رقم 113-14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58-376 الصادر في 3 جاتى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تنويوه وتكميله؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن لاريل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرسة شغل مباشر في غضون سكتين في إطار "لورش" عامة صفري وكبرى مؤقتة - لورش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لتعاقبة الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لورش عامة كبرى وصغرى مؤقتة الموضوعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكفاءات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج لورش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأورش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجان والتوثيق

□ بدء على مداوات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان الجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

9

- جمعية أمود الخير للجمعية الإجماعية الكاتبة ب حي أيت عمران ببلوك C أغروض المحيط والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
البلدية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمقرر رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتان وجماعة أكادير وجمعية أئود الخير للتنمية الاجتماعية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة حي أغروس ومقبرة الشهداء بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المخلع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة حي أغروس ومقبرة الشهداء على مستوى عمالة أكادير إداوتان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث نظافة، كما ينمى إنجاز أشغال ونقطة ذات طابع مؤقت لتدرج في إطار النشأة العامة وأخيراً المساهمة، وسيمكن من إنعاج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- يستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل؛
 - الأشخاص الذين فقدوا معيشتهم بسبب الحالة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- تتولى الطرفان المؤقتان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 10 شخصاً من الروابع على مستوى عمالة أكادير إداوتان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل، والذين تم إنقاظهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة حي أغروس ومقبرة الشهداء من طرف جمعية أئود الخير للتنمية الاجتماعية على عقود عمل محددة المدة؛
 - إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة حي أغروس ومقبرة الشهداء من طرف جمعية أئود الخير للتنمية الاجتماعية وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التسييلات موضوع إعلان طلب المخلع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم الروابع عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التغطية الصحية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تأهيل داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفايات المستفيدين؛
 - تسليم وثيقة من المشغل عند براءة الورش لتعزز خطوط الإدماج لاحقاً في إطار النشأة الاقتصادية بصفة عامة.
- وتتضمن الجوة للمصالح المتصلة بالأجر وحصة المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل.

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

نظافة حي أغروس ومقبرة الشهداء



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والمجال والتوثيق

من طرف جمعة:

- رقم الإخلاء والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي: _____
- العنوان: سي آيت بمران بولد C أغروش أقيوط.
- بالورش المتواجد بـ:
- الجماعة الترابية: أكادير
- الموقع: سي أغروش ومقره الشهادة
- خلال مدة إجازة محددة في: 3 أشهر.
- ويهدف برنامج 10 شخصا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إجازة الورش.
- المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

○ التزمات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

يتم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية بالاطلاق الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل مئة التظهير المحددة في مبلغ 6000 درهمها إلى حساب جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية للفتح تحت رقم 225921020302390651010340 لدى القرض العقاري، وذلك على دفعتين متساويتين، الأول يفتح مع إذن إغلاقات
- أشغال الورش الثانية عدد متصرف إجازة أشغال الورش. بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش
- تقديم دعم التظهير والمؤيسسي اللازم لإنجاز المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها ملحقا لمادة 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإجماع الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عمالة أكادير. وصدرى موافقة
- تتبع إنجاز الورش والمصادقة على الأشغال المنجزة في إطار خطة التفتح المصموم عليها في المادة 9.

○ التزمات جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية

تعمل جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية على:

- الإعلان عن طلبات الترشح للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم. والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. بعد استلام إذن إغلاقات الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- توفير عمليات تدبير أمور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالنقلية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تستعملها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث العمل. لتأدية الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، (وفق النماذج المحددة في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)
- موافاة مجلس العمالة بالوثائق النيرة المتعلقة بمئة التظهير
- تنظيم تكوين إدارتي محسرة المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية
- إعداد خطة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والتزام بتعليمات دوري العمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي
- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكميتهم من استخلاص أجورهم وتجهيزهم بالنقلية الاجتماعية
- القيام بجميع الصلح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة سوس ماسة
مجلس أكادير
البلدية
المندوب العامة للمصالح الصناعية
قسم الشؤون الإدارية والتقنية
مصلحة شؤون المجلس والمجالس والمواثيق

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي
- إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إنطلاق الورش
- تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المنجزة ومدتها.
- o **التكليفات لمجلس جماعة أكادير**
 - وضع وتنفيذ خطة جماعية أمود الخيرة للتنمية الاجتماعية الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تطوير الجمعية ومراكزها وتنشيط البنية التحتية للمجالس

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتتضمن ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مفيدا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة هيئة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيسها. ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا للتخصصات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سير عمل الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المنطبق بقطاع حي آفروش ومقررة الدماما وتنتهي عند إنطلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توضحه الأطراف الموقعة، شريطة التمسك بدقت التبعات موضوع مطلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: بعض الخلافات

تحل الخلافات الناجمة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتوازي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بسير أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد توقيع عليها ومنح الإذن بالانطلاق لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في غرض نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في بتاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والجدان والتوثيق

إشهادية
من أجل إنجاز الوصل العام المؤقت المتعلق بـ
نظامية دس أكادير ومقررة التجهيز
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية أمود الخير للتنمية الإجتماعية	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس مكناس
عمالة أكادير إداوتنا
جماعة أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

المشقة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض */**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية أمود الخير للتنمية الاجتماعية

العنوان (المقر الرئيسي) حي أيت يعمران بلك ح أغروض المحيط

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ة)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصروح به، مثيلة مدة العقد لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
بمصلحة شؤون المجلس والموارد والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية أفاق الحي المحمدي للتنمية والرياضة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظافة الشوارع الرئيسية بالحي المحمدي
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

1



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الصناعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة مجلس الجماعات والتعاون

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذا العناية بالعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية الخاصة بمجمل المجالات الترابية حققة اساسية في دعم التشغيل ومجلا حضا للثنية الاقتصادية والاجتماعية، وضاء للتفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات الصومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يولها النموذج التنموي الجديد للبوض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقته، يتم إطلاعها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات الصومية والسلطات المحلية والجماعات الترابية، وكذا جمعيات الجمع للمسا والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا لقانون أنشطتي رقم 112.14 لتتعلق بالمعالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون أنشطتي رقم 113-14 لتتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-80 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جباتي الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تعديله وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تازيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صغرى وكبرى مؤقته - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإنعاش الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى مؤقته الموقعة بين وزارة الإنعاش الاقتصادي والمقاومة الصغرى والتشغيل والتكاثفات ومجلس عملة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انتهاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المعطة بتاريخ 11 ماي 2023
- بناء على مدلولات مجلس عملة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
مجلس أكادير لإقليم مكناس
جامعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجامعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والهيئات والوثائق

□ بناء على مدونات مجلس جامعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير لإقليم مكناس بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جامعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الجامعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

9

- جمعية أفاق المكي المصنعي للتربية والرياضة لأكادير ب رقم 4227 المكي المصنعي المشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:

8



الجمهورية المغربية
وزارة الداخلية
وآلية جهة مكناس
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المدنية الجهة لمصالح العمالية
قسم الشؤون الإدارية والتكوينية
مصلحة شؤون المجلس والنسب والموافقات

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمنفور رقم 05/2023 تاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية أفاق المكي المصدي للتنمية والرياضة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة الدواير الرئيسية بالمكي المصدي بناء على محضر الجلسة الإجماعية الخامس بتاريخ 1 مارس 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة الدواير الرئيسية بالمكي المصدي مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث نظافة، كما يتوخى إنجاز أعمال وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار أنشطة العامة وأمنية المساهمة، وسيمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل؛
 - الأشخاص الذين قدّموا طلبهم بسبب الحالة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يتوخى الطرفان الموقعان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 12 شخصا من البرامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انتقاؤهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة الدواير الرئيسية بالمكي المصدي من طرف جمعية أفاق المكي المصدي للتنمية والرياضة عبر عقود عمل محددة المدة؛
 - إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بنظافة الدواير الرئيسية بالمكي المصدي من طرف جمعية أفاق المكي المصدي للتنمية والرياضة وفق الشروط والأحكام المحددة في دفتر الصلوات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم البرنامج على مزايا المستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش؛
 - الاستفادة من أنشطة الاجتماعية بما فيها التكوينات المهنية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - تغطية داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفايات المستفيدين؛
 - تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعزز شروط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية منتجة.
- وتتصل الفوائد المصاحبة بالنشطة بالأجر وحصة الدخل بالنسبة للنشطة الاجتماعية والتأهيل عن سندات الشغل.

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:

نظافة الدواير الرئيسية بالمكي المصدي



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
محافظة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجنان والتوكيل

من طرف جمعية:

- رقم الإحتراف بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: رقم 4227 المي المهدى.
- بالورش المتواجد بـ:
- الجماعة الزاوية: أكادير
- الموقع: الدواير الرئيسية بالمى المهدى
- خلال مدة إجازة محددة في: 3 أشهر.

ويهدف إنجاح 32 فصفا في إطار عقد عمل محددة المدة خلال مدة إجازة الورش.

المادة 8: التلزامات الأطراف المتعاقدة

○ **التلزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان**

يتم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية أهالي المي المهدى للتنمية والرياضة بإعطاء الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل مئة الشاغلير المحددة في مبلغ 7200 درهم إلى حساب جمعية أهالي المي المهدى للتنمية والرياضة الممنوح تحت رقم 101010321165538705002859 لدى البنك الشعبي. وذلك على دفعتين متساويتين. الأول بتاريخ منح إذن إعطاء لأشغال الورش والثانية عند منتصف إجازة أشغال الورش. بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش وكذا اقتناء المعدات والمواد المستعملة في إجازة الورش.
- تقديم الدعم التطويري والوجيستي اللازم لإنجاز المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا لقرارة 7 بالاتفاقية الإجماع الخاصة بالتلزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإنعاج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج لورش عامة كبرى وصغرى موافقة
- تتبع إجازة الورش والمساعدة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة التتبع المنصوص عليها في المادة 9.

○ **التلزامات جمعية أهالي المي المهدى للتنمية والرياضة**

تعمل جمعية أهالي المي المهدى للتنمية والرياضة على:

- الإعلان عن طلبات الترشح لمرشحين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض،
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم. والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. بعد استلام إذن إعطاء الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل،
- توفير عمليات تدبير أمور المستفيدين ومختلف المساعدات المخصصة بالنسبة الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تستحقها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث العمل. لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النماذج المحددة في الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)،
- مواكبة مجلس العمالة بالوثائق الثبوتية المتعلقة بمنحة الشاغلير،
- تنظيم تكوين إحصائي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية أهالي المي المهدى للتنمية والرياضة،
- إعداد وجهة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش،
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش،
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والتقييم وتقييم دوري للعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي،
- التصريح الشهري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد التكوين من استغلال أمورهم وتوجيههم بالنسبة الاجتماعية،
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها. طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.



المملكة المغربية
السلطة التنفيذية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العام للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتأويل

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تلتزم بتوعية الأشغال المزمولة ومدتها.
- التوليات مجلس جماعة أكادير:
- وضع رهن إشارة جمعية لآل المصدي لتتبع والرقابة الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تلميز الجمعية ومواكبتها والتتبع اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة الاتفاقية بصفة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الموقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبررا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيسها. ويتم في هذا الإطار التوفيق على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لمقتضيات هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق بفقطة الشوارع الرئيسية بالمحيي المحمديتين عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاحتضاء بموجب ملحق توافق الأطراف الموقعة. شريطة التوقيع بدفتر التسميات موضوع مطلب عروض للمشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فشل الخلافات

تحل الخلافات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بسير أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الأذن بإطلاق أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحيز في نفس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس الحجية.

حرر في تاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجالس الجماعية والشبان والتوثيق

التمشية
من أجل إصدار الورش العام الموضب المساق بـ
مطابق المرسوم الوزاري رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس جماعة أكادير	رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان
رئيس (ة) جمعية أفاق الحي المحمدي للتسمية والرياضة	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مكناس ماسة
مجلس أكادير
جامعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الاجتماعية
قسم الشؤون الإدارية والتأهيلية
مصلحة شؤون المجلس والتأمين والتوثيق

المشيع الأول

التفويض الخاص بتسيير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية الخلق الحي المحمدي للتنمية والرياضة

العنوان (المقر الرئيسي) رقم 4227 الحي المحمدي

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحاصل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تسيير الاشتراكات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين منذ حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية محبي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
التحسيس بمخاطر التلوث البحري بشاطئ أكادير
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

1



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
الدورة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة مجلس المجلس والتمويل والتوثيق

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والجماعية، وكذا العناية بالعنصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ للتوجيهات الملكية السامية القاضي بمجمل الجهات الترابية حقة أساسية في دعم التشغيل ومجالات حصة للتنمية الاقتصادية والجماعية، وهذا للتفكير في إطار التعاون والانسجام مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليها المندوب الجهوي للتشغيل الجديد للتبويض بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي من على وضع برنامج أورايش عامة صفري وكبرى موقفة، يتم إعلائها على الصعيد الترابي بمشاركة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا لقانون تنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون تنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جاتس الأول 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تعديله وتكميله؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول، رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أورايش" عامة صفري وكبرى موقفة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري موقفة الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انتقاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداوالت مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛



الجمهورية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المدورة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

□ جاء على مداوات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات التفتت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان جهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "مجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة:

9

- جمعية صبي البحر لصيد تحت الماء والحفاظ على البيئة المكنة ب بولك 3 رقم 199 حي الوفاق والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
للمسؤولين الإداريين والماليين
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمقرر رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية بحري الصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتصحيح بمخاطر التلوث البحري بمناطق أكادير بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب الشروع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتصحيح بمخاطر التلوث البحري بمناطق أكادير مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث الحماية، كما يسعى لإنجاز أعمال والتعقيدات ذات طابع مؤقت تندرج في إطار النضج العامة وأمنية المساهمة، وسيمكن من إنتاج فضاءات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تسهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل،
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب المخالفة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- تتولى الطرفان المتعاقدان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إنتاج 12 محصاً من التوظيف على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق العمل، والذين تم انضمامهم للعمل في الورش العام المؤقت المتعلق بالتصحيح بمخاطر التلوث البحري بمناطق أكادير من طرف جمعية بحري الصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة على البتة عقود عمل محددة المدة
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالتصحيح بمخاطر التلوث البحري بمناطق أكادير من طرف جمعية بحري الصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التبعات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم إبراز عدد مزايا المستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش،
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التسيولات المالية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل،
- تلقي داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفايات المستفيدين،
- تسلم وثيقة من المفضل عند نهاية الورش لتتبع حيازة الإدماج لاحقاً في إطار أنشطة اقتصادية محلية،
- وتتضمن الدولة المصاريف المتعلقة بالأجر وحصة المفضل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل.

المادة 7: طوعية ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة حوض ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجهل والتوثيق

التصديق بمخاطر التلوث البحري بمناطق أكادير
من طرف جمعية:

- رقم الإغرام والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- العنوان: بوند 3 رقم 199 حي الوفاق،
- بالورث للتراث بـ
- المجلة الترابية: أكادير
- الموقع: شاطئ أكادير
- خلال مدة إنجاز عمدة في: 3 أشهر.
- ويهدف إنجاز 12 فصفا في إطار حدود عمل عمدة لمدة خلال مدة إنجاز الورش.
- المادة 8: التزامت الأملاك المتعاقدة

○ التزامت مجلس عمدة أكادير إداوتنان

يوم مجلس عمدة أكادير إداوتنان بالي:

- منع الزن لجمعية عمدة البحر الصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة بالاعتماد على الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل منحة التطوير الممنوعة في مبلغ 7200 درهما إلى حساب جمعية عمدة البحر الصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة المقدم
- تحت رقم 021010000030701504704542 لدى مصرف المغرب، وذلك على دفعتين مسلفتين، الأولى بطرح مع إذن
- اعتماد الأشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز الأشغال الورش، بهدف تغطية رواتب موظفي المستفيدين من الورش
- وكما قضاء المديريات والقوانين المتعلقة في إنجاز الورش،
- تقديم الدعم التطويري والتوجيهي اللازم لإنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية السكن توفيرها طبقا
- للرأى 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامت مجلس عمدة أكادير إداوتنان من أجل الإجماع الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ
- برامج أوراش عمدة أكادير وصغيري مؤمنة
- تتبع إنجاز الورش والمصانعة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة تتبع المتخصص طبقا في المادة 9.
- التزامت جمعية عمدة البحر الصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة
- تعمل جمعية عمدة البحر الصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة على:
- الاطلاع عن طلبات الترخيص للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض،
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم اختيارهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان
- الاجتماعي، بعد استلام إذن لطلاق الأشغال وقبل بداية الورش، وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل،
- تتولى عمليات تسيير أمور المستفيدين ومختلف الشاغلات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي
- تتصلها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث الشغل، لغاية الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، (وفق التوزيع المحدد في
- الملاحق رقم 1 التي تعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)،
- موافاة مجلس العمدة بالوثائق التبريرية المتعلقة بمنحة التطوير،
- لتتضمن تكوين إحصائي قصير المدة لمراقبة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية عمدة البحر الصيد تحت
- الماء والمحافظة على البيئة،
- إعداد رخصة زمنية وتحديد فرق العمل داخل الورش،
- الحفاظ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش،
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والتزام بترتيب دوري العمال داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي،
- التصرح الدوري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكوين من
- استغلال أسبوعهم وتجهيزهم بالتغطية الاجتماعية،



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العام للمفاتيح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والعمان والتوثيق

- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبية أو غيرها، طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحضير مختصر إنطلاق الورش؛
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تثبت نوعية الأشغال المنوطة ومدتها.
- الولايات مجلس جماعة أكادير:
- وضع وتنفيذ إشارة جمعة هي شجر التمسيد تحت أشعة والمحافظة على البيئة الأثاث والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تطوير الجمعية ومواكبتها والتتبع اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الوافقة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبرراً لأشغال اللجنة
- تلتزم اللجنة بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقاً للتقارير هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المحيطة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلقة بالنسجس بمخاطر التلوث البحري بتماثلين أكادير وتتني عند إنطلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق توافقه الأطراف الوافقة، شريطة التوقيع بدقير التعليلات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الخلافات

تحل الخلافات الناجمة عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بسير أشغال الورش التي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنح الإذن بالمعاقلة لأشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان ولحزب في خمس أسبوعاً أصلياً، لكل نسخة منها نفس المفعول.

حرر في: _____ بتاريخ: _____



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
للمسؤولين الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجهات والتوثيق

الغائية
عن أجل إنجاز الورش للعام الموقوت المنقطع بـ
المجلس الجماعي للجهة الجنوبية شاطئ أكادير
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية محبي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مساعدة مؤيد المجلس والمعاون والمؤيد

التمهيد الأول

التفويض الخالص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):

جمعية محبي البحر للصيد تحت الماء والمحافظة على البيئة

العنوان (المقر الرئيسي) بلك 3 رقم 199 حي الوفاق

رقم الاكراهات بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة).....الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يفوض الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل)
- وتحويل الأجور، برسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، غير نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقولات التأمين المرخص لها بذلك، وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتفويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

توقيعات الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

متتدى كفاءات من أجل التنمية والديموقراطية

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
النظافة وجمع النفايات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المتقلة رقم 2
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

9



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوكيل

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والاجتماعية، وكذا العناية بالمعصر البشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية القاضي بمجمل الجهات الترابية حققة أساسية في دعم التشغيل ومجالات حصة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهنأه للتكثير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي؛
- اعتباراً للأهمية التي يوليها النموذج الشمولي الجديد للتبوض والتشغيل؛
- استناداً إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي تم على وضع برنامج أوراش عامة صغرى وكبرى مؤقته، يتم إطلاقها على الصعيد الترابي بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجهات الترابية، وكذا جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، والإذاعة إلى مناولات القطاع الخاص؛
- اعتباراً للقانون الشططي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتباراً للقانون الشططي رقم 113.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 158.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تنقيحه وتكميله؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.389 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 تاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تاتيل التسعة الشهرية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مباشر في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صغرى وكبرى مؤقته - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتباراً لاتفاقية الشراكة من أجل الإدماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى مؤقته الموقعة بين وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والتكنولوجيا ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص إنشاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المصغرة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مناولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته المصغرة بتاريخ 11 ماي 2023؛



الملكة المغربية
ولادة الشاهية
ولاة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للتصاريح العمومية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجال والتوثيق

□ جاء على مداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات التفتت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة:

9

- منتدى كتابات من أجل التنمية والديمقراطية الكتلة ب رقم 40 رقة الزرغطوني المي الصناعي والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



الجامعة المغربية
وزارة التعليم العالي
والتربية العلمية
مجلس أكادير
مجلس جامعة أكادير
الجامعة المغربية للتعليم العالي والبحث العلمي
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتأليف

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقاً للمقرر رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تتعلق هذه الاتفاقية بإطار الصفاق بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير ومنتدى كتابات من أجل تنمية والديمقراطية من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنقطة وجمع الغابات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المتكاملة رقم 2 بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخامس بتاريخ طلب التشغيل رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنقطة وجمع الغابات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المتكاملة رقم 2 على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من حيث تنمية، كما يسعى إنجاز أشغال والنقطة ذات طابع مؤقت لتدريج في إطار المنطقة العامة والتنمية المستدامة، وسيتم من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون من صعوبة في الإدماج في سوق العمل،
 - الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى.

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- تتولى الطرفان المتعاقدتان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 12 شخصاً من البرنامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان يعانون من صعوبة في الإدماج في سوق العمل، والذين تم انقضاء العمل في الورش العام المؤقت المتعلق بالنقطة وجمع الغابات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المتكاملة رقم 2 من طرف منتدى كتابات من أجل تنمية والديمقراطية عبر عقود عمل محددة المدة
 - إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بالنقطة وجمع الغابات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المتكاملة رقم 2 من طرف منتدى كتابات من أجل تنمية والديمقراطية وفق الشروط والإجراءات المحددة في دفتر التسييلات موضوع إعلان طلب التشغيل رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم البرنامج عدة مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
 - الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التجهيزات المالية وفق القوانين والأحكام الجاري بها العمل
 - تأهيل داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكتابات المستفيدين
 - تسليم وثيقة من المشغل عند نهاية الورش لتعريف خطوط الإدماج للاحقة في إطار أنشطة اقتصادية محلية.
- وتتضمن الدولة المصاريف المتعلقة بالأجر وصحة المشغل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

تتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والحوار والتوثيق

الطائفة وجمع الطائفات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المتقلة رقم 2
من طرف جمعية

- رقم الانخراط والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- الضمان: رقم 40 دقة الزماني المي الصافي.
- بالورش المتواجد بـ:
- الحقة الثانية: أكادير
- الموقع: مدنة أكادير - الوحدة المتقلة رقم 2
- خلال مدة إنجاز محددة في: 3 أشهر.
- ويهدف برنامج 12 فصلا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش.
- المادة 8: للتزامات الأطراف المتعاقدة

○ التزامات مجلس عمالة أكادير إداوتان

يتم مجلس عمالة أكادير إداوتان بما يلي:

- منح الإذن لمندى كفايات من أجل الترقية والديمقراطية بإعطاء الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل منحة التطوير المحددة في مبلغ 7200 درهم إلى حساب مندى كفايات من أجل الترقية والديمقراطية الختوم تحت رقم 101010211161768364001875 لدى البنك الشعبي. وذلك على دفعتين متساويتين. الأولى تاريخ منح إن إعطائ
- أشغال الورش والتالية عند منتصف إنجاز أشغال الورش. بهدف تغطية رواتب موظري المستفيدين من الورش وكذا إلقاء
- المعدات والمواد المستعملة في إنجاز الورش
- تقديم الدعم التقني والتوجيهي اللازم لإنجاز المشروع من قبل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا
- لإتد 7 بالاتفاقية الإطار الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتان من أجل الإذماج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ
- برنامج لورش عامة كبرى وصغرى مؤلفة
- تتبع إنجاز الورش والمصادقة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة التتبع المخصوص عليا في المادة 9.
- التزامات مندى كفايات من أجل الترقية والديمقراطية
- تعمل مندى كفايات من أجل الترقية والديمقراطية على:
- الإعلان عن طلبات التوظيف للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية؛
- مباشرة عملية انتقاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض؛
- إبرام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم. والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للضمان
- الاجتماعي. بعد استلام إن إعطائ الأشغال ولقب بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛
- تتولى عمليات تسيير أمور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي
- تتسببها الدولة بالإضافة إلى التأمين عن حوادث الشغل. قائمة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. (وفق النموذج المحدد في
- الملحق رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)؛
- مواظبة مجلس العمالة بالوثائق الشفوية المتعلقة بمنحة التطوير؛
- تقديم تكوين إحصائي قصير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظري جمعية مندى كفايات من أجل
- الترقية والديمقراطية؛
- إعداد وحدة إمنية ولحشد فرق العمل داخل الورش؛
- إتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش؛
- المسهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي؛
- التصرخ الدوري بالأجراء لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تمكينهم من
- استغلال أسبوعهم وتبنيهم بالتغطية الاجتماعية؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والمالية
مصلحة الشؤون المحاسبية والمالية والمالية

- القيام بصيغ التصريح اللازمة، سواء الفردية أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل،
 - إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي،
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش،
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تبين نوعية الأشغال المزاولة ومدتها.
- التدابير لمجلس جماعة أكادير**
- وضع وتنفيذ إشارات مرورية من أجل التوعية والتحفيزية الآليات والمعدات والنوايا الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تأطير الجمعية ومواكبتها والتتبع اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: تتبع تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف الوافدة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استعانة أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبررا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة بصحة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش ووقتا لمناقشة هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المعقدة.

المادة 10: مدة سريان الاتفاقية

- تحدد مدة سريان هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلقة ب المنطقة وجمع الفعاليات على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المتوسطة رقم التوطيني عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

- يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الانتهاء بموجب مقرر مشترك من طرفي الأطراف المتوافقة، شريطة التمسك بمقتضى التعديلات موضوع طلب عروض المشاريع رقم 2 تاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فسخ الاتفاقية

- محل الخلافات الناتجة عن تأجيل أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

- يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من تاريخ دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر مسبقا أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد نشرها في الجريدة الرسمية ومنح الإذن بإطلاق أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحفيز في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها نفس القيمة.

حرر في تاريخ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

المنشأة
من أجل إقرار الورش العام الموهب المصالح بـ
استلام ودعم التوظيف على مستوى جماعة أكادير - الوحدة المسطرة رقم 7
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

التوقيعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) منتدى كفاءات من أجل التنمية والديموقراطية	
تأشير السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوكيل

المشقة الأولى

التفويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية
والمسحبة (حصصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
في إطار برنامج "أوراش"

تفويض
*/**

الطرف الأول (المفوض):

منتدى كفاءات من أجل التنمية والديمقراطية

العنوان (المقر الرئيسي) رقم 40 زائقة الزرقاطوني الحي الصناعي

رقم الإخراج بالصدوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلة من طرف السيد (ة) الحامل (ة) لبطاقة التعريف

الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المفوض له):

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التفويض

يقوم الطرف الأول للطرف الثاني:

- جميع عمليات تدبير الاقطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والمسحبة (حصصة المشغل)
- وتحويل الأجور، يرسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لفائدة الأجراء المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك، وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تلصص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التفويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/التعاونية.

تواقيع الجمعية / التعاونية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمجان والتوثيق

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



اتفاقية
بين

مجلس عمالة أكادير إداوتنان

و

جمعية لمسات للطفولة والشباب

من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق ب:
نظام الطريق الرئيسية الرابطة بين و وسط أتر والميناء والطريق الساحلية بين
أنزا والميناء
(بناء على طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023)

2023

17



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الديرة العامة للصالحات الاجتماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجالس والتعاون والتأطير

مقدمة

- في إطار التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى تنمية الاقتصاد والاجتماع، وكذا العناية بالعصر العشري في ظل الظروف الصعبة لجائحة كورونا؛
- تنفيذ التوجيهات الملكية السامية القاضي بمحل الجماعات القارية حققة اساسية في دعم التشغيل ومجالات خاصة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهندسة التفكير في إطار التعاون والاندماج مع القطاعات الحكومية والمؤسسات العمومية على الصعيد القاري؛
- اعتبارا للأهمية التي يوليها النموذج التنموي الجديد لليوس بالتشغيل؛
- استنادا إلى البرنامج الحكومي 2021 - 2026 الذي نص على وضع برنامج أوراش عامة صفري وكبرى مؤقتة، يتم إطلالها على الصعيد القاري بشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية والجماعات القارية، وكذا جمعيات الجمع للملي والتعاونيات المحلية، بالإضافة إلى مقاولات القطاع الخاص؛
- اعتبارا للقانون التنظيمي رقم 112-14 المتعلق بالعلامات والألقاب الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- اعتبارا لقانون تنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 158.376 الصادر في 3 جباتي الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 112.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 من محرم 1436 (21 نونبر 2014) المتعلق بالتعاونيات؛
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 07/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 بشأن الشراكة بين الدولة والجمعيات؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2023/05 الصادر في 09 شعبان 1444 (06 مارس 2023) بشأن تنزيل النسخة الثانية لبرنامج إحداث 250.000 فرصة شغل مبتدئ في غضون سنتين في إطار "أوراش" عامة صفري وكبرى مؤقتة - أوراش 2 - على الصعيد الوطني؛
- اعتبارا لأهمية الشراكة من أجل الإنعاج الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصفري مؤقتة الموقعة بين وزارة الإنعاج الاقتصادي والمقاومة الصفري والتشغيل والتكوينات ومجلس عمالة أكادير إداوتنان بتاريخ 10 أبريل 2023؛
- وبناء على محضر اللجنة الإقليمية لبرنامج أوراش بخصوص انقضاء الجمعيات والتعاونيات من أجل الأوراش المنعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛
- بناء على مداولات مجلس عمالة أكادير إداوتنان خلال دورته للانعقدة بتاريخ 11 ماي 2023؛



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجان والتوثيق

إ. ب.م. على مدارات مجلس جماعة أكادير خلال دورته المنعقدة بتاريخ

لهذه الاعتبارات اتفقت الأطراف التالية:

- مجلس عمالة أكادير إداوتنان بجهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس العمالة"، ويمثله رئيسه.
- مجلس جماعة أكادير المشار إليه فيما بعد باسم "المجلس الجماعة"، ويمثله رئيسه.

من جهة 1:

9

- جمعية مسات الطفولة والشباب الكاتبة ب المصلحة البلدية السابقة شارع المحيط أورا والمشار إليها فيما بعد باسم الجمعية ويمثلها رئيسها.

من جهة أخرى:

على ما يلي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجان والتوثيق

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

طبقا للمقرر رقم 2023/05 بتاريخ 06 مارس 2023، تنطبق هذه الاتفاقية بإطار التعاقد بين مجلس عمالة أكادير إداوتنان وجماعة أكادير وجمعية لمسات الطفولة والشباب من أجل إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بظافة الطريق الرئيسية الراحلة بين و وسط آر والبياء والطريق الساحلية بين أزا والبياء بناء على محضر اللجنة الإقليمية الخاص بتأجيل طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 2: أهداف الاتفاقية

يهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة في إطار إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بظافة الطريق الرئيسية الراحلة بين و وسط آر والبياء والطريق الساحلية بين أزا والبياء على مستوى عمالة أكادير إداوتنان

المادة 3: أهداف الورش العام المؤقت

يهدف الورش العام المؤقت إلى الاستجابة لحاجيات المواطنين من بيئات نظيفة، كما يتوخى إنجاز الشغل وأنشطة ذات طابع مؤقت تندرج في إطار التنمية العامة والتنمية المستدامة، ويمكن من إدماج الفئات المستهدفة في إطار عقود عمل محددة المدة.

المادة 4: الفئات المستهدفة

- تستهدف الأوراش العامة المؤقتة الفئات التالية:
- الأشخاص الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل
- الأشخاص الذين فقدوا عملهم بسبب الجائحة الصحية المرتبطة بكوفيد - 19 أو لأسباب أخرى

المادة 5: أهداف الأطراف المتعاقدة

- يتوخى الطرفان على هذه الاتفاقية تحقيق الأهداف التالية:
- إدماج 90 شخصا من البرنامج على مستوى عمالة أكادير إداوتنان الذين يعانون صعوبة في الإدماج في سوق الشغل، والذين تم انقلاص العمل في الورش العام المؤقت المتعلق بظافة الطريق الرئيسية الراحلة بين و وسط آر والبياء والطريق الساحلية بين أزا والبياء من طرف جمعية لمسات الطفولة والشباب عبر عقود عمل محددة المدة
- إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بظافة الطريق الرئيسية الراحلة بين و وسط آر والبياء والطريق الساحلية بين أزا والبياء من طرف جمعية لمسات الطفولة والشباب وفق الشروط والالتزامات المحددة في دفتر التحملات موضوع إعلان طلب المشاريع رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023.

المادة 6: المزايا الممنوحة للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة

- يتم البرنامج هذا مزايا للمستفيدين من الأوراش العامة المؤقتة، وهي كالتالي:
- الاستفادة من دخل شهري لا يقل عن الحد الأدنى للأجر خلال مدة الورش
- الاستفادة من التغطية الاجتماعية بما فيها التحويلات العائلية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل
- تأطير داخل الورش بهدف تطوير مهارات وكفاءات المستفيدين
- تسليم وثيقة من العمل عند نهاية الورش لتتميز بظوابط الإدماج لاحقا في إطار أنشطة اقتصادية محلية
- وتتضمن هذه المصاريف التغطية بالأجر وحصة العمل بالنسبة للتغطية الاجتماعية والتأمين عن حوادث العمل

المادة 7: طبيعة ومدة إنجاز الورش

يتم هذه الاتفاقية، إنجاز الورش العام المؤقت المتعلق بإنجاز الأعمال التالية:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المدنية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتجديد والتوثيق

طاقة الطريق الرئيسية المراجعة بين و وسط أزا والبناء والطريق الساحلية بين أزا والبناء
من طرف جهة:

- رقم الاخطار والصندوق الوطني للتأمين الاجتماعي
- العنوان: المصلحة البلدية السابقة شارع المحيط ازا.
- بالورش المتواجد ب:
- الجماعة لتزاية: أكادير
- الموقع: الطريق الرئيسية المراجعة بين و وسط أزا والبناء والطريق الساحلية بين أزا والبناء
- خلال مدة إنجاز محددة في: 3 أشهر.
- ويهدف لإنجاز 30 فصفا في إطار عقود عمل محددة المدة خلال مدة إنجاز الورش.

المادة 8: التزامات الأطراف المتعاقدة

○ التزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان

يؤم مجلس عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- منح الإذن لجمعية لسانات الطفولة والشباب بإعطاء الأشغال داخل الورش موضوع هذه الاتفاقية،
- تحويل مئة الشايلر المحددة في مبلغ 6000 نزها إلى حساب جمعية لسانات الطفولة والشباب المنصوص تحت رقم 350810000000000089761149 لدى البريد بنك، وذلك على دفعتين متساويتين، الأولى بطرح منح إذن إعطاء أشغال الورش والثانية عند منتصف إنجاز أشغال الورش. بهدف تغطية ديون موظفي المستفيدين من الورش وكذا لتغطية المصاريف والموارد المستعملة في إنجاز الورش.
- تقديم دعم التجهيز والمجوسيني اللازم لإنجاز المشروع من قبيل وضع الآليات والمعدات والمواد الأولية الممكن توفيرها طبقا للزاد 7 بالاتفاقية الإقرار الخاصة بالتزامات مجلس عمالة أكادير إداوتنان من أجل الإنجاز الاقتصادي للشباب في إطار تنفيذ برنامج أوراش عامة كبرى وصغرى موقفة
- تتبع إنجاز الورش والمصادقة على الأشغال المنجزة في إطار لجنة التتبع المخصوص عليها في المادة 9.

○ التزامات جمعية لسانات الطفولة والشباب

تتصل جمعية لسانات الطفولة والشباب على:

- الإعلان عن طلبات التوظيف للراغبين في الاشتغال بالورش موضوع هذه الاتفاقية،
- مباشرة عملية انتهاء المرشحين للعمل بالورش وفق مسطرة يتم تحديدها لهذا الغرض
- إرقام عقود عمل محددة في مدة الورش مع الأشخاص الذين تم انتقاؤهم، والعمل على تسجيلهم بالصندوق الوطني للتأمين الاجتماعي. بعد استلام إذن إعطاء الأشغال وقبل بداية الورش. وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل،
- تتوسط عمليات تسيير أمور المستفيدين ومختلف المساهمات المتحققة بالنفعية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) التي تتصلها الدولة بالإضافة إلى التثمين عن حوادث التعطل، فائدة الصندوق الوطني للتأمين الاجتماعي. (وفق النموذج المحدد في المخطط رقم 1 الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية)،
- موافقة مجلس العمالة بالموافق الصبيرة المتعلقة بمسمة التشغيل،
- تنظيم تكوين إدارتي خبير المدة لمزاولة الأنشطة اللازمة لإنجاز الورش من طرف موظفي جمعية لسانات الطفولة والشباب
- إعداد رخصة زمنية وتحديد طرق العمل داخل الورش
- اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية داخل الورش
- السهر على حسن إنجاز الأشغال والقيام بتقييم دوري للعمل داخل الورش فيما يتعلق بالجانب المهني والسلوكي
- التصريح الشفوي بالأجزاء لدى الصندوق الوطني للتأمين الاجتماعي وفق الأنظمة الجاري بها العمل قصد تكبير من استغلال أمورهم وتنظيم النفعية الاجتماعية،
- القيام بجميع التصاريح اللازمة، سواء الضريبة أو غيرها، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.



الجماعة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والجمعيات والمواثيق

- إعداد تقرير شهري حول مدى تقدم إنجاز الورش وتوجيهه إلى مجلس عمالة أكادير إداوتنان قبل منتصف الشهر الموالي؛
 - إعداد تقرير نهائي عند اختتام أشغال الورش وتحرير محضر إغلاق الورش؛
 - تسليم وثيقة لكل مستفيد من الورش تبيّن نوعية الأشغال المبرأة ومدتها.
- القرارات مجلس عمالة أكادير:**
- وضع دهن إشارة جمعية ماسات للعلوية والحداب الآليات والمعدات والمواد الأولية اللازمة لإنجاز الورش
 - تأطير الجمعية ومواكبتها والتتبع اليومي لإنجاز الورش

المادة 9: تتلخص تنفيذ الاتفاقية

- تسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية لجنة برئاسة مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتضم ممثلين عن الأطراف المتوقعة على الاتفاقية إلى جانب ممثل عن ولاية جهة سوس ماسة ويمكن لرئيس اللجنة استدعاء أي شخص أو هيئة يرى حضورها مبررا لأشغال اللجنة
- تجمع اللجنة بصحة دورية مرة كل شهر على الأقل، أو كلما استدعت الضرورة ذلك، بدعوة من رئيسها، ويتم في هذا الإطار الوقوف على مدى تقدم إنجاز الورش وفقا لخصائص هذه الاتفاقية وكذا وضع الحلول المناسبة للمشاكل المعيقة.

المادة 10: مدة سرولي الاتفاقية

تحدد مدة سرولي هذه الاتفاقية في مدة تنفيذ الورش المتعلق ب تظافة الطريق الرئيسية الرابطة بين و وسط أتر والبناء والطريق الساحلية بين أترا والبيامونتيبي عند إغلاق الورش.

المادة 11: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية عند الاقتضاء بموجب ملحق ترفقه الأطراف المتوقعة، شريطة التقيّد بدفق التعديلات موضوع طلب عروض المناقص رقم 1 بتاريخ 15 ماي 2023

المادة 12: فض الخلافات

تحل الخلافات الناجمة عن تقيّد أو تنفيذ هذه الاتفاقية بالتراضي بين الأطراف.

المادة 13: فسخ الاتفاقية

يحفظ كل طرف الحق في فسخ هذه الاتفاقية شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل شهر واحد من أروع دخول الفسخ حيز التنفيذ على الآخر بمبر أشغال الورش الذي هو قيد التنفيذ.

المادة 14: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

لدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها ومنع الإذن بإطلاق أشغال الورش من طرف مجلس عمالة أكادير إداوتنان وتحرر في خمس نسخ أصلية، لكل نسخة منها خمس النسخة.

حرري: _____



التوقعات

رئيس مجلس عمالة أكادير إداوتنان	رئيس جماعة أكادير
رئيس (ة) جمعية لمسات للطفولة والشباب	
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداتنان	

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المدونة العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والحداد والتوثيق

المشروع الأول
التقويض الخاص بتدبير أجور المستفيدين ومختلف المساهمات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) والتأمين عن حوادث الشغل، لقائمة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في إطار برنامج "أوراش"

تقويض
//

الطرف الأول (المقوض):
جمعية لمسات الطفولة والشباب
العنوان (المقر الرئيسي) الملحقة لبلدية السابغة شارع المحيط انزا
رقم الاخراف بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
ممثلة من طرف السيد (ة) الحامل (ة) لبطاقة التعريف
الوطنية رقم بصفته (ها)

الطرف الثاني (المقوض له):
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

موضوع التقويض
يقوض الطرف الأول للطرف الثاني:
جميع عمليات تدبير الاقتطاعات المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية (حصة المشغل) وتحصيل الأجور، يرسم كل شهر مصرح به، طيلة مدة العقد، لقائمة المستفيدين من برنامج "أوراش"، عبر نمط الأداء المصرح به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
-بالإضافة إلى عملية إبرام عقد التأمين ضد حوادث الشغل لدى مقاولات التأمين المرخص لها بذلك وأداء المستحقات المتعلقة به، وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 29 من القانون رقم 18.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-190 صادر في 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014) المتعلق بالتقويض عن حوادث الشغل.

يبدأ العمل بهذا التقويض، بشكل مستمر ولا رجعة فيه، ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وإلى غاية انتهاء الورش الذي تشرف عليه الجمعية/ التعاونية.

توقيع الجمعية / التعاونية

24

رئيس المجلس
النائب الأول للرئيس
أعضاء: مصطفى بونركة

كاتب المجلس
كاتب المجلس
أعضاء: عبد الحفيظ

النقطة السادسة عشر:

الدراسة والمصادقة على لائحة الجمعيات البيئية، الاجتماعية، الثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها برسم سنة 2023.

العرض

أخذ الكلمة السيد رئيس الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز

تنزيلا لمضامين دفتر التحملات الخاص بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات والشراكة المعدل والمصادق عليه خلال الدورة العادية لشهر ماي 2023 تم فتح باب الترشيح لطلبات الدعم في المجالات الأربعة المتضمنة بالفصل الرابع من دفتر التحملات من 11 غشت إلى غاية 11 شتنبر 2023 والذي تم تمديده لمرة واحدة بالنسبة للمجال الاجتماعي والثقافي والرياضي إلى غاية 18 شتنبر 2023 نزولا عند رغبة بعض فعاليات المجتمع المدني حيث أسفر عرضها على لجان الانتقاء على ما يلي:

مجال الدعم	عدد الطلبات المتوصل بها	عدد الملفات المستجيبة لشروط الترشيح	عدد الجمعيات المستفيدة من تمويل مشاريعها	عدد الجمعيات التي تجاوز مبلغ دعم مشاريعها 50 ألف درهم (مقترح عقد اتفاقية شراكة)
البيئي	04	01	01	--
الاجتماعي	31	09	09	--
الثقافي	73	64 بدل 63 المشار إليها في المذكرة	60	04
الرياضي	85	70	28	33 إضافة إلى: * 7 اتفاقيات تدخل في إطار السوسيو رياضي * اتفاقيتين في إطار التمييز الإيجابي والمدرجة بجدول أعمال هذه الدورة

وبعد التداول والمناقشة تم تسجيل الملاحظات التالية:

* عدم حضور السيدات والنواب المكلفين بالمجالات: الاجتماعي والبيئي والثقافي والرياضي.

* عدم حضور الموظفين المعنيين بالمجالات: الاجتماعي والثقافي والرياضي.

* التساؤل بشأن من اتخذ قرار يخص منحة الشراكة.

* احتجاج بشأن التلاعب في لائحة المنح الرياضية.

* وقد طلب بعض أعضاء المجلس الحاضرين تأجيل النقطة إلى غاية استكمال ملفات اتفاقيات الشراكة وكذا مدى قانونية

تجزئ النقطة والتصويت عليها.

وبعد ذلك تم التصويت بالإجماع على كل مشروع اتفاقية على حدة مع توصية بتأجيل البث والمصادقة في لائحة المنح المقرر عقد شراكات بشأنها.

السيد ماء العينين الصادق

إذا سمحتم السيد الرئيس، أريد نقطة نظام فيما يتعلق..

السيد مصطفى بودركة

لم أمنحك نقطة نظام ولكن لا يحق لك التدخل حتى أعطيك إياها

السيد ماء العينين الصادق

إذن امنح لي نقطة نظام

حتى أريد، لحد الآن لا تريد فهم الطريقة السيد الصادق.

السيد ماء العينين الصادق

حيث إذا طلبت نقطة نظام فمن حقي أخذها.

السيد مصطفى بودركة

فأنت تأخذها ولكن بشيء من الهدوء

السيد ماء العينين الصادق

نحن هادئين ومرتاحين.

السيد مصطفى بودركة

إذن تفضل.

السيد ماء العينين الصادق:

السيد الرئيس، فيما يتعلق بالتقرير الذي تلاه السيد الرئيس ليس هو التقرير الذي تلي في اللجنة.

السيد مصطفى بودركة:

هناك قراءة تقريرين.

السيد ماء العينين الصادق:

هذه اللجنة حضرت فيها والتقرير الذي تلي فيها هو لائحة المنح المتعلقة بالجمعيات من 1 إلى 63 ولم يذكر فيها هذا التفصيل.

السيد مصطفى بودركة:

هذه ليست نقطة نظام انتظر حتى تستفيد من ثلاث دقائق المخصصة لك وقل ما تشاء.

السيد ماء العينين الصادق:

اسمح لي سأفصل هذا في الوقت المخصص لي ولكن لماذا توصلنا بهذا التقرير بهذا الشكل، إذن تقدمون وثائق في اللجنة وفي الدورة ووثائق أخرى.

السيد مصطفى بودركة:

حتى تستفيد من ثلاث دقائق المخصصة لك وقل ما تشاء.

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة البيئة والشؤون الاجتماعية لقراءة التقرير.

السيد بوبكر ايت بيه:

يأتي هذا الإدراج ضمن مساعي المجلس إلى تنزيل مقتضيات دفتر التحملات الخاص بدعم الجمعيات بمختلف مجالاتها، ونظرا لأهمية هذا الاتفاق كإطار للاستفادة من المنح التي تخصصها الجماعة للجمعيات وفق مقاربة تشاركية للمساهمة في ترقية وتجويد خدماتها، فقد ابرز المتدخلون أن عملية تقديم الدعم تمر بمراحل حددها دفتر التحملات باعتبارها خارطة طريق لإنصاف كافة الجمعيات كل حسب مجالها وهو توجه حضي بمباركة الجميع، وارتباطا بأهمية الموضوع المثار، فقد أثرت بعض الملاحظات تهم بالأساس وضعيات

بعض الجمعيات التي لم تستفد، وفي محور الردود تم استحضار مقتضيات البناءات القانونية ومرسوم 2014 المتعلق بشروط الاستفادة وخاصة شرط الإدلاء بوصل الإيداع لدى المجلس الجهوي للحسابات الذي يعتبر من بين الوثائق الأساسية لتبرير الاستفادة . وفي الختام وبعد مداورة كافة الجوانب صادقت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على النقطة.

ثم أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة الشؤون الثقافية والرياضية والشباب لقراءة التقرير.

السيد هشام علوي

بالنسبة للنقطة السادسة عشرة والمتعلقة بالدراسة والمصادقة على لائحة الجمعيات البيئية، الاجتماعية، الثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها برسم سنة 2023.

تمشيا مع مقتضيات دفتر التحملات الخاص بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات الذي صادق عليه المجلس سابقا وخاصة في دورة ماي 2023، وإيمانا من المجلس الجماعي لأكادير بأهمية الشراكة كخيار استراتيجي بينه وبين مختلف الفاعلين، وحرصا على توجه المجلس الذي يروم تجويد العلاقة مع مختلف الشركاء وفق مبادئ الشفافية والمقاربة التشاركية بهدف تحقيق حكمة تديرية رشيدة، أعلنت الجماعة بتاريخ 11 غشت 2023 فتح باب الترشح للاستفادة من الدعم لتمويل المشاريع الثقافية وقد أفرزت النتيجة عن توصل المجلس ب 73 طلبا عرضت على لجنة الانتقاء في اجتماعات خصصت لهذا الغرض لإجراء دراسة تقنية والتأكد من استيفاء الملفات للشروط المطلوبة، وعليه فقد حددت الملفات المستجيبة للشروط في 63 ملفا أحيلت أربع منها على مقترح الشراكة بناء على طلب هذه الجمعيات وعشر من هذه الطلبات لم تستوف الشروط لأسباب موضوعية حددتها لجنة الانتقاء، وفي افتتاحية دراسة النقطة، ثمن السادة الأعضاء المجهودات المبذولة في هذه القطاع مقارنة مع السنوات السابقة إذ تم تسجيل ارتفاع عدد الطلبات الذي انتقل من 30 جمعية إلى 73 جمعية موزعة ترايبا على أكادير، أزنا، بنسركاو وتيكوين، كما تم تسجيل ارتفاع عدد الجمعيات المنتقاة من 28 جمعية برسم سن 2022 إلى 60 جمعية برسم سنة 2023 ما يعني أن ثمار الأجرة المتبعة في تدبير هذا القطاع أعطى أكله وثمره. وبخصوص الجمعيات الرياضية، فقد خصصت اللجنة حيزا كبيرا للتداول، حيث تسعى جاهدة إلى تبني مقاربة متكاملة وشمولية مندمجة، سواء على مستوى الجمعيات التي تستفيد من المنح أو الجمعيات التي يفوق مبلغ دعمها خمسون ألف درهم هدفها من هذه المقاربة خلق شراكة حقيقية معها، وتشجيعها على الانخراط في تنمية المجال الرياضي، بغية تطوير الرياضة محليا، وتوفير الفضاءات الضرورية على الصعيد الترابي، وقد بلغ عدد الجمعيات المتوصل بملفاتها 85 جمعية والملفات المستجيبة لشروط الترشح سبعون ملفا، وبعد ذلك تمت مقارنة الجمعيات الواردة بالملف التقني وبطاقات المعلومات مع إحصائيات مختلف العصب والتأكد من صحتها لتتم بعد ذلك تعبئة نظام المحاكاة الذكي الخاص بالجمعيات الرياضية والذي أسفر عن النتائج التالية، 28 جمعية رياضية ستستفيد من الدعم المالي و33 جمعية ستستفيد من هذا الدعم عبر اتفاقيات شراكة كما قامت اللجنة بدراسة سبع ملفات تدخل في إطار التنشيط سوسيو رياضي سنوي سيتم برمجته في دورة لاحقة، وبلغ عدد الملفات التي لم تستوف الشروط 15 ملفا وذلك لأسباب عدم توفر إحضار بعض الوثائق المطلوبة، و بعد الإحاطة بكل جوانب الملفات المعروضة إن على المستوى الثقافي أو الرياضي، صادقت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على النقطة مع ملتزم يقضي باقتراح الزيادة في الدعم بالنسبة لجمعية التضامن للتنمية من مبلغ 10 آلاف درهم إلى 25 ألف درهم مع تعديل اللائحة، ووافقت بالإجماع على لائحة المبالغ لجميع الجمعيات الرياضية التي تستفيد من المنح وعلى لائحة المبالغ المالية بالنسبة للجمعيات الرياضية التي يفوق مبلغ دعمها خمسون ألف درهم في انتظار مناقشة الاتفاقيات في وقت لاحق .

المناقشة

السيدة سناء الحيان:

باسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، تحية طيبة للحضور الكريم، السيد الرئيس، أعضاء وعضوات المجلس الجماعي لأكادير، السيد ممثل السلطة، السادة ممثلي الجسم الإعلامي، أطر وموظفي الجماعة، تحية طيبة، في مداخلي، سأكتفي بطلب توضيح، وأتمنى اعتباري كإحدى الجمعيات هي من طرحت هذا السؤال ولم تجد له جوابا وقامت بتقاسمه مع 61 عضوا، فالإحدى والستون عضوا هذه، منها من تتوفر على جواب قانوني، ولكن أنا من بين الأشخاص الذي حيرني السؤال، أنا من بين الفاعلين الجمعويين لسنوات وأعرف منشور رئيس الحكومة لسنة 2014، وكذلك المنشور الحديث لسنة 2022 بمقتضيات المادة 87 من قانون رقم 69/62 المتعلق بالمحاكم المالية، فإن الالتزام بضرورة إعداد الحساب السنوي الخاص بالمساعدات العمومية سواء

المادية أو العينية، يكون مرفوقا بالتبريرات المتعلقة بأوجه صرفها إلى المجلس الجهوي أو المجلس الأعلى للحسابات، وكذلك المطبوع المرفق الذي يأتي من المجلس الجهوي للحسابات، يتضمن في إطار الدعم العمومي، نحن اليوم أمام ثلاثة أسئلة، أتمنى من السيد النائب المكلف بالشؤون القانونية، أو أحد الأعضاء الذي يزاوّل المحاماة أو القانون أن يقدم إفادة وينورنا في هذا المجلس الموقر، وهوانه كيف نجد في دفتر التحملات، أن من يستفيد من أكثر من 10 آلاف درهم يجب أن يقدم وصل إيداع لدى المجلس الجهوي للحسابات، بينما نجد جمعيات تم رفض ملفاتها لأن ليس هناك إقصاء بل رفض ملف لم يستوف الشروط، وهنا يجب على ساكنة أكادير والجمعيات أن يجزموا بأنه لا وجود للإقصاء، وهذه فرصة للتنبؤ وتثمين لجنة الانتقاء، لأنها تتضمن أغلبية ومعارضة وممثلي المجتمع المدني ورؤساء المصالح، يعني أنها تشتغل بشفافية ولكن من يحكمها؟ يحكمها دفتر تحملات، ولهذا فالدفتر التحملات هذا يجب أن يتضمن توضيحات تقول، هل من يستفيد من مبلغ أقل من 10 آلاف درهم عليه أن يقدم هذا الوصل أم لا؟ فما بالك بجمعية لم تستفد قط من الدعم العمومي وتم رفض ملفه والتبريرات المضمنة في الوثيقة هي انه لم يأت بالوصل من لدن المجلس الجهوي للحسابات وهذا سؤال، السؤال الثاني، كيف لشخص ما أو رئيس جمعية ما من خلال اجتماعاته مع المكتب ويقوم بدور كبير ويقوم بإعداد عدد من الوثائق ويسهر على المشروع ونحن نعرف بأن هذا العمل تطوعي، يعني أن العلاقة الاعتبارية مع الجمعية هي علاقة كبيرة، وان جميع المشاريع أو نصفها يتطلب وجود هذه الجمعيات سواء على مستوى التنزيل أو من خلال التحسيس للحفاظ عليها من بعد تنزيلها.

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا السيد الرئيس، أنا سأبدأ أولا بالجمعيات الرياضية، في اللجنة والوثائق التي قدمتموها لنا، تتضمن لائحة الجمعيات الرياضية وفي الدورة أعددتكم تقريرا آخر، وهذا التقرير ما أنزل به من سلطان، وهذا يمكن اعتباره تزويرا لمداولات لجنة الانتقاء.

السيد مصطفى بودركة:

اسمح لي.

السيد ماء العينين الصادق:

أتركني حتى أنهى كلامي.

السيد مصطفى بودركة:

أنا الرئيس فقط انتق كلماتك.

السيد ماء العينين الصادق:

يمكن اعتبارها تزويرا وتزييفا لتداول لجنة الانتقاء.

السيد مصطفى بودركة:

فقط انتق كلماتك.

السيد ماء العينين الصادق:

أنتقي وأعي ما أقول، اتفقا على التوصل ب 85 جمعية التي أودعت ملفاتها وتم انتقاء 70، 65 منح و5 في إطار التنشيط، هناك أشياء غريبة جدا، هناك جمعيات خرجت من المنحة أي خرجت من 65 وأصبحت في الشراكة كيف مررت؟ الله أعلم! من يحسم هذا الأمر، هناك جمعيات لم نتفق عليها وأتحدكم في ذلك ومعنا الإخوان في اللجنة، "قامت اللجنة بدراسة سبع ملفات تدخل في إطار سوسيو رياضي سيتم برمجتها" فهل ناقشناها بهذه الطريقة، بل ناقشنا الجمعيات التي ستستفيد من المنحة، صقر سوس، سانتاكروز، فورديف، الجمعية المغربية للصحافيين وهذا ما اتفقنا عليه، كذلك عندما يقول "في إطار التمييز الإيجابي" تمت دراسة ملفين، هذا لم نناقشه أيها الإخوان فهنا السيد بركا والسيد بيزران وإخوان آخرين، إذا تمت مناقشة هذه الأمور فكذبوني، هذا تزوير وأقول هذا.

السيد مصطفى بودركة:

انتق كلماتك!

السيد ماء العينين الصادق:

كلام غير مسموع لانقطاع الصوت.

السيد هشام علوي:

السيد الرئيس، أعطيني نقطة نظام جزاكم الله خيرا في التسيير فقط.

السيد مصطفى بودركة:

السيد الصديق جزاكم الله خيرا، أنا أقول لك واحتراما لهؤلاء الحاضرين هنا انتق كلمتك، فهذه الأستاذية وهذا الصباح نحن كذلك نستطيع القيام به وجزاك الله خيرا في إطار الاحترام انتق الكلمات بطريقة جيدة.

السيد ماء العينين الصادق:

لا تعجبكم فهي كلمات قانونية، الأستاذ المحامي بجانبك، كلمة تزوير واستعماله كلمة قانونية.

السيد مصطفى بودركة:

هذا طلب عند الإدلاء بملاحظاتك جزاك الله خيرا انتق كلمتك، وإلا لن نبقي صامتين فقد وصل السيل الزبا.

السيد ماء العينين الصادق:

أعد عداد التوقيت فقد ذهب من وقتي الكثير.

السيد مصطفى بودركة:

أتمم فعدداك استهلكته منذ مدة.

السيد ماء العينين الصادق:

إذن أنتم تحسبون كم نستهلك، السؤال المطروح، ما هي المعايير التي تم بها تحديد أرقام دعم الجمعيات، تقولون تعتمدون نظام المحاكاة، نظام المحاكاة يشتغل بفعل بشري، فالمعطيات التي أدخلت فيه على أساسها تبني النتائج، فلا يمكن أن فريقا رياضيا يلعب مثلا في القسم الثاني يأخذ أقل من فريق يلعب في القسم الثالث وفي مستوى أقل منه وما هي المعايير؟ هي أنني قمت بإدخال معطيات خاطئة في نظام المحاكاة، السيد الرئيس، أناشذككم بتفعيل المادة 215 من القانون التنظيمي 113.14 والمادة 90 من القانون الداخلي المتعلقة بتشكيل لجان تقصي الحقائق في موضوع المنح المقدمة للجمعيات الرياضية.

السيد هشام علوي:

السيد الرئيس، جزاكم الله خيرا، إذا كنا نتقبل النقد البناء ونحترم آراء جميع الأعضاء، فهذا لا يدل على أننا سنسمح بمرور مثل هذه الأمور، فهذه اتهامات خطيرة، وأنا أطلب من رئاسة المجلس تطبيق مواد القانون الداخلي خصوصا المادة 30، فلا يعقل أن نسمع اتهامات خطيرة ورئاسة المجلس لا تستطيع التجاوب مع هذه الاتهامات، فمن يملك أدلة فالقضاء موجود ومن يتحدث من فراغ (الخوا الخاوي) فليعرف ماذا يقول.

السيدة خديجة واسكة:

شكرا السيد الرئيس

السيد ماء العينين الصادق:

نقطة نظام السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

لن أعطيك نقطة نظام وأؤكد أنني لن أعطيك إياها، تفضلي الأخت واسكة.

السيدة خديجة واسكة:

شكرا السيد الرئيس، دائما في إطار تفعيل الديمقراطية التشاركية، وكذا انفتاح الجماعة على الفاعلين المدنيين، نثمن الجهود المبذولة على مستوى القطاع الاجتماعي وكذلك الثقافي والرياضي والبيئي، ولا يختلف اثنان على أن هناك نقلة نوعية في هذه المجالات الأربع وبعد ركود شهدته المدينة بسبب جائحة كورونا، وهنينا لنا على هذا الإنجاز، وأكد أن انفتاح الجماعة على المجتمع المدنية، يأتي في

إطار مجموعة من الشراكات مع الجمعيات الجادة والفاعلة طموحها ان ترتقي بمدينة اكادير، أنا سأسمي الأشياء بمسمياتها، توصلنا كما توصل الجميع بمراسلة من جمعية التضامن للتربية والثقافة والفن والأعمال الاجتماعية التي رفض ملف استفادتها من الدعم المادي كمنحة ومبرر الرفض هو غياب وصل إيداع تقريرها المالي لدى المجلس الجهوي للحسابات، الجمعية تتمسك بحقها في الاستفادة ولها مبرراتها ونحترم ذلك، وكذلك، الجماعة لها ردها القانوني الذي نود ونلتزم من مجلسكم الموقر أن يعلن عليه في هذا المجلس حتى تقتنع الجمعية بهذا المبرر الذي ذكر في ملفها، الجمعية لم تستفد من أي دعم مادي منذ 2019 باعتبار آخر دعم قدم لها هو 2019 أي منذ جائحة كورونا، وبعدها قبل ملفها سنة 2021 على أساس أنها ستستفيد من منحة 8000 درهم، لكنها لم تتوصل بها بعدها أتينا نحن كمجلس جديد، يعني إلى حدود هذه الساعة لم تتوصل الجمعية بهذه المنحة، وتعقبيا على قرار لجنة الانتقاء الذي تطلب الجمعية مراجعته حتى تتمكن من الاستفادة، تقول أنها خضعت لمذكرة السيد وزير الداخلية لسنة 2014 التي احترمت مقتضياتها لذلك قبل ملفها في سنة 2021، وطلب الاستفادة لسنة 2023 تعتبر أنها آخر منحة إذا كانت ستدلي بتقرير محاسباتي فإنها لم تستفد لسنتين ماضيتين، وبالتالي فالقانون تؤكد الجمعية على أن الفصل السادس من دستور المملكة ينص على أن ليس للقانون أثر رجعي، أنا ما أريده من مجلسكم الموقر، هو إعطاء أجوبة شافية في هذه النقطة والإدلاء بمبرر قانوني للرفض وشكرا لكم.

السيد عزيز صباح:

شكرا السيد الرئيس، أنا بدوري اطلب من الرئاسة تنظيم دورة لإعادة النظر في دفتر التحملات فهي مسألة مهمة جدا، كما اطلب من خلال التقرير الذي تم عرضه علينا الآن لتوضيح التباين الذي وقع ما بين رقمي 63 و70 حتى نعرف ما ذا وقع بالضبط ومن كلامه صحيح ولا بأس أن نعرف لماذا تم تغيير هذه الأرقام، خاصة أن عملية الاختيار تكون عملية منظمة وممنهجة أي أن تعرف أن هذا الملف مستوف للشروط وهذا الملف غير مستوف للشروط، وهنا سأذهب بعيدا، وأتساءل عن رؤية المجلس الجماعي لجماعة اكادير باعتبارها رؤية يجب أن تضعها في صميم احتياجات ساكنة مدينة اكادير، فالجانب الرياضي مهم جدا بالنسبة لحياة الساكنة، ولكن أهميته ليس أكثر من الأشياء الأخرى التي تحتاج إليها الساكنة، إذن الجانب الرياضي يجب مراجعة النتائج، فماذا استفادت مدينة اكادير من هذا الأنشطة الرياضية، فهل هناك أبطال وهل فزنا ببطولات، وفي الحقيقة سنوات وأنا لم أسمع شيئا بالنسبة لأكادير " وان بطلا ما فاز بجائزة ما " وان الحسنية فازت بشيء ما أو فازت ببطولة، وهذا هو دور الجمعيات، فهذه الجمعيات يجب أن تكون لنا أبطالاً وليس فقط تنظيم مباراة للاستئناس، بل أن يكون دورها مهم يرقى بالمدينة إلى مصاف المدن الأخرى، وهنا أعود إلى الجانب الآخر المتعلق باحتياجات الساكنة مثل المناطق الناقصة التجهيز، فليست الرياضة هي القطاع الذي ينقصنا، هنا لا أعلم هل بقي الوقت للحديث عن بعض المشاكل التي تعيشها المدينة، منها الحدائق العمومية والتي تبدو فيها النباتات ميتة وقد بدأ لنا من خلال الزيارة التي قمنا بها، هناك مشكل كبير في حي الشرف، وهنا أريد أن أعرف هل ساكنة حي الشرف هم من ساكنة اكادير أو من عالم آخر، حيث لاحظنا أن هناك سطوا على الملك العمومي، فتجد مثلا من يملك مساحة 60 مترا يحولها إلى 120 مترا والاستحواذ على أعمدة الكهرباء ومجاري الصرف الصحي وهنا لم أفهم شيئا، الممرات التي كان اتساعها أربعة أو خمسة أمتار أصبحت الآن متر ونصف، وفي الليل تجد عصابات تتخذ من المداخل مكانا لها، يعني حالات خطيرة توصلنا بشكايات بشأنها، ودور الجماعة والولاية والسلطة هو أن يعود حي الشرف لاحترام القانون الذي يسري على جميع المغاربة، فنحن في العمارة، عندما يقوم شخص ما بتركيب سلك أو أي شيء آخر تأتي السلطة وتنزعه فلماذا الشرف لا يشمل هذا الأمر وهذا تساؤل لكم.

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، سأمضي مباشرة إلى الأمور الخاصة، في سنة 2022 قلت تصريحاً والآن سأعيد، الظهير 150/10/1 في تنفيذ القانون 09/30 تفرض المادة 82 على المجلس الجماعي أن يبرم تعاقد مع جميع الجمعيات وإن كان المبلغ اقل من 50 ألف، قلتها في سنة 2022 والآن أؤكد لها اللهم هل بلغت، المسألة المتعلقة بتجربة المعايير، أنا لا أفهم أننا كمجلس ليست لدينا رؤية واضحة حول المعايير التي استعملت، فكيف ستكون لدى الجمعيات، بطبيعة الحال وأنا اتفق مع هذا، حيث لا يعقل أنه عندما أتعاقد مع جمعية وأقول لها اذهبي وجربي وعندما تقوم بالتجربة تجدك أنت قمت بالعد لها 9 أو 5 أو 4 وهي لا تدري، ولكن إذا قدمت لنا وثيقة لنا كمستشارين أولا تتضمن القيمة المالية لكل معيار، فنحن متفقون وقمنا جميعا بإرساء قواعد هذه المعايير سواء في هذه الولاية أو في الولاية السابقة وكان معنا مستشارين لهم تجربة في الميدان ساعدونا جزاهم الله خيرا في هذا الأمر، ولكن عندما آتي بقيمة معيار ما و أحصي عدد المستويات وعدد الكلوترات و عدد الفئات و اعتمد تلك القيمة وأقدمها للمستشارين لمناقشة قيمة المعايير، والسيدة النائبة مشكورة في سنة 2022 قالت أنه من بعد سنة سنحين الدليل، والدليل لم يحين و بقيت المعايير كما هي، ولا يعقل السيد الرئيس أن نسير بهذا المنطق، أنا أقول هذا وبكل حرقه لأن هذه الأشياء غير مقبولة، أضيف مسألة أخرى وهي أننا نقول للجمعيات الرياضية اطلعوا على المنصة وقلبنا الوجه وقلنا لهم قوموا بالعد، نعم أنا معكم في مسألة إرسالهم للحساب، ولكنه عندما يقوم بعملية العد

يحسب ثلاثة مؤطرين، وجمعيات الكرة المستطيلة لم يحسب لها ثلاثة مؤطرين لماذا؟ هو يقول أن لدي مؤطرين وأنت تقول له أنت لا تملكهم ولكن في اللائحة نجد أن هذه جمعية بثلاثة وأخرى بأربعة وأخرى بخمسة حتى يمكن لنا أن نحسب ونقول بأن هذه هي الشفافية التي بدأت بها ونحن متفقون معكم، سامح الله من اتهمنا في سنة 2022 بأننا نحاي الجمعيات ولم أرد عليه وكما يقال " لي كال العصيدة باردة ادير ايدو فيها " واليوم، أنا لا اتهم أحدا بالتلاعب في المبالغ والله شاهد، لأنني أعرف هذا، فعندما بدأنا سنة 2022 لأنها تجربة أولى، و من سنة 2017 إلى سنة 2021 استطعنا تفعيل المعايير، أي مدة أربعة سنوات وفعلا تتضمن أخطاء ولكن ليست فيها محاباة، واليوم كذلك لا أقول أن هناك محاباة، ولكن أقول أن الطريقة التي تم بها تدبير الملف فيه شكوك، لان فريق القسم الثالث لا يمكن أن تكون منحتة أكثر من فريق القسم الثاني، فريق انسحب "Forfait" في السنة الماضية ، لا يمكن لها أن تستفيد في هذه السنة اللهم إن هذا منكر، وهذه حقيقة السيد الرئيس، وأنا مستعد أن أضحى بما تريدون وأؤكد لكم بأن هذه الأمور فيها إشكال ليس مقصودا ولا سوء النية، ولكن هناك سوء تدبير المنصة، بالنسبة للجمعيات الاجتماعية، أنا أسأل السيدة النائبة.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا انتهت ثلاثة دقائق.

السيد الحسن المساري:

جزاكم الله خيرا فقط سؤال، لماذا في تلك الفترة كان المبلغ 49 ألف والآن أصبح 40 ألف، فما سبب إلغاء مبلغ 9 آلاف وما هو المعيار؟

السيد عبد الله فارس:

شكرا السيد الرئيس، فقط عندي لبس على مستوى دفتر التحملات لوجود جمعيات تم إقصاؤها على أساس أن مدة انتدابهم لم تمر عليها ستة أشهر، بالعكس أنه تم التنسيق مع السيد كاتب المجلس حيث تم تدارك هذا الأمر على أساس أن هناك فهم خاطئ لهذا الأمر، لأن أقل تقدير يتحدث عنه الانتداب المتعلق بالجمعية لتجديد هياكلها هو ألا يكون أقل من ستة أشهر، في الوقت الذي نعتبر فيه أن الجمعية يجب ألا يمر على إحداثها ستة أشهر، يعني أن هناك لبس تم على أساسه إقصاء جمعيات، وأنا أريد أن يتم تدارك هذا الخطأ وشكرا.

السيد محمد بيزران:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، إخواني أخواتي أعضاء المجلس، إخواني أخواتي ممثلي الصحافة، ما أريد قوله أنني كنت حظيت برئاسة لجنة الانتقاء، ويمكن لي أن أقول، بأن أول مرة وضعنا جميع الوسائل، أولا، تمديد الوقت من 13 إلى 15 ثم أضفنا 48 ساعة لكل ملف، ومدة العمل من ثلاثة أيام وتم تمديدها إلى ستة أيام وبدون انقطاع، بحيث من وجدنا عنده مشكل ما نوفر له جميع الوسائل والاتصال به والجلوس معه، يعني أن اعتمدنا جميع الطرق لتسهيل العملية باستثناء من لا يتوفر على الوثائق، ثانيا، بدا من خلال دراسة الملفات أن هناك تحسن في كيفية التعامل مع الملف وهي طريقة سليمة بحيث إن في السنوات القادمة إن شاء الله ستكون جيدة مائة في المائة إذا تم إضافة نوع من التكوين والمواكبة وهذا هو الهدف، لان ما يقال للجمعيات أن هناك اعتمادات، فقط هناك دفتر تحملات، وإذا تم رفض ملف ما نبذل جهودا لإصلاحه بكل الوسائل وهناك عدة نماذج على هذا، إذن هناك حسن نية بالنسبة للجنة الانتقاء إلى درجة أن النسبة وصلت إلى 90 في المائة في هذه السنة مقارنة مع السنوات الماضية وشكرا.

السيدة حسناء زعنون:

باسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة كل من موقعه وصفته، أنا بدوري أؤكد على إعادة النظر في دفتر التحملات، لتجنب حالة استياء المجتمع المدني، مع العلم، أن الجمعيات هي حليف الجماعة، ونحن لا نرى مانعا من أن تستفيد جميع الجمعيات من الدعم وشكرا.

السيد محمد باكبيري:

شكرا السيد الرئيس، تحية مجددا للجميع، أنا يعجبني دائما الإشادة بدور المجتمع المدني كشريك أساسي في مختلف الاتفاقيات والمذكرات التقديرية، ولكن، يبدو لي مع كامل الاحترام للإخوان في اشتغالهم، أن هناك إشكال على مستوى تدبير الملف بالنظر إلى النتائج المقدمة أمامنا، أنا أريد أن يقوم الإخوان بمقارنة ما بين السابق ونترك ما سمعناه من توظيف هذا الملف في الانتخابات، فانظروا في سنة 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018 أو خارج فترة الانتخابات، سنجد أن هناك تراجع خطير جدا، من المفروض أن يتم تطوير دفتر التحملات، وإذا كنا نعتبر أن الجمعيات شريك أساسي، فيجب زيادة وتطوير عدد الجمعيات التي تزايد ويؤمن عملها سواء

على مستوى الدستور، القانون التنظيمي أو مختلف الوسائل وفي اللقاءات الدولية، نجد الجميع يتحدث عن المجتمع المدني، وتفتخرون بعرض تجربة المجتمع المدني بأكادير وبالمغرب، ولكن عندما نأتي إلى تدبير ملف المنح نجد إشكالا، وأنا سأوافيكم بمستويات من هذا الإشكال، أولا، هناك إشكال في المواكبة، عندما نأتي إلى القطاع الثقافي والرياضي، نجد أن 82% و 87% من الملفات التي قدمت، تم قبولها، وفي القطاع الاجتماعي والبيئي، نجد، 29 % أو 25 %، ولا تقولوا بأنه لا توجد مواكبة في الثقافة والرياضة بشكل مباشر أو غير مباشر، هناك مواكبة، ولكن نريد أن تكون هناك مواكبة، لأننا نريد أن تستفيد الجمعيات، كيف أن الجمعيات صعدت بسرعة صاروخية، الثقافية قدمت 73 ملفا وتم قبول 64 وفي الرياضي قدمت 85 وتم قبول 70، وفي الاجتماعي قدمت 31 وتم قبول 09 في البيئي قدمت 04 وتم قبول 01، فهذا لا يمكن، فالمجتمع المدني في أكادير واحد، فإذا كانت هناك مواكبة قولوا أن هناك مواكبة وهذا ما نريده، وفي السنة الماضية قلتم، أنه سيتم تنظيم يوم دراسي، فلم تنظموه، قلنا لكم جزاكم الله خيرا إذا تم إطلاق الإعلان نظموا لقاءات مع المجتمع المدني، واشرحوا لهم نقطة بنقطة، لأننا نريد أن تستفيد الجمعيات من المنح ليتمكنوا من الاشتغال في الميدان، وليس منطق أن يتم قبول جمعية واحدة في القطاع البيئي بدعوى أنه تم تطبيق المسطرة رغم التمديد، وهذا لا يمكن، إذن جزاكم الله قوما بمواكبة جمعيات المجتمع المدني، وهذه المواكبة ضرورية وناقشوها في المكتب وحاولوا إيجاد حل لها، والحكمة لا تعني ألا تكون هناك مواكبة. النقطة الثانية، تتعلق بمراسلة جمعية التضامن، أنا سأوافيكم بمفارقة غريبة، -ليسمح لي السيد الرئيس، لن أَدْخُل في اللائحة الثانية ووقتي في اللائحة الثانية أضفه لي هنا رجاء- لأنها مفارقة غريبة لرئيس الحكومة باعتباره رئيس المجلس الجماعي، في دفتر تحملات برنامج اوراش، لا يتحدث عن تقديم وصل الحساب السنوي للمجلس الجهوي للحسابات أي لا وجود لهذا الوصل، وإذا كانت هناك وثيقة تعتبر قانونية، فيجب ان تضمن هنا.

السيد محمد بركا:

السيد الرئيس، أنا، سأبدأ في اللجنة التي كنت فيها شخصيا وهي لجنة الانتقاء الرياضي، وأظن انه لحصول شيء من الفهم والتوافق، ربما -السيد ماء العينين لا تعاتبني لأنني سأقول أمور- ربما السيد ماء العينين لم يوصل الفكرة، لأن اللجنة كان فيها اشتغال كم قال الإخوان، وهنا اشكر السيدة النائبة، لأنها، واكتبنا بشكل كبير، واشكر السيدين بيزران والسيد علوي، والإخوان الموجودين في اللجنة، ولكن الحق مع السيد ماء العينين، لماذا؟ لأن ما جاء في المحضر غير ما جاء في محضر الدورة، وهنا أقول وبحسن نية، على أساس إعادة اجتماع هذه اللجنة في إطار تقريب وجهة النظر بين ما تقرر وتوضيح ما أنجز، وهذا لا بأس فيه لتصفية الأجواء.

مسألة أخرى السيد الرئيس، تتعلق بتحديد المنح، فمنذ السنة الماضية نقول بأن مسألة المحاكاة يدخل فيها ما لا يدخل، كونها غير بريئة وأكرر أنها غير بريئة، وسأعطي مثالا رغم أن هناك أشخاصا يخيفهم اسم الحسنية ويقومون بتطبيق الأمر على الحسنية و يخيل إليهم أن حسنية كرة القدم هي حسنية كرة السلة أو حسنية كرة الطائرة، فحسنية كرة السلة تم قهرها، حيث وصلت إلى مستوى عالي وتسقلت مستويات أخرى قدمت لها منحة مثلها مثل فرق أقل منها مستوى بفارق كبير، لهذا، اقترح السيد الرئيس جزاكم الله خيرا، - ونحن جميعا نريد الخير لهذا البلد فالجميع يهتف باسم الحسنية وفي الأخير الجميع ينتقد الحسنية (كولشي كيشرب في الحسنية) إلى درجة انها لم تستفد من منحتها كاملة وهذا باب آخر سيتم فتحه من بعد- إعادة فتح هذا الملف لمعرفة سبب خلل هذه المسألة، وهنا نحن مع الإخوان الذين قالوا بضرورة إعادة النظر في دفتر التحملات، لأنه هو السبب في إثارة هذا النقاش الدائر الآن، بمعنى النظر في هذا الدفتر، وتنظيم تكوين ومواكبة الجمعيات وأعدكم أن السنة المقبلة لن يتكرر هذا النقاش وشكرا.

السيدة سناء الحيان:

شكرا السيد الرئيس، لا بد أن نستحضر حسن الظن في الأصل، لأن دفتر التحملات أوتي به ليقطع مع ممارسات بعد عرضه علينا من قبل مكتب المجلس واقتنعنا بوجهات النظر، هنا أريد أن أضيف للسؤال الأول السؤال الثاني، هل القانون لديه الحق في الأثر الرجعي لأخذ وصل الإيداع من المجلس الجهوي للحسابات على سنة مالية فنت بثلاث سنوات أو أربع سنوات، وهذا سؤال ثاني واري دان اسمعه الناس وليس أنا، هذه من جهة، من جهة أخرى بالنسبة للشق الرياضي، نحن صراحة نتوصل بمراسلات من جمعيات، خاصة حسنية كرة السلة وهو نادي مجتهد ويقوده إنسان طيب ومجتهد فيه حماس وقد استقبله سابقا السيد علوي، والغريب، أنه قدم أدلة على أنه فاز بطولات ويمارس في قسم أكبر من القسم الذي يمارس فيه النادي أو الجمعية التي استفادت من دعم أكبر منه، ولهذا يجب إعادة النظر في هذا الأمر.

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا السيد الرئيس، أنا لا أريد أن أطيل في هذا الموضوع اكتفي بشهادة الحق التي قدمها مشكورا السيد بركا، يعني " وشهد شاهد من أهلها" فهو معكم في الأغلبية وليس في المعارضة، أولا، يجب التعاطي مع شكايات واحتجاجات الجمعيات المتضررة من هذه المنح،

هناك شكاية جمعية النهضة والتنمية الاجتماعية لإغيل اضطرور، باعتبارها ضحية سوء التأويل وسوء التفسير للنقطة الثالثة من الباب السادس من دفتر التحملات، الجمعية مستمرة بشكل عادي وتنظم الجموعات العامة بشكل منتظم، و بقي من مدتها الانتدابية ليس فقط ستة أشهر، بل عام وسبعة أشهر وأقصيت، إذن، يجب إعادة النظر في دفتر التحملات، جمعية التضامن والتربية والثقافية والفن، دائنة بمنحة سنة 2022 سنة 2021 عفوا وجميع الجمعيات المضمنة في المقرر 16 لسنة 2021 .

السيدة نادية البرودي:

تحية مجددا، أنا لدي سؤال حول الانتقاء، هنا نجد لجنة الجمعيات البيئية، وأنا في اللجنة البيئية ولم احضر قط في أي اجتماع لجنة الانتقاء، مع العلم، أن لدينا جمعيات بيئية تتساءل لماذا - هنا لا أقول كما قالت الأخت أنه تم إقصاؤها- ولكن تم رفض الملف، لذا يجب أن تكون لدينا معلومات ونحن في لجنة الشؤون الاجتماعية والبيئية نوافيها بأسباب لماذا تم رفض هذا الملف.؟ وان لجنة الانتقاء يجب أن تمثل بعضو في لجنة الشؤون الاجتماعية والبيئية.

السيدة خديجة واسكة:

شكرا السيد الرئيس، أضف صوتي إلى الأصوات التي تنادي بضرورة مراجعة دفتر التحملات، وتيسير استفادة كافة الجمعيات من المنح، كما أعيد وارفع ملتسمي إلى مجلسكم الموقر لتقديم جواب شافي ورد قانوني على رفض ملف جمعية وهي جمعية التضامن والتربية والثقافية والفن والأعمال الاجتماعية، لأن ألامي ملف الجمعية كاملا حول الاستناد على كيفية تقديم الحساب السنوي باستخدام الأموال والمساعدات العمومية وكذلك المذكرات المنظمة للشراكة بين الدولة والجمعيات والإعلان الصادر في هذا الأمر، والمهم والأکید أن هذه الجمعية لم تستفد من المنحة منذ ثلاث سنوات، ولم تبرم أية اتفاقية شراكة مع المجلس شكرا لكم.

السيد عبد العزيز السلامي:

شكرا، باختصار شديد، عندي سؤالين، الأول، ما هي المعايير المعتمدة في تقدير المبالغ المقدمة في منح الجمعيات، لأن هناك تفاوت صارخ. التساؤل الثاني، أن وثائق الدورة تتضمن جمعيات تم رفض ملفاتها ونريد مبررات ذلك وخاصة الجمعيات الاجتماعية فلا وجود لمبررات رفض ملفاتها. السؤال الثالث، وأتمنى أن تجيبوا عنه، وهو أنكم توصلتم كأعضاء من جمعية التضامن والتربية والثقافية باستفسار حول وضعية معينة أن تعرفونها، نتمنى أن يكون هناك جواب عنها.

السيد عبد الله فارس:

أريد إعادة فكرة على أساس أن المشاريع التي تتقدم بها الجمعيات أحيانا تكون مشاريع غير مكتملة، وربما في فرصة ترفعهم على مشاريعهم يكون أحسن أن تكون مشاريع تدخل في انسجام مع تدخلات الجماعة، أحيانا، عندما يقال للجمعيات بتقديم مشاريع، فهن لا يعرفن نوعية المشاريع المراد تقديمها، وأثناء هذه المرافعة، يتم إعداد توضيحات من خلالها يمكن معرفة إمكانيات التمويل لتحديد القيمة المالية لكل مشروع، وليس بأن نقوم بتخطيط المشروع بنوع من الجزافية في اختيار تمويل هذه المشاريع وشكرا.

السيد محمد باكيري:

إذا سمحتم السيد الرئيس، نحن نتحدث عن الجمعية التي بين أيدينا، ولكن في نفس الوقت نتحدث عن الموضوع ككل، ويتعلق الأمر بإجبار تقديم الوصل، سابقا تحدث عن دفتر تحملات اوراش الذي تشرف عليه الحكومة تحت رئاسة السيد عزيز اخنوش رئيس الحكومة وهو في نفس الوقت رئيس المجلس الجماعي، كيف يتم وضع دفتر تحملات لا يتضمن إشارة إلى هذه النقطة، ونأتي إلى جمعيات أكادير ونجبرها على تقديم وصل سنوي، وهذا نحتاج فيه إلى توضيح، ومن سيتولى شرح دفتر تحملات اوراش هو السيد رئيس الحكومة وهو رئيس المجلس الجماعي، وهنا لا يجب ان يكون تناقض، وأنا يبدو لي أن هناك تناقض، الحالة أمامنا، أننا نتحدث عن منحة 2019 المضمنة في دفتر تحملات 2019 الذي يتضمن نقطة بناء على منشور السيد رئيس الحكومة ل 2 / 2014 الذي يتحدث عن تذكير الجمعيات، وهذا شأن المجلس الجهوي للحسابات وليس شأن المجلس جماعة لأكادير، فالمجلس الجهوي عندما تصله اللائحة فله صلاحية متابعة الجمعية واستدعائها وإتباع كافة الإجراءات القانونية، وأخيرا، الدعوة إلى تعديل دفتر التحملات عن طريق مقاربة تشاركية يكون فيها إشراك المجتمع المدني لكي نسمع صوتهم وتحية وشكرا.

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، أول مسالة، بالنسبة للجنة الانتقاء الاجتماعية، هنا تقترح مبلغ 49 ألف و 500، أظن أن هذا الاقتراح خارج عن مصداقية اشتغال اللجنة، مسألة أخرى، بالنسبة للمصلحة الاجتماعية، فلجنة الانتقاء أكدت بأنها اشتغلت بكل شفافية وبكل موضوعية

ودون محاباة، بل أكثر من ذلك -وأنا أؤكد هذا لأني كنت فيها- بأنها اشتغلت بدفتر التحملات كما أعطي لها ولم تجتهد في ذلك، والذي اجتهد هو خارج القانون، والاجتهاد في دفتر التحملات غير موجود، لأن التواصل مع الجمعيات بعد عمل اللجنة إعادة اللقاءات معها فهذا غير موجود في دفتر التحملات، وبالتالي، من قام بهذا الأمر فهو خارج عن هذه النقطة، مسألة أخرى، أنا أطلب من المجلس أن تتوفر فيه شجاعة أن يطلب من الجمعيات التي تتوفر على تظلم أن تقدم مراسلات ويقوم المجلس بدراستها، وإذا وجد هناك أي تأخير أو أي إشكال يقوم بإدراجها في دورة استثنائية، وهذا الوعد أريد أن يصدر عن المجلس حتى ننهي هذا الأمر وشكرا.

السيد زكرياء أولاد:

السلام عليكم ورحمة الله، شكرا السيد الرئيس، كبقي الأعضاء توصلنا بمتطلبات من طرف مجموعة من الجمعيات التي تصف نفسها بأنها أقصيت، أو تصف نفسها بأن ملفها رفض حسب اجل Maturité استحقاقها، ومجموعة منها حينما نشرح لها أسباب الإقصاء من خلال التنسيق مع مصالحنا فالجواب التقني والقانوني يكون مفهوما، فمثلا جمعية اجاكس للكرة في أنزا تؤطر 300 طفل رفضت، لأن اعتمادها لم يمر عليه ستون يوما، وفي دفتر التحملات، يجب أن تمر ستون يوما على الإيداع والجواب هنا معقول، ولكن في نفس الوقت لدينا 300 طفل تستطيع أن تستفيد من هذا التأطير، إذن أنا أطلب من المصلحة أنه إذا اشترطت 60 يوما يجب أن تستدعي الجمعية قبل ذلك بتسعين يوما خاصة الجمعيات المشهورة والمعروفة في المدينة لنتدارس معهم ملفاتهم هل هي سليمة إلى آخره حتى لا نقع في هذه الحثثيات في السنة المقبلة إن شاء الله، و حتى لا يقال أنها أقصيت، لأن ما يهمنا في آخر المطاف ليس الجمعيات، ولكن يهمنا المواطنون المنخرطون في هذه الجمعيات والمستفيدين منها وشكرا.

السيد محمد بركا:

السيد الرئيس، أنا دائما أقول أن هناك بعض الأخطاء المادية وإذا أرسلت إلى الخزينة سيتم إرجاعها، وهنا سأنتقل إلى المذكرة رقم 16، جمعية ايتمانن للتنمية والأعمال الاجتماعية وهذا هو اسمها في مذكرة التقديم، وفي جدول الجمعيات تسمى جمعية ايتمانن للبيئة والأعمال الاجتماعية، وهذا خطأ يجب أن يصحح والصحيح هو ايتمانن للتنمية، نقطة السيد الرئيس، الجمعيات تعاني أثناء جمع ملفاتهم وتعاني في إيجاد وثائقهم، فلا يجب أن نرهقهم في تسديد منحهم، فيجب أن نعقد معهم لقاء قبلنا ونستمع إلى ما يحتاجون إليه ونقدم لهم منحهم حتى لا نعت بتلك الصورة القبيحة التي نعتنا بها مجموعة من الجمعيات وخاصة الرياضية وعلى رأسها حسنية اكادير.

السيد خالد القائدي:

شكرا السيد الرئيس، تحية للإخوة، أولا، أنا سعيد بالمجهود الذي بذل هذا العام، فالعمل الذي قام به الإخوان في اللجان التقنية الذي أسفر عن نتائج تضاعفت مرتين أو ثلاثة مقارنة بالسنة الماضية، بمعنى أنه كانت هناك مواكبة، وأن الإعلان الأول الذي نشر في نهاية يونيو، سمح لمجموعة من الجمعيات من جميع التخصصات، بأن يتصلوا بمصالحنا سواء الثقافية، الرياضية، الاجتماعية والبيئية، وكان الفضل في كان لذلك الفضل في وصولنا إلى هذا المستوى من كيفية إيجاد مشاريعهم وملفاتهم، مسألة أخرى أن بعض الجمعيات وخاصة وجود حالتين أو ثلاثة بخصوص إشكال يتعلق بالتسيير داخل الجمعية أو عدم توفر أية وثيقة، فالمسؤولية تقع على الجمعية، لأن ما يبدو لي أننا نريد أن نحاسب المجلس ومكتب المجلس والموظفين على أخطاء ترتكب أو تقصير في المسؤولية من طرف الجمعية، ولكن الأغلبية أو المئات من الجمعيات المتواجدة هنا سواء في إطار المنح أو في إطار الاتفاقيات فقد استفادت من منحها والكل سعيد خصوصا في الجانب الاجتماعي الذي يضم جمعيات لم يسبق لها أن استفادت قط من فلس في تاريخ هذه الجماعة، فالشكر موصول للأخت النائبة على مجهوداتها، وأعتقد أن اللجان بحضور...

السيد جمال العزيز:

السيد الرئيس، في إطار المادة 29 من النظام الداخلي أريد اخذ الكلمة جزاكم الله خيرا ليس نقطة نظام وذلك من بعد مداخلة السيدة النائبة وشكرا.

السيدة فاطمة الزهراء أبو زيد:

شكرا السيد الرئيس، شكرا السيد ممثل السلطات والي جهة سوس ماسة، شكرا للسيدات والسادة المستشارين، السيدات والسادة الموظفين، الصحافة وممثلي وسائل الإعلام، الحضور الكريم، أولا، أشكر جميع الذين تفضلوا بتدخلاتهم والتي أراها إيجابية جدا، والحمد لله الأجوبة موجودة وسأنتقل من آخر مسألة قالها السيد بركا وهي أن يتجدد لقاؤنا حتى نقوم بشرح هذه الأمور، لا وجود للتزوير السيد الصادق ولا لأي شيء، أبوابنا مفتوحة، وأشكر الإخوان الذين عقدوا معنا ذلك الاجتماع والذي كان جيدا ومثمرا، وهنا

أتوفر على إحصائيات وهي أننا في هذه السنة حققنا تقدم بنسبة 147% مقارنة بالسنة الماضية وهذا أمر يثلج الصدر، ونحن فرحون وقلنا في الاجتماع المخصص للتتبع، أن هذه الجمعيات بإمكانها مواكبة دفتر التحملات، وأن ملفاتها كانت مفرحة واعدنا قول هذا داخل اجتماعنا، فهل هذا الأمر موجود أم لا؟ هذه من جهة أخرى، بالطبع هذا الدفتر يجب إعادة النظر فيه وهذا ما نفكر فيه وبالطبع أيضا نظام المحاكاة يجب أن نعيد النظر فيه وهذا ما نفكر فيه، وأنتم يا سيدي أنجزتموه في أربع سنوات ونحن لم يمر عليه إلا سنتين، ولكن هذا نفكر فيه وهو آت في الأيام القادمة وسنعمل على تجويده ونحن نفكر في تحديثه وذلك بجدية، فنحن كذلك نتوقع عندما نرى فريقا في القسم الأول وفي القسم الثاني، ولكن هذا خارج عن إرادتنا، ونريد أن من يشك في شيء ما يأتي إلى مكتبنا، فأبوابنا مفتوحة ونعيد النظر في الأمر، نحن الآن سنصوت ولا إشكال لدينا لأن هذه التساؤلات جيدة، ولكن، أريد أن أتحديث شيئا ما، لأشرح للسادة الكرام أعضاء المجلس، فيجب على الحضور الكريم فهم مسألة مهمة، وهي أن معالجة الملفات المتعلقة بالمجال الرياضي لا تشبه الملفات الأخرى المتعلقة بالشؤون الثقافية والاجتماعية و البيئية، وهذا راجع إلى سبب بسيط وسهل وهو أن مصلحة الرياضة اعتمدت على الرقمنة كما كان معمولا به في العهد السابق، ونتوفر على منصة رقمية تحدد لنا قيمة المنحة المستحقة بناء على معطيات، وهذه المعطيات هي التي نريد أن نحينها، ولكن السيد المساري، أربع سنوات وانتم تتعاملون مع هذه الأمور ونحن فقط سنتان، ولكن نحن نفكر مليا وهذا سيتأتى في هذه السنة وإذا تأخرنا السنة المقبلة، من بعد معالجة هذه الملفات بواسطة المنصة الرقمنة وتحديد المنح، هناك أمران، المنح الأقل من 50 ألف درهم تقدم كمنحة ونحن نتوفر على لائحة سندرسها في هذه الدورة إن شاء الله، والمنح الأكثر من 50 ألف درهم ترم بشأنها اتفاقيات وهذا بناء على منشور السيد الوزير الأول رقم 2003/7 الذي يحدد الاتفاقيات، وهذا ما نشغل عليه حاليا، حيث أمامنا لائحة سيتم عرضها في هذه الدورة، والاتفاقيات سيتم عرضها في الدورة الاستثنائية، والحمد لله لا يوجد في القانون الداخلي أو القانون المؤطر ما يفيد عرضها في نفس الدورة، وهذه الاتفاقيات وهذا سأقوله لكم ستكون هناك شراكة مع هذه الجمعيات للجلوس معهم ونراسلهم وسنشكل لجانا للتتبع وسنشرح لهم وسنواكبهم، وحول المسألة التي تحدثت عنها والمتعلقة بالتكوين والتأطير، هذه فعلا تطرقنا إليها في اللجنة التقنية، وهي مهمة كون الجمعيات تحتاج إلى أشياء بسيطة ليس بالكثير، بالنسبة إلي هذه السنة أرفع القبة للجمعيات لأنهم فاجئونا وهو أمر مفرح، بالنسبة للمجلس الجهوي للحسابات، نحن لم نرفض أي جمعية لم تتوفر على وصل المجلس الجهوي، والجمعيات الخمسة عشرة التي تم رفضها والتي أتوفر عليها لم ترفض بسبب وصل المجلس الجهوي للحسابات، وهنا لا أدري هل هذا السؤال موجه للجنة الرياضية أم لا؟ هل للرياضة، موجه للبيئة إذن نحن لا وجود لهذا الإشكال في الرياضة بل فقط نحن سبب الرفض عندنا هو عدم توفر شهادة الاعتماد وهي الكثيرة، وبعض الجمعيات لم تتوفر على شهادة التعريف الضريبي فقط، بالإضافة إلى بعض الجمعيات لم تتوفر على ملف قانوني كامل، يعني والحمد لله، الجمعيات بذلوا مجهودا كبيرا وجيد ومفرح، وللإجابة لماذا تم اختيار 70 ملفا، وان في ذلك شيء ولا أريد قول كلمة أنا أخاف من ذكرها، فعدد 70 منها 28 قدمت لها منح وهي اللائحة التي سنقدمها لكم وسنقوم بالتصويت عليها، 33 سندارسها إن شاء الله في دورة استثنائية والمتعلقة بالاتفاقيات وهذه أريد أن تشاركوا فيها إن شاء الله، 7 من هذه الجمعيات متعلقة بالسوسيو-ثقافي، كوننا نحتاج إلى تنشيط رياضي للمدينة، عفوا اسمحوا لي السوسيو-رياضي، وهنا لابد من تنشيط رياضي، ونحتاج إلى جمعيات أخرى كون عدد 7 قليلة، ويجب أن نؤطر عددا من الجمعيات، حتى نستطيع تنظيم تظاهرة رياضية من كل رياضة معينة كل شهر، إذن تتوفر والحمد لله على رياضات حربية والسوسيو-رياضي، كرة القدم، الرياضات الجماعية، الرياضات الميكانيكية ورياضة الماراطون، إذن الآن لا يمكن عرضها كوننا ننتظر استكمال اللائحة ولكن سنعرضها في دورة استدرائية ونبرم الاتفاقيات اللازمة، وفي حالة عدم قدرتنا على ذلك سندارسها إن شاء الله في دورة فبراير 2024، هذه من جهة، من جهة أخرى سمعت عن منحة الحسنية هل تم تحويلها أم لا؟ فمنحة الحسنية سنقوم بتحويل ما هو أصلي لوجود عقدتين، هناك عقدة أصلية بمبلغ 2 مليون درهم والأخرى بمبلغ 3 ملايين درهم، وهما الاثنان في نفس الطريق، الأولى هي عند الخزينة والثانية ستتبعه بينهما فقط يومان أو ثلاثة أيام، وعندما تصل إلى الخزينة، نحن نرفع أيدينا ولا شيء نستطيع القيام به من هذه الناحية، هناك سؤال آخر يتعلق بحسنية كرة السلة، كما قلت لكم فنظام المحاكاة هو من يحدد لنا المعطيات، لهذا يجب أن نخضعه للتحديث، والتحديث الجيد لن يتأتى بين عشية وضحاها، فالسيد المساري اشتغل على هذا الأمر لمدة أربع سنوات ونحن لا يمكننا ذلك، فنحن نريد أن نتعاون، والباب مفتوح وهاتفي مفتوح، ونريد تحيينه كل يقدم تجربته، لأنه يحتاج إلى تحيين ودفتر التحملات كذلك يحتاج إلى تحيين ونحن معكم، ونحتاج إلى هذا النقد البناء ونريد أن نجوده، وهذا من أجل الساكنة الذين يشاهدونها ونتمنى أن نكون عند حسن ظنهم، هناك سؤال آخر يتعلق بلجان التتبع وهي أيضا نريد مساعدتكم، فنحن قمنا بتفعيلها في اتفاقية الحسنية وصقر أكادير ورجاء أكادير، إذن الاتفاقيات التي سنشتغل عليها في الدورة الاستثنائية، نحتاج الآن إلى إعدادها وان نشرح للجمعيات ونضعها في الصورة وأننا سنقوم بعملية التتبع، وهناك مسألة أخرى أننا لن نقدم المنحة إلا إذا اطلعنا على تقرير الأنشطة الذي نظمتهما وتقرير لجنة التتبع والمعايير الأساسية بعدها نقوم بالعملية وهذا يعني أننا نسألهم ولكن الحمد لله نرفع القبة للجمعيات كما قلت، هذه من جهة، إذن دفتر التحملات كما قلت وتكوين الجمعيات تمت الإجابة عنه، تحديث نظام

المحاكاة كذلك تحدثنا عنه، بالنسبة للتميز الإيجابي، ليس بمقدورنا فعل أي شيء فهناك جمعيتان كما قلت ولدينا 28 منحة و33 اتفاقية و7 سوسيو-رياضي وجمعيتان للتميز الإيجابي، وهذا نزولا عند رغبة الأندية وتماشيا مع دفتر التحملات الذي صادق عليه المجلس الموقر في إطار التميز الإيجابي، إذن هذه النقطة هذا ما لدي قوله، هناك نقطة، بالنسبة لمصلحة الرياضة، خلال الجلسة الأولى تم تداول بعض الآراء والتي أتمنى أن تكون زلة لسان، أريد أن أعقب عليها بطريقة لشرح الطريقة التي تعمل بها مصلحة الرياضة، وصراحة أريد أن أشكر جميع الأطر وجميع الموظفين العاملين بمصلحة الرياضة بما فيهم عمال الإنعاش، لأنهم يقومون بعمل أنا أعرفه وأواكبه ومن يتحدث عن مصلحة الرياضة، أوتوماتيكيا يتحدث عني، لأني ومصلحة الرياضة جسم واحد، فأول مسألة بدأت بها مصلحة الرياضة في إنجازاتها هي الرقمنة والتي تشمل مستويات كبيرة، الأولى هي تدبير المصلحة، أعدنا منصة رقمية للحجوزات الخاصة بالملاعب الكبرى والقاعات، أعدنا منصة رقمية للحجوزات الخاصة بملاعب للقرب التي تدخل في إطار القرار الجبائي، أعدنا نظام «INTRANET» أو الشبكة الداخلية ونحن الآن والحمد لله نتوفر على «zéro papier»، ففي العام الأول عند بداية هذه الولاية كنت أوقع على ما يقارب 180 ألف ورقة سنويا لوجود مخزون ورقي من نموذج ثلاث نسخ في كل ورقة لإرسال كل واحدة منها إلى الجهة المعنية، والآن والحمد لله الأمور تدبر بالهاتف وتسير الأمور بخير، وهذا بدا لي في آخر تصحيح قمت به حيث قلصنا من الورق وأصبح عندنا «zéro papier»، هذه المصلحة، قامت بتدبير تطبيقات مع مصالح أخرى ويتعلق الأمر بثلاث مصالح طلبوا منا إعداد هذه التطبيقات بفضلها تمت إضافة عشرون ملعبا للقرب، وبفضل هذا العمل هناك إنجازات بالرغم من وجود مجموعة من الإكراهات، أهمها العدد القليل من موظفي الإنعاش الذي لا يتجاوز 28 موظفا وضعف الإمكانيات، ومن هذا المنبر أشكر الأشخاص الذين يساعدوننا من قريب أو من بعيد، وأقول لهم بأن أبواب مصلحة الرياضة مفتوحة ورقم هاتفي رهن الإشارة ومن عنده أي نقد بناء أو أي إصلاح فمرحبا به زورونا حتى نتمكن من تحسين هذه الأمور لمصالح ساكنة أكادير وشكرا لكم.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا السيدة فاطمة الزهراء التي استمتعتنا في مداخلتها بشيء من الهدوء والسكينة.

السيد هشام علوي:

شكرا السيد الرئيس، هذا تعقيب وليست مداخلة في اللائحة حتى لا يحسب لي ذلك.

السيد مصطفى بودركة:

لرئيس اللجنة الحق في أخذ الكلمة حتى في الدورة.

السيد هشام علوي:

اسمح لي دكتور أنهي كلمتي بعدها خذ الكلمة.

السيد محمد باكير:

أنا، أظن أن في منطق التداول، هو أن الذي يجب هو من يتحمل مسؤولية التدبير، هو الرئيس أو النواب أو النائبات، وهو من نسائل، لكونه يوقع وعنده مسؤولية، عندما يأتي مجلس الحسابات تحاسبه هو وليس رؤساء اللجان، فرؤساء اللجان مع كامل احتراماتي لهم وأنا هنا لا أتحدث عن هذه الحالة، فقط صادفت تطبيقها الرقمي.

السيد مصطفى بودركة:

دكتور، القانون الداخلي يمنح الحق لرؤساء اللجان في إطار الرد والجواب عن الأسئلة ومن أجل تجويد وتوضيح الرأي فقط لا غير.

السيد هشام علوي:

شكرا السيد الرئيس، بداية، أريد فقط أن أوضح، للأسف من حضر معنا في لجنة انتقاء الملفات التي كان يترأسها الدكتور بيزران رأوا واطلعوا على كل الأمور، وأكثر من هذا، فإن الإعلان الذي تم نشره- ونحن ندقق كثيرا في المصطلحات والنقط والحروف- كان يجب أن نقرأ الإعلان فقط الذي ينص على أن الاستفادة من المنح بالنسبة للجمعيات الرياضية وكذلك بالنسبة لاتفاقيات الشراكة مع الجمعيات المعنية بالتنشيط الرياضي وهذا كله مكتوب، ولما أودعت الجمعيات ملفاتها، هناك من يريد فقط الاستفادة من المنح، وهناك جمعيات أخرى قدمت طلب لعقد اتفاقية الشراكة في إطار التنشيط السنوي الذي نقوم به، وهذا مر معنا في اللجنة وتلونا ذلك، واطلعنا على المشاريع التي يريدون إنجازها والتي تم اقتراحها علينا ويتعلق الأمر بسبع جمعيات، اعتقد إذا كان هناك وضوحا أكثر من هذا، فأنا

لا أدري، ثانياً، بالنسبة للجمعيتين الأخريين درسنا ملفاتها بطبيعة الحال هذا اختيارنا، لأنه لما قمنا بإعادة تعديل دفتر التحملات، قلنا أننا سنشتغل بالتمييز الإيجابي بالنسبة لرياضات الأشخاص ذوي الهمم والرياضات النسوية، واختارنا جمعيتين لماذا؟ كونهما حاملتا مشعل الرياضة في المنطقة، وهما نجاح سوس لكرة القدم النسوية وجمعية سوس للمعاقين وهما يمثلاننا وطنياً ودولياً وتحققان نتائج وعلى هذا الأساس تم اختيارهما، تبقى النقطة الثانية التي أريد أن أشير إليها، صراحة عندما نرى الارتفاع الصاروخي للجمعيات المستفيدة مقارنة مع العام الماضي والذي تجاوز 147 % كما جاء على لسان السيدة النائبة، فهذا في حد ذاته تأطير، ولم نبق محصورين في الجمعيات التي تقدم تقاريرها المالية محررة في "ورق الزبدة"، وهذا الأمر كان معمولاً به شئنا أم أبينا، فقد كانت الجمعيات تقدم تقاريرها المالية في "ورق الزبدة" وتحظى ملفاتها الموافقة، اليوم وبفضل دفتر التحملات- بطبيعة الحال أنا معكم، إذا كانت هناك بعض النقاط تحتاج إلى معالجة سنعالجها فلا إشكال في ذلك نحن فقط نجود العمل، لكن هذا الدفتر أعدناه لكي تجتهد الجمعيات، و محاولة انخراطها في توجه المجلس وفي سياسته المتعلق بالشق الرياضي اليوم، اعتقد أننا إذا اطلعنا على الملفات -وأعضاء لجنة الانتقاء اطلعت عليها - شيء يشرف، لأن الجمعيات يقدمن ملفات متكاملة، والأكثر من هذا، أننا اليوم لا نتحدث عبثاً وتبرير أوجه الصرف، بل لا بد من تقديم تقرير المحاسب، والأكثر من ذلك أن هذا التقرير يودع لدى المجلس الجهوي للحسابات لأخذ وصل، والأكثر من هذا أنني في اللجنة أثارني موضوع جمعية ورغبة منها في تبرير اجتهداها قدمت أوجه صرف المبالغ المقدمة لبعض الفنانين وقدمت التزامات الفنانين يبرر توصلهم بهذا المبلغ، واعتقد أنا بهذا العمل وصلنا إلى مستوى من الشفافية في طريقة صرف المبالغ التي تقدمها الجماعة لهذه الجمعيات عندما تقدم لنا مثل هذه الوثائق، لا أريد أن أثير موضوعاً لكن سآثيره وهنا استغرب، لأننا كنا من بين المصالح التي اجتهدت وكنا السباقين إلى حساب المنح بطريقة ذكية حتى نرفع هذا اللبس ونتمكن من إعطاء الحق للجميع وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والشفافية والمساواة، ومكنا الجمعية من حق الولوج لاحتساب مبلغها بنفسها، فإذا كانت هناك شفافية أكثر من هذا فأروني ذلك، ومكناهم من حق احتساب مبلغهم حتى لا يقال أن هناك تدخل أي طرف في تحديد مبلغ الدعم، في السنة الماضية وقع جدال حول هذه المنح ولماذا أخذت هذه الجمعية أكثر من هذه إلى ما إلى ذلك واستدعيناهم وحضر معنا آنذاك مسؤولون في المصلحة وقلنا لهم قوموا باحتساب مبالغكم أمامنا، لما قاموا بعملية الحساب وجدوا المبالغ المضمنة في لائحة المبالغ، نفس الشيء بالنسبة لهذه السنة، وللأسف تم التوصل بلائحة قبل انعقاد اجتماع اللجنة، ولم يرق لهم المبلغ المعروض في اللائحة، واستدعيناهم وشرحنا لهم وقمنا بحساب المبالغ، وأقول شيئاً أكثر من هذا، هناك من حسب أقل من المبلغ الذي وجد في اللائحة مع أن عملية الحساب حسب نقط الدليل يكون المبلغ أكثر، وحتى نكون واضحين من الممكن أن يقع الغلط لأننا بشر ولكن لا يجب تأويل الأمور وإعطائها أكثر من حجمها، فعلى الجمعيات الاطلاع على الدليل ويقومون بإعادة عملية الحساب بعدها نتحدث، فأغلبية الجمعيات، وهنا أقول الأغلبية، إذا وقع غلط في واحدة منها أو اثنتين سنتداركه، ولكن المبالغ المفروضة استفادة الأغلبية منه هو ما تم تقديمه لأن الدليل واضح، حيث ينص ويحدد مبلغ عدد المؤطرين، ومبلغ عدد الكلومترات، ومبلغ الاحترام أثناء الممارسة في القسم الأول، ومبلغ تحقيق الحصول على رتبة ما، فهل هناك أكثر من هذا؟ نحن لما بدأنا في ولايتنا في السنة الماضية- وهذا الاستغراب الكبير- ووضعنا أمامنا المنح التي تصرف سابقاً لنرى هل يتم احترام الدليل، والله لم نجد أية جمعية تستحق ومعنا مسؤولي المصلحة لنفي هذا أو تصديقه للأسف، قلنا نترك الاجتهاد في هذا الدليل في السنتين الأولى والثانية، لماذا، حتى لا يحسب علينا أن مرادنا هو استفادة الجمعيات التابعة لنا، وقلنا أن نترك هذا الأمر ونرفع من مبالغ الجمعيات بما فيها الجمعيات التابعة لنا، واعتقد أنه حان الوقت لتحسين هذا الدليل الذي وجدناه، واستغرب اليوم لأنني سمعت كلاماً مفاده أنه لا يجب أن نطبق مقتضيات هذا الدليل حتى أصبحنا نقول بأن هذا الدليل لا علاقة لنا به مع العلم أننا وجدناه معمولاً به ونطبق فقط مقتضيات النقط الواردة به، نقطة أخيرة إذا سمحتم، أنا كنت أقول منذ البداية على أن دفتر تحملات الشق الرياضي، يجب أن يكون منفرداً وهذا اقتراحي، لأن خصوصية الرياضة واضحة شئنا أم أبينا، وقلنا بأن دفتر تحملات الجمعيات الرياضية يجب أن يكون منفرداً، وهذا اقتراحي ولا زلت متمسكاً به، فمن الأفضل والأحسن أن دفتر تحملات الرياضة أن يكون منفرداً، وسأختم وأقول بأن أحسن سؤال طرح اليوم هو ماذا حققت هذه الجمعيات لمدينة أكادير؟ نحن نقدم لهم الدعم فماذا يحققون؟ فإليك النتائج المحققة في جميع التخصصات الرياضية من بطولات وطنية، دولية وقارية، كرة السلة، كرة اليد، فنون الحرب، الرياضات البحرية، الدراجات، العدو الريفي وجميع الرياضات، فهناك أبطال وطنيين، دوليين وقاريين، ومن أراد اللائحة سأسلمها له، وبطبيعة الحال السيد محمد، وهؤلاء أبطال يشرفوننا، وإذا كانت منحهم في السنة الماضية عرفت ضغطاً نوعاً ما، هدفنا هو تشجيع التميز ونريد من أبطالنا تحقيق النتائج، وأن يظهر أثر هذا الدعم على هذه الجمعيات لصرفه على هؤلاء الأبطال وهذا هو سبب الضغط الذي يمارس عليها حتى يوجه الدعم إلى هؤلاء الأبطال ليحققوا النتائج ويشرفوا المدينة وشكراً.

السيدة فاطمة أمزيل:

شكراً السيد الرئيس، الإخوة والأخوات، الحضور، أعضاء المجلس، السيد ممثل السيد الوالي، الإخوة الصحافة، كل واحد باسمه وصفته، أولاً، أريد أن أدلي باعتذار للجنة المالية على عدم الحضور، لأن هناك التزام في إطار الشؤون الاجتماعية على ملف ساخن ولا بأس أن

نذكره وهو ملف النقل المدرسي، وكنا نجتمع في الولاية مع مسؤولي المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لإيجاد حل لأبناء سفوح الجبال لتوفير وسيلتي نقل أو على الأقل وسيلة في انتظار التزام الجماعة لاقتناء حافلتين إلى جانب المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ونشكركم بهذا الخصوص، ولهذا السبب لم أحضر كون الاجتماع كان طارئاً ولم يكن مبرمجاً، كما أعتذر كذلك على عدم حضور رئيس المصلحة لوجوده معي، هذا من جهة، من جهة ثانية، هناك محورين في أسئلة الإخوان وفي تدخلاتهم، محور يتعلق بالدعم وبالمناجاة، ومحور يتعلق بالشراكات، إذن بالنسبة للشؤون الاجتماعية كان لدينا تصورا الذي أدرجنا فيه شراكات، هناك شراكات أدرجتها المجالس السابقة وتم الاستمرار عليها، خصوصا الشراكات المتعلقة بإيواء الفئات الهشة وهي تزانين SOS VILLAGE، خطوة وجمعية السرطان إلى آخره، وهناك جمعيات أخرى صحية واجتماعية، حيث أبقينا على الحفاظ على تلك الشراكات وسنينا محاور أخرى للشراكات وانتم تعرفون المحاور الخمسة التي أدرجنا ضمنها 22 اتفاقية للشراكة التي أدرجت في هذه الدورة منها ما تم تجديده ومنها ما تم اقتراحه كشراكات جديدة والتي تهم المجالات التالية هي: الإعاقة بجميع أنواعها وأوضحنا لكم لماذا تم اختيار جميع جمعيات الإعاقة، اخترنا كذلك الجمعيات النسوية لأهميتها بالنسبة للمواكبة القانونية وبالنسبة لحقوق المرأة، وهنا أهني النساء كون أمس صادف عاشر أكتوبر اليوم العالمي للنساء عفوا اليوم الوطني للمرأة، ويجب أن نستمر في هذا الزخم، يعني في المواكبة القانونية وإيواء النساء اللواتي يتعرضن للعنف إلى آخره، وهناك جمعيات أخرى تهتم بالطفولة وأنتم تعرفون أن الطفولة حظيت بحيز مهم بحيث أبرمنا شراكة مع SOS VILLAGE ومع جمعيات خطوة وتزانين إلى آخره وجمعيات دور الطالب والطالبة وكانت هناك جمعيات أخرى مختصة في الشق الاجتماعي الطبي، وانتم تعرفون أهميته وكان لا بد من مواكبة الجمعيات المختصة في تصفية الدم وتحاقن الدم وجمعيات السرطان إلى آخره والجمعيات التي تعاني من مشاكل والتي تستلزم تدخل الشق الاجتماعي، وبطبيعة الحال اطلعتم اتفاقية المبرمة مع مستشفى الحسن الثاني، حيث اقتصرنا في هذه الدورة مواكبته على مستوى التجهيز، وربما في فترة لاحقة سيكون تدخلنا في التسيير عبر جمعيات شريكة منها جمعية أصدقاء مستشفى الحسن الثاني والتي أصبحت اليوم جمعية أصدقاء المرضى والتي قامت بعمل مهم، وفي هذا الإطار نشيد بالعمل المنجز اثر زلزال تارودانت من خلاله قامت هذه الجمعيات بمواكبة مهمة داخل مستشفى الحسن الثاني لعائلات المرضى داخل المستشفى أو خارج المستشفى عبر إيوائهم وإطعامهم اليومي واقتناء ألبسة إلى آخره، وهنا كذلك ننوه بالعمل الذي تقوم به الجمعيات الطبية الاجتماعية، وأيضا هناك الشق المتعلق بالمهاجرين الذي يقتضي منا مواكبتهم، وهناك جمعيات مكلفة بالإيواء كما تحدثت عن ذلك وجميعها مهمة لأنكم واعون بمعنى الهشاشة سواء بالنسبة للمسنين أو أطفال في وضعية الشارع أو النساء وأطفالهم اللواتي يجدن أنفسهن في وضعية الشارع أو بالنسبة للأطفال المتخلى عنهم داخل مستشفى الحسن الثاني المعروفون ب"تزانين"، إذن هذه هي الجمعيات الاجتماعية، إذن هناك رؤية واضحة بالنسبة للمجال الاجتماعي وتم تقسيمه إلى خمسة محاور، بينما في المنح قمنا بإطلاق المنح ربما لاستقطاب مشاريع ربما تم إغفالها في تصوراتنا للمجال الاجتماعي وهذا هو المنتظر من استقبال تلك الجمعيات التي أودعت ملفاتها، فالباب مفتوح للمنح وتقدمت جمعيات منها حقيقة جمعيات جيدة وقمنا بدعمها حسب مشروعها وهذا جواب الإخوان الذين تساءلوا عن سبب نقص مبلغ 49 ألف درهم أو سبب الرفع منه وما هي المعايير التي بموجبها تم تحديد المبلغ، فالمعيار المالي جاء في إطار مشروع الجمعية، مثلا جمعية أدرجت في تديرها لمشروع ما أداء فواتير الكهرباء أو الماء أو الكراء، فنحن سنتجه مباشرة إلى تمويل المشروع الاجتماعي الذي سنتجزه وإذا لاحظتم التمويل كان مختلفا في هذه السنة، يعني لم نتوجه إلى تحديد مبلغ 49 ألف درهم مباشرة، بل توجهنا إلى تمويل كل مشروع على حدة والذي قدمته تلك الجمعيات، بالنسبة للتكوين، فالمصلحة قامت بتكوين و تأطير الجمعيات الشريكة في ثلاث حصص ومحاضر وصور العملية متوفرة لدينا.

وقد حضر بمعينتنا مسؤولو الشؤون القانونية بمن فيه السيد أمسكين نشكرهم في هذا الإطار، لكي ننبهها ونرى مدى استعدادها وقابليتها لتقديم ملفات مستوفاة للشروط، وإلا فلا يمكن الاستفادة من الدعم، وعليه فقد انسحبت جمعيات وبقيت أخرى، والجمعيات التي تم عرضها هي من لديها استعداد للدخول معنا في شراكة، بالنسبة للتكوين فهو مهم وأنا أؤمن بأن التكوين مهم، ونحن نتوفر على جمعيات يشتغلن في مجال التكوين مثلا جمعية مؤسسة محمد السادس ستنظم تكوينات لفائدة جمعيات الإعاقة وهذا مضمن في دفتر تحملاتها، وهذا لا ينفي استمرارنا في هذا الأمر، فالتكوين بالنسبة إلينا مستمر وأبوابنا مفتوحة وأبواب المصلحة مفتوحة للجمعيات منذ شهر يوليوز والإعلان معلق والسيد حسن ابراي يستقبل الجمعيات ويشرح كل لبس وان كانت جميع الأمور واضحة في دفتر التحملات والإعلان واضح، وربما المسألة التي لم يتفق عليها الإخوان لوجود قراءات وهذه الأمور شخصية ولكن أظن بأن القانون يلزمنا، واشكر السيد المساري على شهادته كون لجنة الشؤون الاجتماعية قامت بعمل متميز، كما اشكر الإخوان التسعة الذين حضروا معي كل واحد باسمه وصفته على تجويد العمل الذي قمنا به، وكنت أنا ورئيس المصلحة ندافع عن الجمعيات ولكن لا نريد الخروج عن القانون المؤطر لهذا المجال، فعلا هناك قراءات مختلفة لبدن الباب الثالث الخاص بمدة ستة أشهر، ولكن قرأناه واعدنا قراءته، نحن يبدو لنا أن مدة ستة أشهر قبل أو بعد كما قال السيد فارس ولكن لو كانت بعد لما تم إدراجها، لان من بعد يعني عامين أي قبل، وعندما يتم تجديد المكتب فهي مكتوبة حرفيا أن ذلك يكون داخل اجل ستة أشهر، ربما هذا تأويل وإذا كان هذا التأويل لا يروق للإخوان

وأنا أشاطرهم الرأي ، يجب تغييره في دفتر التحملات ونحن مستعدون لأننا أتينا إلى هنا للاشتغال، ودفتر التحملات ليس قرآنا منزلا، فنحن من أعددناه وصادقنا عليه في أحد الدورات ومن الممكن تغييره إذا تضمن أمورا لم نتفق عليها أغلبية ومعارضة وحتى يتم التصويت عليه نقوم بتغيير بعض البنود ولكن فقط أن نبقي في الأمور المنطقية وان لا نخرج عن الإطار الذي سنته مصالح الدولة من مصالح مالية والمجلس الأعلى للحسابات حتى نحترم القوانين الجاري بها العمل، لا بأس ان نقوم بتجويد الوثيقة التي جاءت على لسان الكثير من الإخوان والأخوات، ولكن أن نبقي دائما في إطار القانون، حتى لا نتبع عواطفنا ونقع في مشاكل نحن في غنى عنها، إذن أظن بالنسبة للأسئلة انتهت، هناك سؤال آخر يتعلق بإمكانية فتح عروض أثمان مثل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية نحن نتوفر على سياسة ينجحها كل في مجاله وكل الإخوان طرحوا سياستهم وتصورهم مع الرئيس ومع المكتب استقيناها من الجلسات المنعقدة مع المواطنين ومن الاستثمارات المعبأة من طرف الساكنة واطلعنا على رغباتهم التي يرون من خلالها المجال الاجتماعي، ومنها استقينا سياستنا، وعرفنا الجمعيات المشتغلة وماذا تحتاجه المدينة، وما هي الطرق الكفيلة لمساعدة السياسات العمومية وتنزيلها على أرض الواقع، وكذا مساعدة الوزارات الوصية لتجويد خدماتها، وهكذا كانت انطلاقتنا، إذن أظن أننا أحطنا بجميع المجالات، ولهذا السبب تم فتح مجال الدعم لاستقبال مشاريع ربما تم إغفالها، أما بالنسبة لاقترحات الإخوان كلها معقولة سواء على مستوى دفتر التحملات او بالنسبة للتكوين الذي يجب ان يكون مواكبا، أما بالنسبة لبعض الجمعيات التي لم توفى في إيداع ملفاتها وفق دفتر التحملات ووفق الإعلان الذي امتد منذ شهر يوليوز، فنحن نعتذر لهم وخصوصا الجمعيات المجالية الموجودة مثلا في سفوح الجبال، بنسركاو، تيكوين، أنزا، وقد حز في نفسنا بعض الجمعيات لأننا في السنة الماضية قدمنا لهم الدعم ولماذا هذه السنة ، إذن لا مبرر لذلك، فقط الشروط غير مستوفاة ولن أقول بان هناك تهاون، فقط طريقة الفهم هي التي تختلف، إذن أبوابنا كانت مفتوحة لاستقبال الجمعيات للاستشارة معهن وإيداع ملفاتها المستوفية للشروط، ولكن هناك من أتى وهناك من لم يأت، وهنا من أتى وأودع ملفه وان كانت تنقصه وثيقة، ولكن الإخوان قاموا بعملهم واشكرهم في هذا الإطار وشكرا السيد الرئيس.

السيد عبد الغني بوعيشي:

شكرا السيد الرئيس، السيدات والسادة الحضور، بالنسبة للتساؤلات المتعلقة بجمعية التضامن والتربية والثقافة، فنظرا لكونها راسلت جميع الأعضاء كل على حدة، فهي تخضع لمقتضيات قانون رئيس الحكومة لسنة 2014، لأنها استفادت من منحة 2019 والرّد سيكون كتابيا لأنه ما دامت انها راسلتنا كتابيا الرد سيكون كتابيا ولكن بعد مداوات المجلس، ولا يمكن الرد عليها حتى نتخذ قرارا من المجلس وبعدها سنرد عليها كتابيا، وسنرد على جميع الجمعيات التي لم تستند وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

أيها الإخوان، العلاقة مع الجمعيات هي التي تثير هذا النقاش، وأول مسألة تحسب لهذا المجلس، النقطة الأولى، رصد الأرصدة المالية للجمعيات وهي أولا تتجاوز أربعة ملايين حتى نتعرف على الرقم، لأن من يسمعون ونحن نتحدث سيقول أن هذا المجلس يقصي الجمعيات الثقافية والرياضية ويقصي الجميع، ولكن عندما نطلع على البرمجة نجدتها ارتفعت بنسبة كبيرة، إذن هذه نية، لأن أصعب حاجة هو رصد المال، نأتي إلى الشروط، وهذا المجلس قام بثورة في الشروط لماذا؟ لأنه صارت العادة والعرف أن صرف الأموال لتلك الجمعيات يكون بالطريقة التي تروق لنا، فأقدم لهذه ولتلك على هوى مجموعة من الناس، وقلنا هذا غير منطقي إذن لا بد من إعداد دفتر تحملات وفتح المجال للجميع وتكون جميع الجمعيات على بيئة من الشروط، اعتمدنا في السابق مقتضيات دفتر تحملات، وقمنا بتعديله بسبب ما قيل بان الأجل المخصص للجمعيات من أجل إعداد الوثائق وقمنا بتعديله وأصبح أجل شهر، انتقل إلى الوثائق، بالنسبة للوثائق، نحن في دولة الحق والقانون، وهناك مجموعة من الرسائل التوجيهية سواء من طرف رئاسة الحكومة أو من طرف وزارة الداخلية أو من طرف المجلس الجهوي للحسابات، والتي تنص على أن أي جمعية تريد أن تستفيد من دعم عمومي يتجاوز عشرة آلاف درهم لابد من الاستجابة لمجموعة من الشروط وقمنا باعتماد هذه الشروط، فنحن لم نصنع العجلة، بعد ذلك أقدمنا على تشكيل لجنة الانتقاء، وهذا المجلس كانت عنده الشجاعة أن تكون هذه اللجنة ممثلة من المعارضة ومن الأغلبية ومن الموظفين حتى نحصل على الشفافية التي نتحدث عنها الآن، وهنا أسجل سواء في المعارضة أو غيرها من يثمن عمل هذه اللجنة، إذن الشفافية موجودة في تقديم الملفات وفي لجنة الانتقاء، وانتقل إلى عملية كيفية احتساب الأموال وخاصة الحديث عن كيفية احتساب أموال الجمعيات الرياضية، وهنا أعود مرة أخرى إلى الشفافية وهي أن هناك دليل وجدناه وسنقوم بتغييره ولكن هذا الدليل هو المعتمد الآن، وهذا الدليل يحدد المبلغ التي ستستفيد منه كل جمعية عن الكومتر وعن عدد المستفيدين وعن عدد المؤطرين، وهل تتوفر على فريق نسوي، أو تتوفر على هذا وذاك، وهذا لم نصنعه بل هو موجود، والأكثر من ذلك قمنا باعتماد تطبيق بموجبه تنخرط الجمعية في احتساب المبالغ بنفسها فهل هناك شفافية أكثر من هذا، ونأتي اليوم ونجد سؤالا تم طرحه وهو أن ما يتم القيام به هل نلمس تأثيرا له على الساكنة وعلى المدينة؟ نعم موجود، لأن الصحة الثقافية الموجودة في هذه المدينة هي بسبب هذا الدعم المقدم لهذه الجمعيات

الجادة التي مكنت من أن تكون هذه المدينة نموذجا في التنشيط الثقافي، وفي الاجتماعي هناك عمل كبير وحتى في الرياضي، -وهنا اسمحو لي لأنه حسب ما يبدو لي الوثيرة التي يسير بها توقيت النقاش لا يمكن أن ننهى أشغالنا اليوم وسنتممها غدا حتى تكونوا على بينة من ذلك ، غدا لان يوم الجمعة مخصص للأسئلة الكتابية- وهنا سألتو عليكم لائحة الأبطال لأنهم يستحقون تلاوة أسمائهم عليكم، لان هناك مجموعة من الأشخاص لا يعرفون ما ذا وقع في هذه المدينة، جمعية الحي السويصري في كرة السلة الصعود للقسم الوطني الأول، جمعية النهضة الاكاديمية لمبتوري الأطراف وصيف بطل المغرب 2023 ، جمعية اسود اكادير لمبتوري الأطراف الفوز بكاس العرش 2022، الجمعية الرياضية للمعاقين بسوس كرة السلة على الكراسي المتحركة وصيف بطل المغرب 2023 والتأهل لنهائية كاس العرش 2023، في العاب القوى الرتبة السادسة في بطولة المغرب، في الكرة الطائرة جنوس الرتبة السادسة في بطولة المغرب، جمعية الاتحاد السوسي لكرة القدم الشاطئية تحقيق الصعود إلى القسم الوطني الأول، جمعية نجاح سوس لكرة الطائرة تحقيق الصعود للقسم الممتاز 2023 ، النادي البلدي رجاء اكادير لكرة اليد الفوز بكاس العرش 2023 ، الجمعية الرياضية صقر سوس داخل القاعة الفوز بكاس العرش 2023 ، وفاء بنت تازروت البطولة الوطنية المدرسية بفاس الميدالية النحاسية، محمد أمين شانة البطولة المدرسية الوطنية بفاس الميدالية النحاسية، رياضة الجودو المرتبة الوطنية الثالثة في الجودو، كذلك الميدالية الذهبية في البطولة الوطنية، رضا محمد أمين ظريف في رياضة الجودو الميدالية الذهبية في البطولة الوطنية، معاد الطالب رياضية المويائي تاي الرتبة الثالثة في بطولة المغرب بالجديدة، أروى بودركة رياضية المويائي تاي الرتبة الثالثة في بطولة المغرب بالجديدة، إلياس باكيرى التايكوندو بطل جهوي كبار، وثام كايا التايكوندو بطل جهوي للشبان، إبراهيم ادو بيهي المويائي تاي الرتبة السابعة في بطولة العالم وبطل المغرب وبطل العرب، رانية الدحاوي التايكوندو ميدالية ذهبية في بطولة العالم المدرسية، أمينة الدحاوي التايكوندو ميدالية ذهبية في بطولة العالم المدرسية، إلياس بوفوشك ركوب الأمواج المرتبة التاسعة في بطولة أوروبا و المرتبة الثانية في بطولة إفريقيا والمرتبة الثالثة في بطولة المغرب، المرتبة الأولى في بطولة المغرب والمرتبة الثانية بطولة أوروبا شبان، محمد زورن الدراجات الجبلية بطل المغرب ضمن البطولة الوطنية صنف اكس سي إم و المشاركة مع المنتخب الوطني المغربي في البطولة الإفريقية في جوهانسبرغ، يوسف إسماعيل في العدو الريفي المشاركة مع المنتخب الوطني المغربي في البطولة الإفريقية بجوهانسبرغ والمشاركة مع المنتخب الوطني في بطولة العالم في غلاسكو اسكتلندا شهر غشت 2023، يوسف الغريسي الدراجات الجبلية بطل المغرب في الدراجات الجبلية بدمنات وبطل العرب في الدراجات الجبلية بالشارقة بأبوظبي، رجاء شاكر الدراجات على المضمار ميدالية برونزية في بطولة إفريقيا بجوهانسبرغ والمشاركة مع المنتخب الوطني في بطولة العالم، عصبية سوس لكرة القدم انتقاء ما يزيد عن 19 لاعبا للالتحاق بمركز بني ملال، إذن هذه كلها انجازات حققت بسبب هذا التمويل وبسبب شباب أكادير، آخر إجابة، أثيرت مقارنة ما بين دفتر التحملات المطبق على الجمعيات في إطار برنامج أوراش والمطبق على الجمعيات، فدفتر تحملات أوراش هو خصوصي باعتباره برنامجا وطنيا من أجل خلق فرص الشغل في إطار الجمعيات، وهنا نتحدث عن جمعيات أخرى وفي إطار آخر والمقارنة هنا تبدو لي...، إذن الإخوان.

السيد محند اكرنان:

شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة ما كنت لا تدخل رغم وجود مجموعة من الأسئلة تطرح مباشرة على الشؤون القانونية، نحن هنا في دورات المجلس نداول بشأن النقط المدرجة في جدول الأعمال، نحن هنا لسنا برلمانيين لوضع أسئلة شفوية، لأن مجال الأسئلة هناك جلسة خاصة بالأسئلة الكتابية، وللأسف تطرح علينا أسئلة خارج نقط جدول الأعمال من امثلة ذلك الإجابة عن الماربد، الإجابة عن الجمعية لماذا لم تستفد وهذا وذاك، ونحن لا نداول في هذا، من الممكن لأي شخص أن يطرح سؤالاً كتابيا، واثنا جلسة الأسئلة الكتابية أجيبه ولا إشكال ولا حرج في الإجابة عن ذلك.

فيما يتعلق بموضوع الجمعية هل استفادت أم لا، أنتم تعرفون أن الشؤون القانونية ليست هي الممثلة في لجنة الانتقاء، فالمتعارف عليه والمعمول به إداريا، أن الجهة التي رفضت طلبا من الطلبات هي التي تتولى الرد كتابة على الجمعية وتقوم بتعليل سبب الرفض، لأن قرار الرفض يجب أن يكون معللا، وبالتالي، أعتقد انه يجب أن نضع الأمور في نصابها، وأنا لا أجد أي إشكال في الإجابة، ولكن يجب أن نبقي في نطاق نقط جدول الأعمال وأن نناقش ونداول نقط جدول الأعمال، وهنا يبدو أن هناك تساهلا كبيرا كونا نجيب في بعض الأحيان عن تساؤلات غير مدرجة في جدول الأعمال، ونمضي كثيرا من الوقت في الإجابة عن نقط نحن غير معنيين بها في ظل جدول الأعمال والحال أن القانون إنه لا يمكن مناقشة أية نقطة لم ترد في جدول الأعمال ولا مناقشة أي شيء آخر خارج الجدول، في الأسئلة الكتابية القانون يخول الحق لجميع أعضاء المجلس طرح أسئلة كتابة ويمكن الإجابة عنها في جلستها المخصصة لذلك، فيما يتعلق برود رؤساء اللجان، نعم لرؤساء اللجان الحق في الرد وليس في المدة الزمنية المخصصة للأعضاء، لأن النظام الداخلي الذي يسير تنظيم مناقشة المجلس في المادة 29 التي تنص " على أنه لا يجوز لأي عضو أن يتناول أكثر من مرتين في الموضوع، غير انه يمكن للرئيس

ولنوابه ورؤساء اللجان المعنيين إعطاء توضيحات" إلى هنا لم يقل الإجابة عن الأسئلة بل إعطاء توضيحات بشأن المسئلة موضوع المناقشة كلما طلبوا ذلك، ننتقل إلى ما أثاره الأخ ماء العينين المادة 215 والتي تنص على تشكيل لجنة لتقصي الحقائق، أولا طلب تكوين لجنة تقصي الحقائق، لا يمكن أن تكون إلا بطلب من نصف الأعضاء المزاولين مهامهم وليس أن يأتي شخص ويقول بضرورة تشكيل لجنة وينفذ طلبه، وبالتالي، نتمنى أن لا يظن الإخوان أن هذا الأمر يتضمن سوء نية ولكن فقط في بعض الأحيان نهدر وقتنا في نقاش لا علاقة له بجدول الأعمال أما ما يتعلق بالجمعيات، فأنتم تعرفون أن القوانين المؤطرة له كثيرة جدا وبدأت منذ سنة 1959 ، فهناك مرسوم لسنة 1959 الذي ينظم محاسبة الجمعيات، وهو دفتر المحاسبة اعد بالشكل المناسب لذلك وهذا منذ سنة 1959، وبعده أتت المحاكم المالية بمقتضى قانون 1999 وبعده منشور السيد رئيس الحكومة 2014 وبعده 2021 وبالنسبة للرياضة لها قانون خاص وهو قانون 09/30 ، وحتى بالنسبة للجهات المانحة وليس فقط المستفيدة من الدعم العمومي، وإنما حتى الجهات المانحة هي ملزمة بإرسال جميع أسماء الجمعيات التي استفادت من هذا الدعم العمومي والمبالغ التي استفادت منها ولم يشر النص إلى قدر هذا المبلغ، لماذا، لأن أولا المجالس الجهوية تراقب اللائحة التي توصلت بها والدعم التي توصلت به الجمعية ، وأنداك تراقب ومن حقها أن تراقب وهنا أقول الجهات المانحة وليس الجهة التي تستفيد ملزمة بإرسال جميع لوائح الجمعيات المستفيدة من الدعم العمومي والمبالغ التي استفادت منها حتى تراقب الدعم العمومي هل صرف في نشاط الجمعية، وأقول لكم أنه في اليوم الذي يقوم فيه المجلس الجهوي للحسابات لمراقبة الدعم المقدم للجمعيات سواء الرياضية أو الثقافية أو الاجتماعية ، كونوا على يقين أنه ستكون هناك اختلالات كثيرة، لأن ما هو منصوص عليه قانونا في أغلب الحالات لا يطبق وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

إذن نمرأيها الإخوان إلى عملية التصويت ولتذكير فقط أننا سنصوت على لائحة الجمعيات المتوفرة على منح والجمعيات التي استفادت من أكثر من خمسين ألف درهم وهنا أتحدث عن الرياضة سوف تكون موضوع اتفاقيات

السيد هشام علوي:

سنصوت على اللائحة كاملة

السيد مصطفى بودركة:

والاتفاقيات ستتم مدارستها في دورة مقبلة، من أخذت أكثر من 50 ألف درهم ستكون موضوع اتفاقية، إذن التصويت على نقطة الدراسة والمصادقة على

السيد ماء العينين الصادق:

نقطة نظام السيد الرئيس في هذا الموضوع القانون يخول لي الحق في أخذها

السيد مصطفى بودركة:

نعم السيد الصادق

السيد ماء العينين الصادق:

نقطة نظام

السيد مصطفى بودركة:

تفضل خذ نقطة نظام

السيد ماء العينين الصادق:

حتى تفتنوا إلى ذلك، فأنا سأخذ نقط نظام من الآن إلى سنة 2027.

السيد مصطفى بودركة:

الآن طلبت نقطة نظام بأدب فأنت الآن ستأخذها

السيد ماء العينين الصادق:

السيد الرئيس، عنوان النقطة هو الدراسة والمصادقة على لائحة الجمعيات البيئية والاجتماعية والثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها لسنة 2023، وهذه نقطة شاملة تجمع أربع فئات من الجمعيات، وبالتالي، لا يمكن الجزئ في التصويت عليها، قدمته لائحة الجمعيات سنصوت على عدد منها وسنترك 33، إذن النقطة سيتم التصويت عليها إجمالاً وليس بالتجزئ.

السيد مصطفى بودركة:

أنا سأفسر لك، النقطة سوف يتم التصويت عليها إجمالاً، وأتينا إلى المجلس لأن هناك مجموعة من الجمعيات في الوقت الذي تم منحهم الدعم هناك من استفاد من أكثر من 50 ألف درهم ولهذا السبب سيتم إبرام اتفاقيات، المهم السيد الصادق، هو أن لا نحرم جمعية واحدة من الدعم، إذا وجدت جمعية ستستفيد من أكثر من 50 ألف درهم وتحتج إلى اتفاقية، لن أقوم بحسابتها ولن أضيعها، هذا يعني أن ما لا يدرك كله لا يترك جله وهذا ما تريدنا القيام به، سنحرم 28 جمعية ممنوحة لماذا؟ لكي ننتظر جمعها مع الجمعيات التي ستستفيد عبر الاتفاقيات.

السيد هشام علوي:

كإضافة السيد الرئيس، نقطة جدول الأعمال واضحة وهي التصويت على اللائحة، نحن قدمنا لائحة وتتضمن المبالغ المخصصة، ثانياً، لا وجود لأي شيء في القانون الداخلي ولا في القانون التنظيمي أو في دفتر التحملات تمنع من المصادقة على لائحة الجمعيات المنتقاة مع مبالغها وتصادق على الاتفاقيات ف دورة لاحقة وهذا يدخل أيضاً في استراتيجيتنا، لأن هذا الأمر سيتيح لنا الفرصة للجلوس مع هذه الجمعيات ونناقش معهم هذه الاتفاقيات قبل عرضها في المجلس، وأظن أن هذا هو طلب أغلبية أعضاء المجلس.

السيد مصطفى بودركة:

نمر للتصويت على الدراسة والمصادقة على لائحة الجمعيات البيئية والاجتماعية والثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها لسنة 2023.

السيدة سناء الحيان

نقطة نظام جزاكم الله خيراً.

السيد مصطفى بودركة

ننهي التصويت وسأعطيك نقطة نظام.

السيد ماء العينين الصادق

لدينا نقط نظام في هذا الموضوع.

السيد مصطفى بودركة

أنت لا أتحدث معك أنا أتحدث مع الأخت.

السيد ماء العينين الصادق

أنا أيضاً أريد نقطة نظام.

السيد مصطفى بودركة

نمر إلى التصويت.

السيدة سناء الحيان

السيد الرئيس أريد نقطة نظام قبل التصويت جزاكم الله خيراً وأنا لم اطلب أمراً خارج القانون.

السيد مصطفى بودركة:

أنا كذلك لا أقوم بشيء خارج القانون.

السيدة سناء الحيان:

أنت قلت لي حتى يمر التصويت.

السيد مصطفى بودركة:

إذا أردنا التحدث عن القانون تفضلي.

السيدة سناء الحيان:

اتمم ما تريد قوله، هل أنا قمت بخرق القانون؟

السيد مصطفى بودركة:

وهل أنا من خرقت.

السيدة سناء الحيان:

أنا طلبت نقطة نظام وقلت لي حتى انهي التصويت وأنت تفرض علي متى سأقولها، أنا أريد أخذها الآن قبل التصويت.

السيد مصطفى بودركة:

سناء تناولي كلمتك.

السيدة سناء الحيان:

السيد النائب المكلف بالشؤون القانونية، عندما طرحت سؤالي، أنا لم أفرض عليك الإجابة، أنا فقط أريد توضيحاً لأنه في صلب جدول الأعمال، وإذا كان توجيهك أن تكون أسئلتنا في الأسئلة الكتابية، شكراً على توجيهه وستبقى أسئلتنا كتابية وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

نمر إلى التصويت.

السيد ماء العينين الصادق:

السيد الرئيس أريد نقطة نظام.

السيد مصطفى بودركة:

أعطيتك نقطة نظام السيد الصادق.

السيد ماء العينين الصادق:

سأطرح عليكم سؤالاً، من المسؤول عن ارتكاب هذا الخطأ الذي قدم لنا مجموعة من لوائح الجمعيات ولم يرفقها بالاتفاقيات.

السيد مصطفى بودركة:

أنا المسؤول، الدراسة والمصادقة على لائحة الجمعيات البيئية والاجتماعية والثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها لسنة 2023 مع التعديلات.

*الموافقون (38) ثمانية وثلاثون.

*المعارضون: لا أحد

*الممتنعون: (04) أربعة وهم السادة:

- الحسن المساري- محمد باكييري- سناء فوزي- ماء العينين الصادق.

الجلسة الثانية المنعقدة يوم الأربعاء 11 أكتوبر 2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير آي توجنات
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والتقنية
مصلحة شؤون المجلس والحدان والتوثيق

مقرر عدد 2023/65 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023
المتعلق بالدراسة والمصادقة على لائحة الجمعيات البيئية، الاجتماعية، الثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها برسم سنة 2023.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بقاعة إبراهيم راضي بالقصر البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على لائحة الجمعيات البيئية، الاجتماعية، الثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها برسم سنة 2023، وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، أسفرت العملية على ما يلي:

⇨ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61

⇨ عدد الأعضاء الحاضرين : 49

⇨ عدد الأصوات المعبر عنها : 42

⇨ عدد الأعضاء الموافقين : 38 وهم السيدات والسادة:

مصطفى يوشرفة	محمد أكرنان	البشير بنحماد	عبد الغني بوعيشي	عبد الله بولغيمور
فاطمة أمزيل	الحسين ابدراج	الحبيب أغريس	فاطمة الزهراء ابوزيد	زهرة المنشودي
خالد القادي	سواء بوجاميدي	جمال العزيز	نازك السملالي	هشام عائش
زكرياء اولاد	هشام علوي	محمد بيزران	يوبكر ايت بيه	هشام خلاف
صباح مبروك	تعيمية كمي	ملكية أزروال	زهرة عنان	الحسن مقسح
محمد المون	سكينة وريدة العلوي	حسنا زعنون	محمد بركا	سواء الحبان
رجاء مسو	إسماعيل كراي	جمال بنمبارك	العربي لعباد	عبد الله بلشيكري
عبد الله فارس	نادية البرودي	عزيز الجلايدي		

⇨ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

⇨ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: 04 وهم السيدة والسادة:

– سواء فوزي – الحسن المساري – محمد باكريري – ماء العينين الصادقي

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية الأصوات المعبر عنها على لائحة الجمعيات البيئية، الاجتماعية، الثقافية والرياضية وكذا الفرق والأندية الرياضية المنتقاة للاستفادة من دعم الجماعة لتمويل مشاريعها برسم سنة 2023، الواردة بعده مع التعديلات:

لائحة الجمعيات البيئية المستفيدة من دعم الجماعة برسم السنة المالية 2023

اسم الجمعية	نوع التمويل	المشروع المقترح	المقترح
جمعية المستقبل للتنمية الاجتماعية والمحافطة على البيئة	دعم	دروس بيئية - الدورة الثالثة للمحافطة البيئية - التحسيس بمخاطر ندرة المياه وبعض الطرق العلمية للتدبير المعقلن للاستهلاك المائي - فافلة تحسيسية وورشات علمية	49.500 درهم



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
مندوبية أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتعاون والتوثيق

جدول بأسماء الجمعيات الاجتماعية المستفيدة من الدعم المالي يرسم سنة 2023

الرقم الترتيبي	اسم الجمعية	رقم شهادة التعريف الضريبي	مبلغ الدعم بالدرهم
1	جمعية المتفاعدين والمستفيدين لأزنا	53706425	40.000.00
2	جمعية الجنوب لمخارية السيدا	40497860	40.000.00
3	جمعية رعاية مسجد الرحمة	52677519	40.000.00
4	جمعية جبل ديس	26087417	35.000.00
5	جمعية أيت مائن للبيئة والأعمال الاجتماعية	52633519	35.000.00
6	جمعية الخير للتنمية الاجتماعية	53898802	30.000.00
7	جمعية الأمل للأطفال التوحد	52591529	40.000.00
8	جمعية أمل لمتفاعلي ومسنى عمالة أكادير	52674229	40.000.00
9	جمعية أيت المودن للتنمية والتكوين	53963134	35000.00

جدول الجمعيات الثقافية المستفيدة من الدعم المالي يرسم سنة 2023

الرقم الترتيبي	اسم الجمعية	المبلغ
1	جمعية كونفدرالية الجمعيات الأمازيغية بالجنوب المغربي (تاسونت إيفوس)	20000,00
2	جمعية التحدي للثقافة والتنمية أكادير	20000,00
3	جمعية بادر لتأهيل جبل رالد	25000,00
4	جمعية فرقة بصمات للفن	45000,00
5	جمعية أياون للثقافة والفن	20000,00
6	جمعية أطلس أكادير للتدريب والثقافة والمواطنة	15000,00
7	جمعية زاوية الطريقة الشاذلية الدرقاوية	15000,00
8	جمعية التبادل الفني الدولي	40000,00
9	جمعية النصر الموسي للثقافة والرياضة والأعمال الاجتماعية	15000,00
10	جمعية ومضات للمسرح	45000,00
11	جمعية الانصاف والنظامين والرياضة إشغال أرضفور	30000,00
12	الجمعية المغربية لتربية الشبيبة فرع أنزا	40000,00
13	جمعية كناوة سوس للإبداع والفن والثقافة الشعبية	40000,00
14	جمعية لبتريت المركزية أكادير	10000,00
15	محفز وفاء أكادير للمسرح	45000,00
16	جمعية نماء للثقافة والتكوين	25000,00
17	جمعية حابوب للتنمية والتضامن تكوين	10000,00
18	جمعية أكادير للفنون التشكيلية	30000,00
19	جمعية التسميم للثقافة والتنمية والأعمال الاجتماعية	30000,00
20	جمعية شباب المستقبل للتنمية والثقافة والرياضة	25000,00
21	جمعية الفنون الشعبية عواد مسكنة أكادير	10000,00
22	جمعية أولوكي للتنمية والثقافة والرياضة والأعمال الاجتماعية تدارت	30000,00



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير غادير
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والثقافية
مصلحة شؤون المجلس والمكان والتوثيق

الرقم الترتيبي	اسم الجمعية	المبلغ
23	جمعية الكشفية الأمازيغية المغربية فرع أنزا	10000,00
24	جمعية رهان المستقبل للثقافة والتنمية والرياضة	40000,00
25	جمعية هوارا بلسريكو للفنون الشعبية بلسريكو	10000,00
26	جمعية دروب الفن	10000,00
27	جمعية البساط للفنون الدرامية والتشبيط الثقافي	30000,00
28	جمعية إيجارفن للفنون الشعبية	25000,00
29	جمعية مركز جزولة للدراسات التراثية	10000,00
30	جمعية مسار للتنمية والثقافات	10000,00
31	جمعية محترف أكادير للفنون	45000,00
32	جمعية التضامن للتنمية	25000,00
33	جمعية أناروز للتنمية والثقافة	10000,00
34	جمعية أجيال الهيب هوب المواهب الشبابية	15000,00
35	جمعية إحياء الفنانين التشكيليين المغاربة	20000,00
36	جمعية النادي السينمائي نور الدين الصايل أكادير	30000,00
37	جمعية أليوز للتشبيط والمسرح والفن	10000,00
38	جمعية إسوراف للفن السابع بأكادير	30000,00
39	جمعية ملندي كفاءات من أجل التنمية والديمقراطية	10000,00
40	جمعية أجيال للثقافة والرياضة والتنمية	20000,00
41	جمعية المركز المغربي للدراسات وتحليل السياسات	20000,00
42	جمعية ألؤلكي للإبداع الثقافي والتربوي تكوين	20000,00
43	جمعية دراميديا	45000,00
44	جمعية المدرسة العتيقة للمسجد الكبير بالزا	30000,00
45	جمعية أصدقاء الفن للثقافة والفن	30000,00
46	جمعية محترف أصدقاء الخشبة	20000,00
47	جمعية نورا رابطلة الكتاب بالأمازيغية	20000,00
48	جمعية شباب الحي للتنمية	20000,00
49	جمعية ياسمين للتربية والثقافة والتنمية البشرية لندارت أكادير	20000,00
50	جمعية نيراس للثقافة والرياضة والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة لندارت أنزا	30000,00
51	جمعية إشراقات أمل للتنمية الشاملة	25000,00
52	جمعية الأفق الجديد للشباب والتنمية الاجتماعية	15000,00
53	جمعية أيراز للإبداع الفني أكادير	45000,00
54	جمعية منظمة لأمينوت أكادير	10000,00
55	جمعية نادي أكا بلوس	20000,00
56	جمعية الملتقى التراثي أنموكر نيسمك بلال	45000,00
57	جمعية آرت كانه	45000,00
58	جمعية أيت أومارك للثقافة الهوارية	10000,00
59	جمعية شمس للطفولة لندارت أنزا	10000,00
60	جمعية شباب العهد الجديد للمسرح والسينما	20000,00
	المجموع	1430000,00



الجمعية المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مسجلة بشؤون المجلس والنظام والتمويل

لائحة المنح للجمعيات الرياضية المستفيدة لسنة 2023

الرقم الترتيبي	اسم الجمعية	منحة 2023 بالدرهم
1	جمعية نجاح سوس أكادير لكرة القدم	384 000,00
2	الجمعية الرياضية لجم أنزا لكرة القدم	204 000,00
3	الجمعية الرياضية شباب الخيام لكرة القدم	144 000,00
4	الجمعية الرياضية دفاع أسمرات لكرة القدم	124 000,00
5	النادي الرياضي الحاد بواركان	119 000,00
6	جمعية أسنقاء سوس لكرة القدم	114 000,00
7	الجمعية الرياضية لشباب لكوين لكرة القدم	109 000,00
8	النادي الرياضي حسنية بلسركو	101 500,00
9	جمعية نادي الاتحاد الرياضي لبسركو	93 500,00
10	الجمعية الرياضية التريجي السوسي	83 500,00
11	جمعية ونداد الاتحاد الرياضي لوداديات أكادير	83 500,00
12	جمعية مؤسسة الأعمال الاجتماعية للتعليم لكرة القدم	83 500,00
13	جمعية النادي الرياضي أمل أكادير لكرة القدم	74 000,00
14	جمعية النهضة الرياضية العباسية لتيكويون	74 000,00
15	الجمعية الرياضية الاتحاد تيكويون لكرة القدم	68 500,00
16	جمعية شباب بلا حدود لكرة القدم	68 500,00
17	الجمعية الرياضية اتحاد الحي المحمدي	52 750,00
18	جمعية غوري لكرة القدم أكادير	44 000,00
19	جمعية نادي الكفاح الرياضي لتيكويون لكرة القدم النسوية	36 400,00
20	جمعية الوثام لكرة القدم النسوية	36 300,00
21	النادي البلدي رجاء أكادير لكرة القدم داخل القاعة	189 000,00
22	الجمعية الرياضية ونداد سوس لكرة القدم داخل القاعة	91 300,00
23	جمعية النهضة الأكاديمية لكرة القدم لشوي الاحتياجات الخاصة	60 000,00
24	الجمعية الرياضية المسيرة لكرة القدم داخل القاعة	45 100,00
25	الجمعية الرياضية أدرار لتيكويون فوتسال	38 400,00
26	النادي الرياضي ستاركروز لكرة القدم داخل القاعة	40 000,00
27	جمعية الأمل الرياضي لأزرا العليا أكادير لكرة القدم داخل القاعة	36 400,00
28	الجمعية الرياضية مجد المدينة لكرة القدم داخل القاعة	30 300,00
29	الجمعية الرياضية الاتحاد السوسي لكرة القدم داخل القاعة	32 900,00
30	جمعية النادي الرياضي وفاق إغليل أضرصور لكرة القدم داخل القاعة	30 000,00
31	الجمعية الرياضية فتح أكادير لكرة القدم داخل القاعة	34 600,00
32	الجمعية الرياضية منار أكادير لكرة القدم داخل القاعة	29 300,00
33	الجمعية الرياضية أجاكسي إغليل أضرصور أكادير	29 100,00
34	الجمعية الرياضية أجاكسي أكادير لكرة القدم داخل القاعة	28 500,00
35	جمعية مستقبل تيكويون لكرة القدم داخل القاعة	17 600,00
36	الجمعية الرياضية نادي كرو لكرة القدم داخل القاعة	16 500,00
37	الجمعية الرياضية منار القدس لكرة القدم داخل القاعة	19 250,00
38	الجمعية الرياضية نيراس إغليل لكرة القدم داخل القاعة	18 900,00
39	الجمعية الرياضية أمل الإنبعاث لكرة القدم داخل القاعة	18 800,00
40	جمعية الحي السويصري لكرة السلة	133 760,00
41	جمعية كالاتا سبور لكرة السلة النسوية	58 050,00
42	الحسنية الاتحاد الرياضي لأكادير كرة السلة	55 460,00
43	جمعية أمل الحي الحسني لكرة السلة	54 830,00



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إغوتازن
جماعة أكادير
التشريع العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مسجلة شؤون المجلس والتجان والتبليغ

الرقم الترتيبي	اسم الجمعية	منحة 2023 بالدرهم
44	جمعية بسمة أمل لرياضة الأشخاص المعاقين سوس	51 000,00
45	جمعية كالاتا سيور لكرة السلة	42 310,00
46	الجمعية الرياضية شباب نيلبلا لكرة السلة	32 870,00
47	الجمعية الرياضية حسنية أزرا لكرة السلة	25 830,00
48	جمعية لنجاح سوس أكادير لكرة اليد	96 300,00
49	جمعية دينامو أكادير لكرة اليد	88 000,00
50	الجمعية الرياضية منار القدس لكرة اليد	82 100,00
51	الجمعية الرياضية دفاع أمسرات لكرة اليد	92 400,00
52	جمعية نهضة بنسركو لكرة اليد	33 800,00
53	النادي الرياضي لثعبات أكادير لكرة اليد	26 300,00
54	جمعية نجاح سوس أكادير فرع الكرة الطائرة	87 900,00
55	الجمعية الرياضية منار القدس لكرة الطائرة	27 950,00
56	جمعية حسنية أكادير للكرة الطائرة	26 150,00
57	جمعية النادي الرياضي سانتاكروز لكرة الطائرة	24 700,00
58	جمعية أزرا للألعاب الزرقاء	89 000,00
59	الجمعية السوسية للركبي تيكوين	60 290,00
60	نادي الزواقي بأكادير	59 000,00
61	جمعية النادي الرياضي سنلاكروز متعددة الأنشطة - كرة الطاولة	48 200,00
62	الجمعية الرياضية نجم أزرا للملاكمة	26 700,00
63	الجمعية الرياضية حي المحمدي للكرة الحديدية أكادير	20 000,00

كاتب المجلس

عقب المجلس الجماعي
لأكادير
بعضاء محمد القنص

رئيس المجلس

النائب الأول للرئيس
أعضاء: مصطفى بومرقة

النقطة السابعة عشر:

الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي
داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس

العرض

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة الشؤون الثقافية والرياضية والشباب لقراءة التقرير.

السيد هشام علوي:

شكرا السيد الرئيس بالنسبة للنقطة السابعة عشرة

السيد مصطفى بودركة:

ينهي السيد هشام وأعطيك النقطة، إذا سمحتم السيد هشام لدقيقة فقط، أنا فكرت في هذه النقطة، لأننا نحن الآن في النقطة السابعة عشرة، بعد وقت قصير سنتم ست ساعات، سأعرض على التصويت هل سنقوم بالتمديد لساعتين أم لا، أنا اقترح ألا نمدد لساعتين لأنه يلزمنا الاجتماع غدا، أن نهي الست ساعات الواجبة ونرفع الجلسة ونحدد توقيت اجتماع الجلسة ليوم غد، لأنه ولو أضفنا ساعتين لن نتم، هل هذا واضح السيد بنشيكور. إذن تفضل السيد هشام.

السيد هشام علوي:

بالنسبة للنقطة السابعة عشرة المتعلقة الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس.

في إطار تنزيل مقتضيات مبدأ التمييز الإيجابي لفائدة رياضة الأشخاص في وضعية إعاقة، واعتبارا لما تقدمه الجمعية الرياضية للمعاقين سوس من خدمات قصد إدماج هؤلاء الأشخاص في الحياة الاجتماعية عن طريق ممارسة الرياضة، ونظرا لما تحققه هذه الفئة من نتائج في مختلف البطولات وخاصة في كرة السلة على الكراسي، فإن هذه الاتفاقية تروم مساعدة ودعم جمعية المعاقين سوس ضمانا لاستمراريتها وتحفيزها خاصة وأنها تتكفل بفئة في وضعية إعاقة هي في أمس الحاجة إلى دعم للقيام بمهامها وخاصة مشاركتها المتنوعة في البطولات خارج المدار الحضري لأكادير، ولهذه الاعتبارات، فإن اللجنة أبرزت في تدخلاتها الأولوية والأهمية التي توليها الجماعة لهذه الفئات.

وفي الختام وافقت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على النقطة.

ثم أخذ الكلمة السيد رئيس اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العززي

شكرا السيد الرئيس، إذن بعد فتح اللائحة الأولى والثانية وبدون مناقشة تم التصويت بالإجماع على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس.

المناقشة

السيد ماء العينين الصادق

شكرا السيد الرئيس، نعود شيئا ما إلى الوراء لمناقشة أمور لعدم وجود إمكانية التدخل، لأن القانون لا يخول لنا التعقيب من بعد ردودكم، فيما يخص التمييز الإيجابي، نحن لسنا ضد التمييز الإيجابي، بل بالعكس نحن نشجع ان تبرم اتفاقيات مع هذه المجموعة الجمعيات في التنشيط الرياضي وكذا إلى آخره، ولكن " بلا ما دوز علينا الدكاكة " حيث عندما نحضر في اللجنة نناقش بصيغ ونرى ما

نناقشه ولكن قدم لي بصدق ما تمت مناقشته في اللجنة وسأمضي معك إلى النهاية، اللجنة عرضت علينا جمعيات وقالت انه تستفيد بالتمييز الايجابي وأتحداكم من خلال هذه الملفات قدموا لنا طلباتهم هل تتضمن اتفاقية شراكة، فهي مسجلة في مكتب الضبط، فيها فقط طلبات الاستفادة من المنحة، نحن متفقون على أن تستفيد هذه سواء نجاح سوس أو جمعية المعاقين بسوس، ثانيا مدة هذه الاتفاقية، لماذا الاتفاقيات الأخرى المدة فيها ثلاث سنوات وهذه الاتفاقيات مدتها سنة، فحتى جمعية نجاح سوس وكذا جمعية المعاقين بسوس يجب ان تكون اتفاقيتهما سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات، فيما يخص التزامات الجمعيات، تنفيذ البرنامج التنشيطي المتفق عليه مع مصلحة الشؤون الرياضية، فالالتزام يكون مع المجلس وليس مع المصلحة، التزامات الجمعيات تتم بين المجلس والجمعية وليس مع المصلحة، وثانيا البرنامج يجب أن يوضع قبل ويكون معروفا وعلى أساسه تبنى الاتفاقية، السيد الرئيس، أعجبنى شق من مداخلة السيد علوي لأن الأغلبية اخذوا منحهم ولكن إذا كان ذلك اقل يمكن تداركه، و جيد أن نأخذ بعين الاعتبار هذه الاحتجاجات وليس احتجاجات بل شكايات وتظلمات هذه الجمعيات ونعقد اجتماعا معهم، فإذا كانوا على صواب يأخذوا منحهم ولو بشكل استثنائي، لأنه لا يمكن حرمان مجموعة من الجمعيات وملفاتها كاملة وقانونية فقط لتأويل سيء عن غير قصد فالمادة المتعلقة بستة أشهر في الانتداب أو الولاية يجب أن يكون تفسيرها واضحا وشكرا

السيد الحسن المساري

شكرا السيد الرئيس، بادئ ذي بدء، نثمن المجهودات المبذولة من طرف جميع الفرق الرياضية والرياضيين بمدينة أكادير، ما جاء في لائحة السيد الرئيس، كان من الممكن ان تكون اكبر وأكثر، ولكن للأسف، حتى نكون متأكدين، سنأتي بلائحة 2020 و2021 وجميع اللوائح، لأنها نتائج محققة في مدينة أكادير ومدينة أكادير كانت دائما تزخر بالأبطال وبالنتائج، لماذا عندما نتحدث عن الرياضات الجبلية و نقدم نتائجها، فأنا على علم بأن الرياضات الجبلية سلمت لها حلبة و مكان الاشتغال في ملعب الحي المحمدي ولن أقول اسم من أعطاه، وجاء المجلس الحالي الذي يفتخر بإنجازاتها وذهب ليطردها من هذا المكان ولا يريد أن يتركهم هناك، نتائج الجيد، هل قدم لها المجلس أي دعم ، وهناك مجموعة من الأمثلة ، فإذا قدم أي دعم، فأنا لم أره في هذه الاتفاقيات التي تم التوقيع عليها، أكثر من ذلك سنأتي باللوائح ومن الجيد ان نفتخر بهذه النتائج ، ولكن يجب القول بأن أكادير كانت دائما تزخر بالأبطال وبالنتائج وليس فقط اليوم، هذا أولا، السيد النائب رئيس اللجنة، أنا استحيي من الكلام الذي قاله بشأن أوراق الزبدة ومعني الآن في القاعة رئيس مصلحة الرياضة الذي يقدم الوثائق لمجلس الحسابات وكان معنا أثناء المحاسبة في مصلحة الرياضة هل حصل أن وجدوا تقريرا ماليا مكتوبا في أوراق الزبدة، معنا أيضا رئيس قسم المالية يقوم بعملية الصرف وتقدم له وثائق، ومن العيب أن يقال له بأن الجماعة في السابق كانت تقدم له التقارير في أوراق الزبدة، أكثر من ذلك إذا أردنا أن نقول ما يسمع، فقد سمعنا ما لا يعد ولا يحصى السيد الرئيس، لكنه من الممكن أن لا يكون حقيقة، فقد سمعنا أن هناك شيكات لإرضاء الخواطر، وسمعنا بتربية الدجاج، وسمعنا بسلخ الأغنام في الملعب، وسمعنا المتلاشيات وسمعنا الكثير فدعوني لكي لا أقول أكثر، لأنه عندما نقوم بالنهش في أمور فقط للدفاع عنها فهذا غير مطلوب، فأنا أتحدث بكل أمانة وبكل صدق، وقلت انه من الممكن أن يقع خطأ، أنا لم أقل بأنك قمت بشيء متعمدا، قلت من الممكن أن يكون خطأ، و الآن تقول أنه إذا وقع خطأ من الممكن أن ننداركه وليس أن يصدر الاتهام ويقال بأنه ليس خطأ بل مقصود، إذن كيف يمكن شرح الأمور نحن نتحدث بصدق ونضرب تحت الحزام، فهذا سيؤدي بنا إلى الانتقال إلى مستويات أعلى وبحقائق ثابتة وليس عندنا من نخفيه، وكان السيد بوكير ذكره الله بخير من سترنا فضحه الله وسأقولها كذلك، وسندخل إلى الميدان بلغة خشنة، لأنه يبدو لي أن الميزان مائل وهناك أشياء غير مفهومة، أنا اعتذر عن هذه اللغة ولكن هناك أشياء غير واضحة، جمعية المعاقين نحن نثمن عملها ونثمن الاتفاقية ولكن يجب أن نقول كلاما وهو أنها كانت قد مارست أنشطتها في القاعة المغطاة الانبعاث، وأنا اعرف ماذا وقع مع هذه الجمعية في قاعة الانبعاث.

السيد محمد باكيري

شكرا السيد الرئيس، بطبيعة الحال، فكرة التمييز الإيجابي عرفت نقاشا في السنة الماضية، ونحن نثمن التفاعل مع تعديلات دفتر التحملات في شهر مايو، وفي الحقيقة التمييز الإيجابي لا يجب أن يقتصر على النساء وذوي الهمم وذوي الاحتياجات الخاصة، بل يمكن أن يعتمد في الرياضات الأخرى، فالقراءة الأولية لهذه الرياضات، نجد أن الأغلبية الساحقة هي رياضة كرة القدم، صحيح هذه رياضات شعبية لكرة السلة والطارئة، ولكن هناك رياضات أخرى يجب أن نهتم بها، ونتمنى ان يعتمد فيها التمييز الإيجابي لاحقا ومنه الأمثلة التي تحدثتم عنها والتي فازت بعدد من الجوائز منها الجودو والتايكواندو والرياضات الجبلية والمويابي تاي وغيرها التي لم تشملها منح، عندنا جمعيتان من ذوي الاحتياجات الخاصة المضمنة في لائحة المنح أنا تمنيت أن ترم معهما اتفاقيات وليس الواحدة فقط، نعم صحيح أنها حققت بعض النتائج نظرا لظروفها وإمكاناتها، ولكن من المستحسن أن نرفع الجمعية الأخرى إلى مستوى أفضل، وأتمنى لاحقا أن يتم التفاعل مع هذه الجمعية ويتم إدراجها في اتفاقية، بالنسبة لمبلغ 120 ألف درهم سيكون افضل أن يقوم الإخوان والأخوات

بإعطاء نظرة حول هذا المبلغ، لماذا حدد المبلغ في 120 ألف درهم، وفي بناء الاتفاقية، أنا اعتبر أنه من غير المنطقي صفحة من غير الديباجة تكون هي المؤطرة لاتفاقية بمبلغ 120 ألف درهم، فيجب أن يكون هناك بناء قانونيا ومواد تضمن حقوق الجماعة وتوضح الالتزامات وعدد من المواد التي ستجعلها اتفاقية بمقوماتها، مسألة العنوان في المادة السادسة " مع إشعار الجمعية في العنوان المدلى به" فالعنوان غير موجود في الاتفاقية، كذلك المدة سنة وثلاث سنوات، نريد أن نعرف إيجابية ثلاث سنوات التي نناقشها والآن اعتمدتم مبدأ السنة، و مسألة أخرى، أن السيد نائب الرئيس المكلف بالشؤون القانونية تحدث على أنه إذا حلت المفتشية العامة للإدارات الترابية بالجماعة ستجد إشكالات كبيرة، والحمد لله في فترتنا حلت المفتشية بالجماعة، ووضعت جميع الملفات أمامها وناقشتها وثمرت العمل المنجز، بالمناسبة دفتر التحملات السابق الذي اشتغلنا به وكان نموذجاً، ولم يكن لدينا أي خوف من مجيء المفتشية أو مجلس الحسابات للقيام بافتحاصها، والحمد لله نحن (احنا بوجهنا احمر) ولدينا تقرير الافتحاص ومن أراد أن يطلع على مضمونه، وبالتالي هناك أمور سابقة ممكن، أما في إطار تحمل المسؤولية فالحمد لله كان التدبير شفافاً وشكراً.

السيدة نادية البرودي

تحية مجدداً، أنا لدي نقطة كنت تطرقت إليها في اجتماع اللجنة، بطبيعة الحال نحن نثمن جميع المجهودات والاهتمام بالرياضات سواء المائية أو الكرة أو أي رياضة، كنت أثرت مشروعا وهو رياضة الدراجات، وكان هناك أشخاصا مستعدون لإنجاز مشاريعهم هنا بأكادير، ولكن هذه النقطة مرت مرور الكرام، وحتى في التقرير لم يرد ذكره، وهنا أعيد تكرارها لأنها رياضة تتوفر على المعجبين بها وعلى مشجعين ولا بأس أن تثار هذه النقطة وتناقش وشكراً.

السيد ماء العينين الصادق

شكرا السيد الرئيس، لنجأ إلى الهروب ما استطعنا، لكننا نضطر للعودة لمناقشة جودة الاتفاقيات من خلال صيغة الاتفاقيات وتركيباتها، لان الاتفاقيات مع الجمعيات أو مع المؤسسات تكون مفصلة بشكل دقيق ما لكل طرف وما عليه، ولكن عندما نكتب الاتفاقيات بطريقة- مع احترامي لمن كتب هذه الصيغة- الإنشاء فهي ليست اتفاقية قانونية، فالاتفاقيات تكتب بصيغة قانونية وتحدد وتكون مفصلة في جميع بنودها.

السيد الحسن المساري

شكرا السيد الرئيس، كنت أتمنى أن هذه الاتفاقية -ما دام أنها ستدخل في إطار التميز- أن تجمع مع جميع الجمعيات، لأنه عندما نأتي بهذه الوثيقة بهذه الطريقة والمجلس يريد أن يرم اتفاقية شراكة، أظن أنها كذلك تسري عليها المذكرة الوزارية (د 2185)، لأنها جمعية انتقيت ليبرم معها المجلس اتفاقية، وبالتالي، أن هذا من تجويد العمل، وعندما أتحدث عن هذا، فهو ليس من باب التخويف ولكن من الضروري الالتزام بالمذكرة الوزارية و (د 2185) يسري عليها كذلك مثلها مثل الآخرين والله اعلم.

السيد خالد القائدي

شكرا السيد الرئيس، أنا سأثمن عمل الأخت النائبة والأخوة في المكتب خصوصا في الرياضة، لان التنوع الموجود في هذه اللائحة يبين أن هناك مجهودا كبيرا بذل أولا على مستوى تعبئة الموارد المالية، ثانيا أن هذا الإشكال كان مطروحا في الوقت الذي كنا نتحدث فيه عن التشخيص بمدينة أكادير، وكان الناس يشتكون من كون كرة القدم هي الوحيدة التي تظفر بنصيب الأسد، وفي الرياضات الأخرى نرى والحمد لله هناك كرة السلة بقوة، كرة اليد بقوة، هناك كرة الطائرة، هناك «Surf»، نادي الزوارق، الملاكمة، الكرة الحديدية، يعني أن العدد الكبير من الأندية الذي يدخل في مسلسل الدعم والمنح والاتفاقيات يشرف، مسألة أخرى هي أن هذا المكتسب الذي نبنيه اليوم في هذا المجلس المتعلق بالتميز الإيجابي، الرياضة النسائية التي كانت تعاني من الحيف، أيضا الأشخاص ذوي الإعاقة الذين كانوا يعانون من الحيف، اليوم جئنا وأعطيناهم حقهم .

السيدة فاطمة الزهراء ابوزيد

شكرا السيد الرئيس، أنا لن أعقب بل سأحاول أن أجيب، فالزبدة جيدة للصحة وانتم أعددتتم فيها فيلما، فالزبدة جيدة للصحة، وإذا كانت تكتب في أوراقها تقارير هذا لا يهم، والآن ماذا قمنا به وماذا أنجزنا معكم، أصلا نحن أعدنا الكثير من الأمور الذي قمتم بها وقلت هذا في الجواب السابق وقلت لكم مرحبا بكم وتفضلوا لمساعدتنا في تحيين نظام المحاكاة وتحيين دفتر التحملات ونحن لسنا متكبرين في مثل هذه النقاط، قمنا باعتماد التمييز الإيجابي بالنسبة لهذه الجمعيات، وأنا أؤمن النقطة التي تحدث عنها الدكتور باكري والمتعلقة بمحاولة إضافة جمعيات أخرى، ونحن سنناقش هذه الأمور مع الفريق، كما أؤمن نقطة أخرى متعلقة بإعادة النظر في الاتفاقيات -وقل لنا هذا بشيء من الهدوء السيد الصادق وقل بان الاتفاقيات تنقصها أمور وسنضيفها وأنا أدعوك أمام الجميع لمساعدتنا في ذلك بمعية

أصحاب القانون لتصويب هذه الاتفاقيات، والوقت لازال أمامنا فنحن لازلنا في التصويت ويمكن أن نعدل كل شيء ونقوم بتعبئته وإضافة التمييز الإيجابي لمساعدة هذه الشريحة، فبالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة والنساء الممارسات ونحن نعرف دور المرأة في المجتمع وما تعانيه- وأنا هنا لن اصمت- فهذه الأمور كلها يجب أن نشجعها ونقوم بتجويدها وسنصوت جميعا، ولا أريد أن يمتنع أحد منكم، فاسمحوا لي، فإضافة الأشخاص في وضعية إعاقة و فرق أخرى أنا اتفق معكم، أن نجود الاتفاقيات أنا متفقة، فساعدونا في ذلك بتعاون مع أصحاب القانون، وهذا ما نريده ولا نريد خلق جدال ومناقشة كبيرة فيما ذا؟ في أشخاص في وضعية إعاقة، وأنا حضرت في إحدى مبارياتهم يلعبون كرة السلة أنا شخصيا لا أستطيع أن لعب بتلك الطريقة فانا ارفع لهم القبة والنساء كذلك يعملن المستحيل فارفع لهن القبة كذلك، وهذا يعني أننا يجب أن نبدأ في تشجيعهن، ونحن هنا جالسون نكتب فقط فلسنا إلا بشر، فمن الممكن أن نغفل شيئا أو أن تكون هناك أمور ليست في المستوى ولذا نريد أن نتعاون جميعا فجميعنا مجلس واحد، فما يتم تحقيقه للسكان سيحسب لنا جميعا وليس فقط للأغلبية أو المعارضة، أنا يعجبني النقد البناء ولكن في سرده يجب أن يكون بهدوء، لا نقول لا زبدة ولا أي شيء، أنا أعرف بأنك أنت من قلتها ولكن لو كنت مكان السيد المساري لن أعيد التعقيب عليها، سأخذ هذا للاستئناس فقط ولكن ليس هذا، فهناك أشخاص معاقين و خصصناهم بالتمييز الإيجابي ويجب أن نشجعهم، وبالعكس تمنيت لو وجد أحد ينادي بالرفع من مبلغ 120 ألف درهم، وهناك توصية كما ورد في تقرير السيد هشام تدعو إلى رفع المبلغ إلى 150 ألف درهم، إذن هذا ما يجب أن يكون، يعني أن نرفع المبالغ إلى أعلى مستوى و ليس أن هناك مفتشية، فمثلا إذا جاءت أية جهة فسنجيبها وسنتعاون، وسأخذ بتوجيهاتها وسنقوم بتجويد الأمور والتقدم إلى الأمام ونكون إيجابيين، ودون كذب أنا احترم المعارضة كثيرا، وكما قلت لكما السيدان المساري وباكيري، نحن نعتمد على مجموعة من الأشياء التي اشتغلتم بها ولم نغيرها، حتى لا يقال بأننا أتينا وغيرها وهذه جمعياتنا إلى غير ذلك، أنا لا أعرف أية جمعية ولا أي شيء والحمد لله، ولكن نطلب منكم أن تعينونا على تحسين الأمور، نحن جميعا متفوقون ويجب أن نضع يدا في يد وأن نكون إيجابيين وهذا ما يريده الوطن والشعب والجميع حتى تتم الفرحة وليس تبادل الكلام، فهل الزبدة موجودة أنا لم أجد لها لوجة الفطور، أنا عرفت السيد هشام ماذا قال ولكن هذا لا يهم، فطبيعي أن الجمعيات في السابق لا يعرفون شيئا، ولكن الآن هناك تحسن ومستواها جيد، وما رأيانه فهو جيد وخاصة في لجنة الانتقاء وهذا قلناه أليس كذلك السيد بركا؟ يعني أن الجمعيات تتحسن وشكرا.

السيد هشام علوي

المهم و باختصار شديد، أنا لما تحدثت عن أوراق الزبدة، فهذه حقيقة، وأنا كنت في جمعيات المجتمع المدني وكنا نقدم تقارير في أوراق الزبدة ويتم قبولها، وهنا لم أحدث عن الفترة الانتدابية السابقة، بل قلت سابقا، ولم أحدث عن الفترة الانتدابية السابقة وأنا أعني ما أقول، أنا قلت سابقا ولم أحدد، فقط بالنسبة لهذه الاتفاقية في إطار التمييز الإيجابي، وكذكير فقط تم اعتمادها منذ أن تولينا مهامنا في هذا المجلس، فأول زيارة قام بها أعضاء المكتب مع بعض أعضاء المجلس، كانت زيارة إلى هذه الجمعية كانت في قاعة الانبعاث قبل بدء الأشغال فيها، وأول زيارة كممثلين لهذا القطاع كانت لهذه الجمعية، ووقفنا على مدى انخراطهم، ومدى تجاوبهم مع مجموعة من المقترحات التي اقترحناها عليهم ونقوم بالتنسيق معهم والدليل أنهم يمثلون اليوم مدينة أكادير أحسن تمثيل ويحققون نتائج ايجابية، ونتمنى من جميع الجمعيات الأخرى أن تنخرط كذلك وان يتميزوا ويحققوا نتائج ايجابية، وأعتقد أن لا أحد سيتغاضى عن التجاوب معهم وسندخلهم في إطار اتفاقيات ما دام أننا نريد أن تكون لدى هذه لجمعيات إمكانيات ويمثلونا وطنيا ولم لا دوليا، فمن الضروري أن أضم صوتي إليكم ومن الضروري أن تكون جميع جمعيات ذوي الهمم التي تنخرط في تخصصات رياضية أن نتجاوب معها ونطرح مشاكلهم، فقط نقطة أخيرة، لان سابقا تم ذكر جمعيات لم تشملها المنح وتم ذكر بعض الأبطال الذين ينتمون إلى هذه التخصصات فالدعم المادي موجود، نعم لا بد أن يستجيب لمجموعة من الأمور منها الملفات إلى غير ذلك، لكن هناك دعما آخر يتم إغفاله، هناك دعم لوجستيكي ودعم معنوي، فمجموعة من هؤلاء الأبطال نحن نقوم بمواكبتهم ونتشاور معهم وننسق معهم وندعمهم لوجستيكيا في مجموعة من المحطات، لهذا فالدعم لا ينحصر في الناحية المادية فقط بل هناك الناحية المعنوية واللوجستكية وشكرا.

السيد مصطفى بودركة

نمر للتصويت على النقطة الدراسية والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس مع التعديلات.

*الموافقون: الإجماع

تم التصويت بالإجماع.

*المعارضون: لا أحد

*الممتنعون: لا أحد



السلطة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إغوتات
جماعة أكادير
المنشورية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مسلمة شروق المجلس الجماعي بالأكادير

مقرر عدد 2023/66 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023
المتعلق بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بدعوة إبراهيم راضي بالقصر البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، أسفرت العملية على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 49

❖ عدد الأصوات المعبر عنها : 42

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 42 وهم السيدات والسادة:

مصطفى بوزرقفة	البشير بنحماد	عبد الغني بونعشي	عبد الله بولغمبر	فاطمة امزيل
الحسين ابدالار	الحبيب أغريس	فاطمة الزهراء ابوزيد	زهرة المنتوودي	عالم القلائدي
سناء بوحامدي	جمال العزيز	ناراك السعلاي	هشام عالش	إكرام اولاد
هشام علوي	بويكر ايت بيه	هشام غلاف	الحسن المساري	صباح مبروك
الحسن مقسح	نعيمه الكي	مليكه لزروال	زهرة عنان	محمد المودن
سكينة وردة العلوي	حسناء زعنون	محمد بركا	سناء الحبان	رجاء مسو
إسماعيل كراي	خديجة واسكة	جمال بنمبارك	العربي لعباد	عبد الله بنشكر
عبد الله فارس	نادية البرودي	عزيز الجلايدي	سناء فوزي	بوجمعة مزي
محمد باكريري	ماء العينيون الصادق			

❖ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

❖ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع الأصوات المعبر عنها على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس الواردة بعده مع التعديلات:

اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير والجمعية الرياضية للمعاقين سوس

تم إبرام هذه الاتفاقية بين:

جماعة أكادير: ممثلة برئيسها من جهة

والجمعية الرياضية للمعاقين سوس: ممثلا برئيسه من جهة أخرى



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
المديرية العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والتمويل والتوثيق

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 146 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.7.195 مؤرخ في 1 ذو القعدة 1428 موافق (0 نونبر 2007) صادر بتنفيذ القانون 47.06 المتعلق بجهابات الجماعات المحلية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.58 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 54.19 المتعلق بمتابا المرافق العمومية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.10.150 الصادر في 1 من رمضان 1431 (24 غشت 2010) بتنفيذ القانون رقم 30.90 المتعلق بالتربية البدنية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ الموافق لـ 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تشجيع التعاون والشراكة بين القطاعات الحكومية وبين مكونات وفعاليات المجتمع المدني والمجالس المنتخبة.
- بناء على ضرورة انخراط الأطراف المعنية بتلشيط الفضاء الرياضي والتربوي.
- ووعياً بالأهمية التي يحظى بها التلشيط الرياضي والتربوي في أوساط الشباب خاصة والأوساط الشعبية والقروية عامة.
- وبناء على بنود والتزامات كداني الشرسوط والتحملات المتعلقة بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات بجماعة أكادير، المصادق عليه من طرف المجلس الجماعي لأكادير خلال دورته العادية لشهر ماي 2023.
- وتبعاً لمداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023.

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى وضع الإطار العام لعملية تقديم دعم مالي من طرف جماعة أكادير إلى الجمعية الرياضية للمعاقين سوس لأجل المساهمة في تشبيط الرياضي بالمدينة، تنفيذ البرنامج التلشيطي الموافق عليه بين الجماعة وجمعية الجمعية الرياضية للمعاقين سوس

المادة الثانية: التزامات الأطراف المتعاقدة

A. التزامات جماعة أكادير

- 1- تقديم دعم مالي قدره مائة وعشرون ألف درهم (120.000.00)، للمساهمة في تشبيط فضاءات المدينة.
 - 2- تحويل الدعم أعلاه للحساب البنكي لجمعية الجمعية الرياضية للمعاقين بسوس بعد توفير الملف القانوني للجمعية.
- ##### B. التزامات الجمعية الرياضية للمعاقين بسوس
- 1- تنفيذ البرنامج التلشيطي المتفق عليه مع مصلحة الشؤون الرياضية.
 - 2- تمكين المجلس الجماعي لأكادير من الاطلاع على ما يثبت صرف هذا الدعم عبر تقديم تقارير ووثائق إدارية ومحاسبية مصادق عليها من طرف خبير محاسب. مع إرفاق هذه الاتفاقية بالملف القانوني والوثائق المنصوص عليها في دفتر التحملات المصادق عليه في دورة شهر ماي 2023
 - 3- التذكير بالدور الفعال لجماعة أكادير كمندعم رئيسي. وأساسي في عملية تسيير وتلشيط هذه الملاعب، من خلال الوصلات الإعلامية للجمعية سواء كانت خطابية (عن طريق الميكروفون) أو بصرية (على الشاشات) أو مكتوبة (ملصقات، مطويات...).
 - وكذا أثناء تصريحات ممثلها لدى وسائل الإعلام.
 - 4- وضع شعار الجماعة على جميع الإعلانات التي ستشتركها بالأنشطة المنظمة في إطار هذه العملية.

المادة الرابعة: لجنة التتبع

تحدث لجنة تتبع لتنفيذ مضامين هذه الاتفاقية وتتكون من:

- الرئيس أو من ينوب عنه
- رئيس اللجنة الدائمة أو من ينوب عنه
- عضوين من المجلس أحدهما من الأغلبية والآخر من المعارضة.



النقطة الثامنة عشر:

الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية.

العرض

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة الشؤون الثقافية والرياضية والشباب لقراءة التقرير..

السيد هشام علوي:

شكرا السيد الرئيس، النقطة الثامنة عشرة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية.

يتعلق الأمر بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية، حيث تناولت اللجنة بالدرس والتحليل أهمية اتفاقيات الشراكة بالنسبة للجمعيات الحاضنة لهذه الفئات باعتبار وضعها ضمن أولوية تنزيل مبدأ التمييز الإيجابي للتعامل مع هكذا فئات والذي يروم فيه المجلس دعم جمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية ومن خلالها تشجيع النساء عموما على الانخراط في الحياة الاجتماعية عبر ممارسة الرياضة ، وضمن مبدأ التعريف بالجمعية وبأنشطتها سجلت اللجنة باعتزاز كبير سابقة تتجلى في احتراف لاعبة في صفوف بورودو الفرنسي ، كما ائنت اللجنة على أنشطة الجمعية باعتبارها جمعية نشيطة مقترحين بذلك الرفع من الدعم المقدم إليها من مبلغ 120 ألف درهم إلى 150 ألف درهم .

وبعد دراسة كل جوانب النقطة وافقت اللجنة بالإجماع عليها على الاتفاقية مع مقترح الرفع من دعم الجمعية من 120 ألف درهم إلى 150 ألف درهم وإضافة المادة الثالثة إلى الاتفاقية التي تم إغفالها سهوا والتي تنص على ما يلي "يصرف الدعم المخصص لهذه الاتفاقية وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه في 2023.

ثم أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

بعد فتح اللائحة الأولى والثانية وبدون مناقشة تم التصويت بالإجماع على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية.

المناقشة:

السيد ماء العينين الصادق

شكرا السيد الرئيس، جمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية غنية عن التعريف، قدمت الشيء الكثير للرياضة وكرة القدم في المدينة، ومن الجيد أن نبرم معها اتفاقية شراكة في إطار التمييز الإيجابي، فقط عندي ملاحظات منها الرفع من الدعم من مبلغ 120 ألف درهم إلى 150 ألف درهم، هذا مقترح اللجنة وحيدا ان يتم تبنيه في دورة المجلس، ثانيا أعيد نفس الملاحظة المتعلقة بالتزامات الجمعية في تنفيذ البرنامج التنشيطي المتفق عليه مع المجلس وليس مع مصلحة الرياضة، لان الاتفاقية هي بين المجلس وبين الجمعية، مدة الاتفاقية ، فانا لازلت متمسكا بثلاث سنوات، وان كان أنكم اعتمدتم مبدأ السنوية ولم ينجح فاعتمدوا مبدأ الثلاث سنوات، فلماذا سيتم تطبيقه على جمعيات والأخرى لا يطبق عليها، إذن الجمعيات السابقة واللاحقة وهي جمعية نجاح سوس النسوية لكرة القدم يجب ن يطبق عليها مبدأ ثلاث سنوات وشكرا.

السيد محمد باكري

شكرا السيد الرئيس، لن أطيل كثيرا وبمناسبة اليوم الوطني للمرأة المغربية، أحب أن أهني جميع أخواتنا في المجلس، وأتمنى في المرة المقبلة أن يكون هناك احتفاء بالعضوات المنتخبات في المجلس بهذا اليوم وتكون فرصة لتجسيد الإيجابية التي تحدثت عنها السيدة

النائبة لأنه نشاط نوعي، وبمزيد من التألق والنجاح إن شاء الله، إذن نفس الملاحظات التي تحدثت عنها، لدينا على ما أظن أربع جمعيات نسوية، ومن الأفضل أن يتم الالتفات والعناية بالجمعيات الأخرى من طرف المجلس من أجل المواكبة والدعم، إضافة إلى الملاحظات السابقة التي تحدثت عنها والمتعلقة بالعنوان وبتجويد الوثيقة، هي نفسها في هذه النقطة وشكرا.

السيد الحسن المساري

شكرا السيد الرئيس بدوري لا يسعني إلا أن أؤمن هذه العملية وأؤمن التفاتة المجلس في جانب الرياضة النسوية، وأؤكد أن نادي نجاح سوس يستحق، وللأسف لم يسعفنا الحظ لإبرام الاتفاقية معهم سابقا لظروف، وكانت المبالغ ربما تتراوح وتعطي تذبذبات للفريق تجعله أحيانا يصعد وأحيانا أخرى ينزل، وأتمنى أن يساهم هذا المبلغ في الرفع من جودة هذا الفريق، وكما اشار السيد المستشار وكما قال ايضا السيد رئيس اللجنة برفع الدعم إلى 150 ألف درهم سيكون أفضل، فقط أريد أن اطلب إذا كانت هناك إمكانية أن يتم الالتفات إلى بعض الجمعيات النسائية، لوجود أربع جمعيات نسائية فقط أظن الوثام ورجاء اكادير وغيرها لأنهن يمارسن في القسم الثاني، وأنا أعرف أن المجلس سيفكر في هذا الجانب ولكن أتمنى أن يكون ذلك مستعجلا وتكون الرؤيا واضحة وشاملة وشكرا على هذه الالتفاتة وبالتوفيق إن شاء الله.

السيد محمد بركا

تماشيا السيد الرئيس مع نفس التوجه، طبعاً نعرف أن سياسة الدولة المغربية، هي تشجيع كرة القدم النسوية، ولا يمكن لنا نحن في اكادير أن نتخلف عن الركب، فشكرا للمجلس الذي فكر في هذه العملية، ونتمنى أن نفس الاهتمام الموجود لدى نجاح سوس، أن يكون لدى مجموعة من الفرق، حتى نتمكن إن شاء الله من رؤية بناتنا غدا محترفات في المنتخبات الوطنية وإحراز البطولات إلى غير ذلك، وهذا لن يتأتى إلى بدعم مجلس المدينة وشكرا السيد الرئيس، ونحن لدينا السيدة النائبة امرأة على رأس الرياضة في الجهة ويجب ان تكون النتائج محققة .

السيدة رجاء مسو

شكرا السيد النائب، نحن الآن نتحدث عن اتفاقيات الشراكة، اسمحوا لي، سأعود بكم شيئا ما إلى الوراء وسأتحدث عن دفتر التحملات، في السابق طرحت سؤالاً واضحاً وربما لم أتوفق في فهم شرحه السيد النائب، ففي دفتر التحملات وأريد منك ان تتصفح معي الباب الثالث المتعلق بشروط الدعم، الباب الثالث السيد الرئيس يقول: "يشترط في الجمعيات المرشحة للاستفادة كذا، كذا، تواجدها القانوني لمدة لا تقل عن سنتين فهذه واضحة أي أن يكون تأسيسها بسنتين، تجديد هياكلها وفق القانون الأساسي على أن لا تقل مدة انتداب مكتب الجمعية أثناء إيداعها طلبات بعض المشاريع ستة أشهر" السيد الرئيس، الجمعيات الثقافية عملن بان الجمعية إذا بقي على مدة الدعم ستة أشهر لا تستفيد من الدعم وهذه مفهومة، أي بقيت لها ستة أشهر ولا وجود لأية ضمانات بأن هذه الجمعيات التي سيحول لها الدعم من بعد شهر وسيبقى في انتهاء ولايتها أربعة أشهر فمن سيقدم لي التقرير الأدبي والمالي أو هل هذا المكتب سيتم تجديد وهذه أيضا مفهومة، الجمعيات الاجتماعية عملن بطريقة أخرى، أي أن الجمعية التي عقدت آخر جمع عام لها مذ ستة أشهر وبقي لها مدة عامين في الاشتغال لم تستفد من المنحة، وهذا سؤال يطرح من طرف الجمعيات وتقول أن مدة اشتغالي بقي منها سنتان لعقد الجمع العام ولم استفد من المنحة، إذن الجمعيات الثقافية تعملن بطريقة والاجتماعية بطريقة أخرى، فأنا مع الطريقة التي عملت بها الجمعيات الثقافية ولكن هناك خلل، وهذا غير ممكن وأنا أريد جواباً ، لأني سألتكم في السابق ولكنني لم أتوفق في فهم الجواب ولهذا أريد جواباً من سيادتكم وشكرا.

السيد الحسن المساري

السيد الرئيس بقيت عندي نقطتان، النقطة الأولى وهي مدة ثلاث سنوات، وأتمنى أن يتم اعتمادها في هذه الاتفاقية أي اعتماد ثلاث سنوات وليس سنة وهذا طلي في هذه المداخلة، المسألة الثانية، ما تحدثت عنه الأستاذة، لأنه فعلاً هناك إشكال في الفهم، وأنا تمنيت، أن يوافق المجلس على مراجعة القانون بشكل عام خارج هذه الدورة، وإذا كان ما يمكن تداركه من بعد، يتم تداركه في الدورة الاستثنائية وهذا هو طلي أي إعادة النقاش في الأمر برمته ، وإذا كانت هناك إمكانية مصادقة المجلس أو موافقة المكتب عليه أن يتم إعادة النظر، لأن الغرض ليس هو إقصاء الجمعيات، ولكن الغرض هو أن تستوفي الجمعيات للشروط القانونية وهذا هو طلي السيد الرئيس.

السيد ماء العينين الصادق

شكرا السيد الرئيس، في نفس سياق مداخلتي السيد الحسن والأخت رجاء، يبدو أن المجلس يكيل بمكيالين، قطاع يعتمد تأويلا معيناً وقطاع آخر يعتمد تأويلا معاكسا للتأويل الأول، وبالتالي، فالجمعية التي احتجت وقدمت ملتزمات وتعرضات لإعادة ملفاتها فلهذه الأسباب، فتأويل النقطة الثالثة من الفصل السادس من الباب الثالث يجب أن يوضح بشكل جلي، وبالتالي نفس مطلب الإخوة الآخرين وهو يعاد النظر في ملفات الجمعيات التي تم إقصاؤها عن غير قصد، وأنا أقول دائما عن غير قصد حتى لا يتم تأويلها بصيغة أخرى وشكرا.

السيدة فاطمة أمزيل

شكرا السيد الرئيس، هذه النقطة تمت إعادتها بما فيه الكفاية، وأظن بأن الأخ المساري قد أجاب عن هذا، فالجواب قانونيا متضمن في دفتر التحملات الذي يقول في البند الثالث أن الجمعية المستوفية للشروط هي من تتوفر على سنتين من الأقدمية، وإذا وقع تغيير أثناء الجمع العام يجب أن يستوفي شرط ستة أشهر منذ إيداع ملفها، يعني ينطبق عليها وهنا القانون واضح وسأقوم بقراءة البند إذا أردتم، فدفتر التحملات واضح، فلا يمكن أن يجتمع تسعة إخوان وهم جهابذة كبار وقمنا بمناقشة هذا الموضوع لوقت طويل وكان معنا السيد عبد الله فارس، السيدة حسناء زعنون، السيد الحسن المساري، مدير المصالح والسيد من المالية وأنا، وأخذ منا نقاش هذا الموضوع وقتا طويلا، ولا وجود فيه لتأويل غير الذي فهم من البند، يعني سنتان من الأقدمية يضاف له أن يتم استيفاء شرط ستة أشهر منذ إيداع الملف، وإلا ما كان أن يدرج هذا البند، مثلا إذا تم تغيير رئيس الجمعية في الجمع العام أو عضو من أعضاء المكتب يجب أن يستوفي أجل ستة أشهر على وجودهم والقيام بأنشطة إلى آخره، إذن هنا لا يوجد أي تأويل، أنا اتفق معكم، إذا أردتم تغيير دفتر التحملات، ولكن لا يمكن التراجع، لأننا لم نرتكب أي غلط ولا أظن أننا ارتكبنا غلطا أو ارتكبه أحد من الإخوان الموجودين معنا، ولا أظنهم خرجوا عن القانون، والتعليقات أعدناها وضمناها في هذا الملف، ومن قبل سمعت أحدا قال بأن الجمعيات لم تتوصل بالتعليقات والتعليقات مضمنة في هذا الملف وتم منحه للجنة الشؤون الاجتماعية ولجميع أعضاء اللجنة وهي تعليقات للجمعيات التي لم تتوصل بالمنحة ولماذا لم يستفدن من المنحة والوثائق التي تنقصهن إلى آخره، إذن أظن أنه لا بأس إذا أردتم تغيير دفتر التحملات وحذف هذا البند، فانا لا أقرر أنا مثلكم عضو في المجلس، إذا اتفق جميع الإخوان فنحن معكم، ولكن كي نتراجع فلا أظن أننا ارتكبنا غلطا يقتضي التراجع عن هذا القرار الذي تم اتخاذه واللجنة سيدة نفسها وعملت في إطار القانون وشكرا السيد الرئيس.

السيد ماء العينين الصادق

السيد الرئيس فقط توضيح إذا راق لك ذلك.

السيد مصطفى بودركة

حسنا

السيد هشام علوي

بالنسبة لمبدأ السنوية، أعتقد أن دفتر التحملات ليس مسطرة عامة يفرض ضرورة اعتماد مبدأ الثلاث سنوات، إذن كل قطاع حر في الصيغة المستعملة حسب الأهداف التي يضعها، بالنسبة للرياضة، أنا أقول أن الصيغة الملائمة هي السنوية لماذا؟ لأننا لا نريد التقيد باتفاقية ومن الممكن أن تحقق الجمعية نتائج وتحصل على التميز لذلك ستكون لدينا فرصة في السنة المقبلة تجديد الاتفاقية ورفع من مبلغ الدعم أو العكس، إذا لم تحقق نتائج ولم تسير توجه المجلس يمكن تقليص الدعم في إطار هذه الاتفاقية، لهذا نقول في الرياضة بان مبدأ السنوية إجراء عادل ويمكن تطبيقه في القطاع الرياضي وشكرا.

السيد مصطفى بودركة

أيها الإخوان سأقترح عليكم، أن هناك من الإخوان يطالبون بتنظيم يوم دراسي، نحن سننظم هذا اليوم الدراسي وسنتحدث على دفتر التحملات وسنتحدث على الدليل وعلى جميع الأمور وهذا وعد من المجلس، لأن هدفنا هو تجويد العمل، وأنتم تعرفون أن ما تم القيام به هو من أجل التجويد والمزيد من الشفافية، فإذا كانت هذه المقترحات ستجود العمل أكثر، فنحن لا إشكال لدينا وهذا هو المبتغى، إذن هناك وعد بأنه سيتم تنظيم اليوم الدراسي ونعيد تجويد هذه الوثيقة وهذه العلاقة حتى تكون جميع الأمور واضحة.. إذن نمر إلى التصويت.

السيد ماء العينين الصادق

السيد الرئيس هناك توضيح

السيد مصطفى بودركة

ننهي التصويت وسأعطيك الكلمة

السيد ماء العينين الصادق

إذا مر التصويت لا معنى لتدخلتي، فقط لفهم هذه العملية جزاك الله خيرا

السيد مصطفى بودركة

ما ذا سنسمي هذا التدخل هل هي نقطة نظام أم ماذا.

السيد ماء العينين الصادق

فقط ملتزم أنا أريد أن أتحدث.

السيد مصطفى بودركة

حتى تعلم أننا مسالمون إذن تفضل.

السيد ماء العينين الصادق

على أي، الإخوان في اللجنة بذلوا مجهودا واللجنة تضم بشرا والخطأ من البشر وهذا واضح لأن التأويل تأويلهم، المدة التي ينص عليها دفتر التحملات، هي " ألا تقل مدة انتداب مكتب الجمعية أثناء إيداعها لطلبات دعم المشاريع ستة أشهر، فمدة الانتداب هي من تاريخ التجديد إلى نهاية التوقيت التي يجب أن يتم فيه تجديد آخر.

السيدة رجاء مسو

هذا ما تم التصويت عليه.

السيد مصطفى بودركة

السيد الصادق، أنا للتوضيح هم أودعوا الملف ورأيناه، فنحن مقبلون على دورة استثنائية، فإذا كانت هناك أمور تستدعي التعديل فسيتم ذلك.

السيد ماء العينين الصادق

جيد إذا كان سيتم حل هذا الإشكال فهذا أفضل.

السيد مصطفى بودركة

إذن جزاكم الله خيرا حتى ننهي هذا النقاش، فنية المجلس انه لما تم تحديد الآجل ولما تم تمديد هذا الآجل ولما تم رفع الاعتمادات المالية، هذا كله من اجل تيسير الأمور على الجمعيات، ولكن هناك مسألة أخرى، أن يتم التحامل على المجلس، بأنه هو المخطئ دائما، ففي هذا أقول لكم بأنكم تجانبون الصواب، لان النية صافية ولا يجب أن تعتقدوا أن الملفات التي تودعها الجمعيات كله كامل، فكما نخطئ هم كذلك هم يخطئون، فطريقة التحامل هي التي تؤرقنا، إذن للفهم.

السيدة رجاء مسو

مقطع غير مسموع

السيد مصطفى بودركة

إذن نمر إلى التصويت على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية مع التعديلات المعتمدة في اللجنة فإذا قرروا الإضافة فهم سيقومون بذلك.

*الموافقون: بالإجماع

تم التصويت بالإجماع.

*المعارضون: لا أحد

*المتنعون: لا أحد



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
البلدية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مساعدة شؤن المجلس واللجان والنواب

مقرر عدد 2023/67 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023
المتعلق بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بقاعة إبراهيم راخي بالقصر البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، أسفرت العملية على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 49

❖ عدد الأصوات المعبر عنها : 41

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 41 وهم السيدات والسادة:

مصطفى بودرفة	المشير بنحماد	عبد القوي بوعيشي	عبد الله بولعير	فاطمة امزيل
الحسين ابنزرار	الحبيب أغريس	فاطمة الزهراء ابوزيد	زهرة الموشودي	خالد الفالدي
سناء بوجاميتي	جمال العزيز	نارزك السملالي	هشام عائش	زكرياء اولاد
هشام علوي	بونيكرات به	الحسن مفسح	الحسن المساري	صباح مبروك
محمد المودن	لعيبة القوي	ملكة أريوال	زهرة عنان	محمد باكري
سكينة وردة العلوي	حسناء زعنون	محمد بركا	سناء الحبان	رجاء مسو
إسماعيل كزالي	خديجة واسكة	جمال بنمبارك	العربي لعباد	عبد الله بنشيكري
عبد الله فارس	نادية المروني	عزيز الجلايني	بوجمعة ميري	سناء فوزي
ماء العننين المصادق،				

❖ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

❖ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأصوات المعبر عنها على مشروع اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية، الواردة بعده مع التعديلات:

اتفاقية شراكة وتعاون للتنشيط الرياضي داخل الجماعة بين جماعة أكادير وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية

تم إبرام هذه الاتفاقية بين:

جماعة أكادير: ممثلة برئيسها من جهة

وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية: ممثلا برئيسه من جهة أخرى



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة سوس داسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المندوب العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والبلديات والتوثيق

ديباجة

- بناء على الظهور الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 146 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهور الشريف رقم 1.7.195 مؤرخ في 1 ذو القعدة 1428 موافق (0 نونبر 2007) صادر بتنفيذ القانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- بناء على الظهور الشريف رقم 1.21.74 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.
- بناء على الظهور الشريف رقم 1.21.58 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 54.19 المتعلق بميثاق المرافق العمومية.
- بناء على الظهور الشريف رقم 1.10.150 الصادر في 1 من رمضان 1431 (24 غشت 2010) بتنفيذ القانون رقم 30.90 المتعلق بالتربية البدنية.
- بناء على المرسوم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ الموافق لـ 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- تنقيدا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تشجيع التعاون والشراكة بين القطاعات الحكومية وبين مكونات وفعاليات المجتمع المدني والمجالس المنتخبة.
- بناء على ضرورة تخراط الأطراف المعنية بتنشيط الفضاء الرياضي والتربوي.
- ووعيا بالأهمية التي يحظى بها التنشيط الرياضي والتربوي في أوساط الشباب عاصمة والأوساط الشعبية والقروية عامة.
- وبناء على بتود والتزامات كلتي الشريعتين والشروط والتحملات المتعلقة بدعم وتمويل مشاريع الجمعيات بجماعة أكادير، المصادق عليه من طرف المجلس الجماعي لأكادير خلال دورته العادية لشهر ماي 2023.
- وتبعاً لمداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023.

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى وضع الإطار العام لعملية تقديم دعم مالي من طرف جماعة أكادير إلى: جمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية لأجل المساهمة في تنشيط الرياضي بالمدينة، تنفيذ البرنامج التنشيطي الموافق عليه بين الجماعة وجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية

المادة الثانية: التزامات الأطراف المتعاقدة

A. التزامات جماعة أكادير

- 1- تقديم دعم مالي قدره مائة وخمسون ألف درهم (150.000.00)، للمساهمة في تنشيط فضاءات المدينة.
- 2- تحويل الدعم أعلاه للحساب البنكي لجمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية بعد توفير الملف القانوني للجمعية.
- 3- تنفيذ البرنامج التنشيطي المتفق عليه مع مصلحة الشؤون الرياضية.
- 4- تمكين المجلس الجماعي لأكادير من الاطلاع على ما ثبتت صرف هذا الدعم عبر تقديم تقارير ووثائق إدارية ومحاسبية مصادق عليها من طرف خبير محاسب. مع إبراق هذه الاتفاقية بالملف القانوني والوثائق المنصوص عليها في دفتر التحملات المصادق عليه في دورة شهر ماي 2023
- 5- التذكير بالنور الفعال لجماعة أكادير كمندعم رئيسي وأساسي في عملية تسيير وتنشيط هذه الملاعب، من خلال الوصلات الإعلانية للجمعية سواء كانت خطابية (عن طريق الميكروفون) أو بصرية (على الشاشات) أو مكتوبة (ملصقات، مطويات...).
- 6- وكذا أثناء تصريحات ممثلها لدى وسائل الإعلام.
- 6- وضع شعار الجماعة على جميع الإعلانات التي ستشعر كإخبار بالأنشطة المنظمة في إطار هذه العملية.

المادة الرابعة: لجنة التتبع

تحدث لجنة تتبع لتنفيذ مضامين هذه الاتفاقية وتتكون من:

« الرئيس أو من ينوب عنه



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والوثائق

- عضوين من المجلس أحدهما من الأغلبية والآخر من المعارضة.
 - رئيس المصلحة المعنية أو من يتوب عنه
 - عضوين من الجمعية الشريكة
 - منسق الآلية التشاركية أو من يتوب عنه.
- وبعهد إليها بتنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية.
- المادة الخامسة: مراقبة صرف المنحة المخصصة.**

- 1 — لمراقبة صرف معلن للمنحة المخصصة، تلزم الجمعية بتمكين جماعة أكادير من تقرير مفصل لطريقة صرف المنحة وذلك في أجل أقصاه (2) شهران من انتهاء النشاط الرياضي.
- 2- تقرير مالي مفصل ومدقق لكافة المصاريف التي غطتها هذه المنحة معزز بكافة الوثائق اللازمة بالإضافة إلى تقرير مدقق للحسابات من طرف خبير محاسباتي.
- 3- لجماعة أكادير الحق في مراقبة كافة المعلومات والوثائق الموضوعية رهن إشارتها لهذا الغرض من خلال أطره المؤهلة للقيام بهذه المهمة.
- 4 — بحق للمجلس الجماعي لأكادير سلك أي إجراء قانوني في حال ما ثبت استغلال صرف هذه المنحة لأغراض أخرى غير الأهداف المسطرة.

المادة السادسة: المنازعات

في حال عدم التزام الجمعية بتعهداتها، وفق الاتفاقية الموقعة بين الطرفين، تكون ملزمة بإرجاع مبلغ الدعم تحت طائلة سلك كل المساطر القانونية المعمول بها. مع حرمانها من الاستفادة من أي وجه من أوجه دعم الجماعة لمدة لا تقل عن سنتين. وفي كلتا الحالتين توجه الجماعة مراسلة في الموضوع بالبريد المضمون مع إشعار بالتوصل، على عنوان الجمعية المدلى به، والمحدد في نص الاتفاقية.

المادة السابعة: صلاحية الاتفاقية

تسري مدة هذه الاتفاقية لسنة واحدة فقط وتدخل حيز التطبيق من تاريخ التوقيع عليها من الأطراف المعنية.

حرر بأكادير في:

جمعية نجاح سوس لكرة القدم النسوية

رئيس المجلس الجماعي

تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة
عامل عمالة أكادير إداوتنان

كاتب المجلس

كاتب المجلس الجماعي
أكادير
إمضاء محمد القادي

رئيس المجلس

النائب الأول للرئيس
إمضاء بوردقة

النقطة التاسعة عشر:

الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية حول الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير بين مجلس جماعة أكادير وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

العرض

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد هشام عائش

في إطار تنزيل المشاريع المدرجة ببرنامج عمل الجماعة خلال سنة 2024، يأتي إدراج هذه النقطة بهدف إسناد مهام الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من المشاريع إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة حيث تبلغ الكلفة التقديرية لهذه المشاريع 47 مليون و200 ألف درهم ستنجز خلال 24 شهرا، وتأتي هذه المشاريع على الشكل التالي:

1. إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي الودايات
2. إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي أبزيك
3. إعادة تأهيل وتجهيز فضاء تامونت
4. إعادة تأهيل فضاء المرأة والطفل - بنسركاو المركز
5. إعادة تأهيل قاعة متعددة الاستعمالات أغروض
6. بناء وتجهيز مركز اجتماعي ومركز نسوي أغروض
7. إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي رجاوي أغروض
8. تهيئة واجهة تدارت المطلة على الطريق السريع (تتمة لمشروع تهيئة مستشفى الحسن الثاني)
9. تهيئة الحزام الأخضر حي الوفاء - حي الرجاء في الله
10. تهيئة حدائق الأحياء

وبعد نقاش مستفيض وتناول الاتفاقية من كافة جوانبها، أثار أعضاء اللجنة خلال المناقشة عدة ملاحظات نورد أهمها في:

- لعدم إدراج بعض الأحياء للاستفادة من عملية التهيئة،
- ل دور الأطر التقنية الجماعية وإشراكها في القيام بهذه المهام
- لمدى احترام برنامج عمل الجماعة

وفي هذا الصدد، جاء رد السيد النائب المكلف بالقطاع كون المشاريع المضمنة في الاتفاقية مستوحاة من برنامج عمل الجماعة وبتنسيق مع القسم التقني للجماعة إلى جانب الجهود المبذولة لتعزيز التواصل مع كافة الأطراف لتفادي بعض المشاكل المطروحة أثناء الأشغال. وفي ختام المناقشة وافقت اللجنة بأغلبية أعضائها على النقطة مع امتناع عضو وتحفظ عضو آخر.

ثم أخذ السيد رئيس اللجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة في قراءة التقرير

السيد جمال العزيز:

بعد فتح اللائحة الأولى والثانية وبدون مناقشة تم التصويت بالإجماع على مشروع اتفاقية حول الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير بين مجلس جماعة أكادير وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

المناقشة:

السيد محمد بركا:

شكرا السيد الرئيس، لا أحد يجادل في كون هذه المشاريع مشاريع مهمة جدا وتحتاج إليها المدينة وإلى مكوناتها بشكل كبير، السؤال المطروح، هو أن هناك بعض الفضاءات المقترحة، لم نفهم ما هي الأشياء التي ستضاف إليها، وما هي القيمة المضافة لهذا التأهيل، ولهذا، اقترح ولا بأس أن ينظم لقاء مع أعضاء الجماعة وتعرض عليهم الأشغال التي ستنجز، حتى إذا سألتنا الساكنة نجد جوابا لذلك، المسألة الثانية، جعل شركة التنمية المحلية صاحب المشروع المنتدب أصبح لدينا اليوم في أكادير شر لا بد منه لأننا صادقنا عليه وربما لا نجد بديلا إلا هو، ولكن السيد الرئيس جزاك الله خيرا، ما دام هذا الأمر مطروح ومفروض علينا وليس عن طيب خاطرنا بل مرغمين على إعطاء هذا الامتداد لشركة التنمية المحلية، فعلى الأقل أن تكون هناك لباقة لمعرفة ماذا يجري داخل هذه الشركة، فهي شركة تتوفر على مجلس إداري وتتوفر على قوانين أساسية ونحن كجماعة نقدم لها اعتمادات من المال العام فيجب أن نعرف ماذا يقع بداخلها، لكي نقول بأن هذه الشركة تقوم بواجب وطني ممتاز جدا وبعيدا عن كل المزايدات، مسألة أخرى جزاك الله خيرا السيد الرئيس، حول المقاولات التي ستشتغل، فهذه المشاريع ليست بالمشاريع التي تتطلب مقاولات عالية الجودة فنحن سنقبلها ولكن تعطى الأولوية للمقاولات المحلية بشروط مفروضة من طرف هذه الشركة إذا كانت هي وتعطى أيضا الصلاحية، لأنه لدينا التزامين في بند المهام والتزامات الشركاء التوقيع على المحاضر، استلام المنشآت وذلك حسب المساطر الجاري بها العمل، نريد انخراط أطر الجماعة في متابعة ومواكبة هذه المشاريع، حتى إذا طلب منهم التوقيع أن يوقعوا وهم مرتاحون وشكرا السيد الرئيس.

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا السيد الرئيس، هناك مجموعة من الملاحظات التي تطرقت لها مداخله سابقة ولا داعي لإثارتها، فقط هذه الشركة التي أصبحت هي المحتركة لجميع مشاريع الجماعة وتنجز كل شيء، فأى مشروع نريد إنجازا وأي مطرقة نريد أن نطرق بها مسمارا نسلمها لشركة التنمية الحضرية بأكادير، إذن يجب إعادة النظر في القسم التقني التابع للجماعة، وفي الموظفين الذين بإمكانهم القيام بمجموعة من المهام وإن نحررهم وإرسالهم إلى أقسام أخرى إذا لم يوجد ما يقومون به، فيما يخص المشاريع التي أنجزت، هناك مجموعة من الأحياء لم تثر، هناك مجموعة من الأشخاص ولدينا نموذج لمجموعة من المشاريع والتي ستقولون أنها مضمنة في برنامج عمل الجماعة، مثلا الإخوان في مجلس الدار بأنزا، نظموا يوما تشاوريا تطرقوا فيه لجميع الحاجيات والمقترحات التي يمكن أن تنجز في أنزا وسلمت إلى المجلس ولم يتم التعاطي معها، لماذا لا توجد أشياء تهم أنزا في هذا المشروع؟، هناك أحياء أخرى فيها خصاص بشكل كبير، هناك أيضا الحزام الأخضر لحي الوفاء بدوار الرجاء في الله، أنا أظن وأظن والأجدر بهذا المكان أن يغلق، أولا سنحصل على عقار سنستفيد منه وهو عبارة عن بقعة ومساحة جيدة، ثانيا أن نتركه كما هو لأن تهيئته سيصطدم بمجموعة من المواطنين سيرجعونه مزبلة سامحهم الله بالنسبة لتهيئة واجهة تدارت المطلة على الطريق السريع، هناك ليس في الاتفاقية المتعلقة بتهيئة مستشفى الحسن الثاني هل تتضمن هذا الفضاء الخارجي أم لا؟ حتى نعرف إذا تم تضمين الفضاء الخارجي لماذا سيتم تضمين التهيئة في هذا المشروع، نقطة أخرى، وهي أن من بين مهام الجماعة والتزاماتها هي أن ترسل لجنة التتبع وفي المادة السادسة نجد لجنة القيادة والتتبع يترأسها رئيس المجلس أو من ينوب عنه وتضم في عضويتها كل الأطراف، ما هي أطراف هذه الاتفاقية، هل هما اثنان من المجلس واثنان من الشركة أو من كذا أو ماذا؟ أو هل ستتضمن أطر الجماعة ويجب على أطر الجماعة كذلك أن يقوموا بتتبع هذه الأشغال وهذه المشاريع هم من سيستلمها، إذن يجب أن يكونوا في لجنة التتبع والقيادة على أساس مواكبة وتتبع العمل الذي تقوم به هذه الشركة طيلة مدة إنجاز هذه المشاريع وشكرا.

السيد عبد الله فارس:

شكرا السيد الرئيس، أنا أؤمن المجهودات والمشايح التي تطرقت لها هذه الاتفاقية، أنا لا أمانع تحقيق هذه المشاريع، ولكن هناك بعض المشاريع التي تعاد تهيئتها من جديد رغم أنها لم يمر عليها خمس سنوات في الوقت الذي نجد أحياء لا تتوفر ولو على مركز واحد مثلا تليللا وإذا تفحصتم خريطة المراكز تجدون أحياء تتوفر على خمس مراكز وستة و عشرة وهذا مهم جدا، ولكن يجب أن تتساوى الحظوظ وإعطاء الأهمية لهذه المناطق لوجود ساكنة مهمة ولا يتوفرون ولو على مركز واحد، أنا أظن أن أدرار في بعض المراكز التي أنجزتها شركات التي قدمت للجماعة هبة، ولكن تم السطو عليها من طرف جمعيات التي لا تستغلها بشكل جيد والجماعة ربما لا تعلم بهذه الأمور، إذن أنا لست ضد هذه المشاريع، ولكن أقول فقط في الوقت الذي يتم فيه إصلاح وتهيئ مشاريع أخرى، من الأفضل أن نهتم بمجالات أخرى ونحدث بنايات جديدة لتقاسم الحظوظ على مستوى أحياء أخرى وشكرا.

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، أنا فقط لدي تساؤل مرتبط ببرنامج عمل الجماعة ككل إذا سمحتم السيد الرئيس، نحن لم نحضر معكم في تلك الدورة لأننا انسحبنا وانتم تعرفون موقفنا وذلك في دجنبر 2022، ولكن في وقت لاحق أجد بين يدي وثيقتين، وثيقة كتب فيها نسخة نونبر 2022، ووثيقة كتب فيها نسخة دجنبر 2022، ولما عدت إلى شريط الدورة، ولما وصل السيد الرئيس إلى مرحلة التصويت قال لنصادق على مشروع برنامج عمل الجماعة دون التحدث عن التعديلات نهائيا، ولكن لما عدنا إلى الوثيقتين نجد تعديلات متعددة في الشكل وفي المضمون، وهنا بطبيعة الحال يطرح إشكال من عدل في الوثيقة الأصلية في المقرر، وهنا أريد توضيحها في هذه القضية وهذا نموذج، فنموذج الوثيقة التي تمت المصادقة عليها، لا نتحدث عن التجهيز نهائيا، بل نتحدث إما عن البناء أو عن التأهيل ولا نتحدث عن التجهيز، الآن نأتي ونتحدث عن التجهيز رغم أن الغلاف المالي هو هو، الغلاف المالي كان مخصصا للبناء في وثيقة نونبر، هو نفس الغلاف المخصص ولكن نضيف إليه التجهيز وهذا أولا، النقطة الثانية، في وثيقة دجنبر وهي أممي، ننظر إلى إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي ابزيكا وفي وثيقة دجنبر التي تتضمن تعديلات والتي اعتبرها مجهولة المصدر، تم إدخال التجهيز مرة أخرى في الاتفاقية ولم يوجد في وثيقة دجنبر الثانية وهذا إشكال وهنا أريد جوابا، يعني ما هي الوثيقة الرسمية القانونية المعتمدة، الآن نعود إلى المشاريع، فالمشاريع فيما يتعلق بواد الحوار أنا مع الفكرة وقد تم طرحها في اللجنة على أساس انه يجب أن تكون تغطية، تم انجاز عمل في المرحلة السابقة ومن الأفضل تميمه وهناك إشكال بيئي يجب معالجته ثانيا، يجب استثمار هذه الفضاء وتوفير مرافق متعددة بالنسبة للمواطنين وساكنة هذا الحي الذين عانوا بشكل كبير، بالنسبة للأحياء من الأفضل أن يتم عطاء بعض تفاصيل هذه الأحياء وحدائق هذه الأحياء وما هي هذه الأحياء، إلا إذا لم يكن هناك وضوح في الفكرة، ربما، حتى يكون هناك تشاور معين وهذه نقطة أخرى، بالنسبة لشركة التنمية المحلية كنتم أجبتونا حيث كنا طلبنا منكم إدراج نقطة في دورة للقرارات وقلتم بأنكم ستعقدون دورة استثنائية ستخصص لهذا الأمر فجزاكم الله خيرا متى ستعقد؟ ونريد وعدا السيد الرئيس كما وعدتمونا بأنكم ستعقدون يوما دراسيا، فكذاك نريد منكم إعطاءنا موعدا لعقد هذه الدورة لنعرف ما تقوم به هذه الشركات لان المواطنين يسألوننا ونحن لا نعرف ماذا تقوم به، لجنة المتابعة لستة أشهر تبدو لي بعيدة، إذا كنا سنعتمد مدة 24 شهرا يعني سنتين، سنعتمد ستة أشهر أي بمعدل أربعة لقاءات ويصعب معها المتابعة، يعني أن يكون الاستثناء هو ستة أشهر، وبالتالي، نحن كفريق وكمجموعة نحن سنصوت بنعم ولكن مع التحفظ على الملاحظة الأولى وتسجل في المحضر جزاكم الله خيرا.

السيدة سناء الحيان:

شكرا السيد الرئيس، صراحة شيء يثلج الصدر أن نرى انه لا يمكن التحدث فقط عن النواقص التي يمكن تعدادها على الأصابع، ولكن في المجمل، نستطيع ان نقول بأننا فرحين بهذه الاتفاقيات وبهذه المشاريع وبهذه السرعة وبهذه الانطلاقة الجديدة، ولكن سؤالي موجه في إطار إعادة تأهيل المراكز من بينها قاعة متعددة الاستعمالات بأغروض، وكذلك بناء وتجهيز المركز الاجتماعي ومركز نسوي بأغروض، وفي هذا السياق بحكم أننا سنبدأ في بنائه سؤالي للسيدة النائبة في الشق الاجتماعي، هل أنت راضية الآن على العمل الاجتماعي بأغروض، فمنذ جائحة كورونا إلى حد الآن أقسم بالله لم نتعد عتبة 17 امرأة هن من تعلمن الخياطة والصناعة بأغروض مع العلم انه ومنذ فتح المركب سنة 2007 كانت تتخرج الوفود من النساء بالمئات، فهنا لا يمكن فمنذ سنتان وأنا أتحدث فقد أصابني العياء، لأنه واقع أراه ولا اسمع به، فلا يمكن لي أن أكون في منطقة هشة تتضمن اسرا لا يستطيعون أداء مستحقات المدارس الخاصة وفيها مركب كانت تسيره الجماعة لان تسيير الجماعة يبقى أرقى وأحسن من تسيير آخر لأنه يتميز بالحياد ويستقطب النساء وبالمجان وهذه مسائل أساسية، فأنا مغربية وكلنا مغاربة، فالأب المغربي عندما ينزع من ابنه شيئا ويبيكي لا ينزع من أخيه لإسكات الآخر بل يذهب ويبحث عما نزع من ابنه الذي يبكي، ولهذا كمسؤولين وكل مسؤول راع، لا يجب أن نسكت طرفا ونترك طرفا آخر يشكي، ولتكافؤ الفرص، أنا أطلب من مكتب المجلس النظر في منطقة أغروض وفتح أبواب الجماعة لنساء أغروض وإعادتهن إلى الخياطة والحرف جزاكم الله خيرا فهن الآن لا يجلسون إلا في جوانب الجدران ويتبادلن الحديث لعدم وجود فضاء يمارسن فيه حرفهن، فلا يمكن إصلاح خطأ بظناً ونقول لهن بأننا سنبنين، فكم من مدة سينتظرن، ولهذا، أنا أقول أن هذا الأمر يحتاج إلى التفاتة وبالعجلة، بالنسبة للحدائق تمت الإشارة إليها، وأن السيد النائب مشكورا قال بأنه سيتم في يوم ما شرح هذا التأهيل وأسماء هذه الحدائق، بالنسبة للقاعة متعددة الاستعمالات، منذ بنائها وهي مغلقة، فالجمعيات عندما يلجن إليها ينظمن نشاطهن ويخرجن دون استعمال المعدات كون هذه المعدات لا زالت ملفوفة في أغطيتها، لان المجلس السابق لم يقيم بتفعيل لوازم الكهرباء والماء والصرف الصحي وقد قلت هذا للسيد الرئيس، والآن أيضا سننتظر التأهيل، ليصبح أغروض دون مركز والقاعة مغلقة، فماذا سيعمل المجتمع المدني بأغروض وماذا ستعمله نسائه وأبن سيدهن، فإذا اقترح الانتقال إلى بنسركا، فمن خلال زيارتي فمراكز بنسركا تفرحن سواء فضاء المرأة لأنه مركز ذو طابع سياحي وتجد عشرات النساء داخل القاعات وفي الحي المحمدي كذلك تجد عشرات النساء وهذا يفرح وهذا هو العمل الاجتماعي وشكرا.

السيدة نادية البرودي:

شكرا السيد الرئيس، أنا سأتضمن ما قاله السيد عبد الله فارس، حول ضرورة تحقيق المساواة بين الأحياء، وأن لا يتم الاقتصار على تأهيل وتجهيز نفس المركبات، وهنا سأحدث عن مركب ابزيكا، حيث يوجد هناك فضاء تحتكره جمعية واحدة وتمارس فيه نشاطها وأنا لا أدري ما هو السبب، وبالنسبة للمركب يبدو لي أنه لا ينقصه شيء، فأنا زرتة مرارا وتكرارا وأنا أقطن بالقرب منه فهو لا ينقصه شيء، كامل التجهيزات وقاعة تنظيم الأنشطة مجهزة بالكراسي وهي في حالة جيدة ولماذا تم اختياره، فمن الممكن أن الأموال التي ستصرف في هذا المركب أن تحول إلى حي آخر لا يتوفر على مركز أو كما قالت الأخت أن تحول إلى مركز نسوي لتأهيل هؤلاء النساء سواء النساء أو الأطفال أو المطلقات أو من تريد تنظيم أي نشاط.

السيد الحسن المساري

شكرا السيد الرئيس، فقط بالنسبة لأحد المشاريع المضمنة في جدول المشاريع تحت رقم 8، المتعلق بتهيئة واجهة تدارت المطلة على الطريق السريع، أظن أن هذا المشروع غير موجود في برنامج عمل الجماعة، خصوصا وأنا في مذكرة التقديم، نتحدث عن برنامج عمل الجماعة خلال سنة 2024 وبالتالي، فهذا غير موجود وهذه مسألة أولى، المسألة الثانية فيما يتعلق بالموضوع الذي أثاره السيد ماء العينين الصادق المتعلق بمجلس دار أنزا، فعلا قاموا بإرسال مراسلة، يتساءلون حول المقترحات التي اقترحوها أين وصلت ولم تحظ بأي جواب. وأتمنى أن يكون هناك جواب في هذا الجانب، وان تكون هناك إمكانية إدخال بعض المشاريع التي اقترحوها في تهيئة حدائق أنزا وهذا سيكون أفضل، مسألة أخرى، تتعلق بالمراكز التي سيتم إعادة تجهيزها، أتمنى أن تفتح في وجه العموم كما قالت السيدة النائبة أتمنى أن تفتح، لأنها سيتم إعادة تجهيزها.

السيدة زهرة عنان:

السلام عليكم، تحية طيبة لجميع الحضور كل بصفته وموقعه، سأدخل إلى الموضوع مباشرة، وهو أنه يفرحني تمديد هذه اتفاقية الشراكة مع شركة سوس تهيئة، وأتمنى أن ا طرح سؤالاً على السيد الرئيس، بالنسبة للأحياء الهامشية في تيكوين، هناك حي الحاجب، حي لاربي وحي النهضة التي لم تدخل في التهيئة الحالية وهي لم تستفد، وهي أحياء هامشية تعاني من الفقر والهشاشة ومبينة ببناء عشوائي، وأتمنى إن شاء الله أن تدخل في هذه الجزء وأن تدخل في مشاريع برنامج عمل الجماعة، وبالنسبة للفضاءات الخضراء كمتنفس للحاجب وتيكوين، لدينا حديقة كانت عبارة عن ملعب للقرب، الآن أصبحت محطة المان واي، وأتمنى إيجاد بديل لهذه المنطقة إن شاء الله وتحية لكم.

السيد ماء العينين الصادق

شكرا السيد الرئيس، أنا عندي مقترح فيما يخص تهيئة الحزام الأخضر بحي الوفاء بدوار الرجاء في الله، لماذا سيتم صرف 20 مليون درهم، وأنا أظن انه لا وجود لاختلاف في ضرورة تغطية الوادي، إذا كان أن نخرج النقطة التاسعة المتعلقة بالتهيئة التي لم ترد في هذه البرمجة وتنجز دراسة جديدة لتغطية الوادي وان يضاف مبلغا مهما لهذه العملية، لأننا إذا قمنا بصرف 20 مليون درهم وتمر سنتين ونقول بأننا نريد تغطيته، فلا داعي من تضيقها، وهذا المقترح أتمنى أن تأخذوه بجد وشكرا.

السيد زكرياء أولاد

شكرا السيد الرئيس، بالنسبة لنقطة مجلس الدار بأنزا، فأنا ممثلة هنا بأربعة مستشارين من أربعة أحزاب مختلفة وتجمعهم مودة وصداقة يعني أن أنزا تتوفر على تمثيلية أفضل، فمجلس الدار اجتمعنا معهم عددا من المرات وقدمنا عرض برنامج عمل الجماعة أمامهم وأنا شخصيا قمت بعرضه وتفاعلت معهم، وقمنا بالمساهمة في إحداث منصة لهم وهي «majlisseddar.ma» وأن يتم وضع تلك النقطة ولكن بتلك الطريقة المضمنة في المراسلة وأنا سأترككم للإجابة، فقط لدي ملتصق بالنسبة لشركة سوس ماسة تهيئة، فأنا أفكر على عكس مجموعة من الإخوان، وأنا أقول دائما بأن لدينا سلاح فتاك بين أيدينا للتقدم بالمدينة نحو الأمام، ولولا وجود شركة التنمية المحلية، فالسرعة التي نتحدث عنها وجميع هذه المشاريع التي نصوت عليها لن يكون أي شيء مما نتحدث عنه، لأننا سنبقى عالقين في مسائل السنة الأولى، فملتصقي، هو أن ننظم اللقاء الذي يطالب به الإخوان، وننظر في الكيفية التي يمكن أن يفهم بها الإخوان شركة سوس ماسة تهيئة من الأعلى ومن الأسفل ومن الداخل ومن وراء ومن جميع الجوانب حتى يتمكن الجميع من تبنيها بالطريقة التي نتوخاها وشكرا.

السيد محمد بركا

شكرا السيد الرئيس، دائما في إطار المقترحات، لأن الجيد اليوم في الجلسة أننا ماضون في الإدلاء بالاقترحات، المشكل كما تم طرحه منذ السنة الماضية، هو كيف يتم تدبير هذه المرافق التي نتسلمها، أنا أقترح السيد وقتلتها منذ السنة الماضية، اما ان تكون هناك لقاءات تواصلية بين الفاعلين على مستوى المجلس وخارج المجلس، أو أن يتطوع المجلس بإعداد وثائق مثل الاستثمارات إلى غير ذلك ويقوم بتوزيعها على الساكنة يتم بعد ذلك بتفريغها في إطار مقارنة تشاركية مع المجتمع المدني والنخب و المثقفين والجماعة ويتم إدخال جميع الأمور للمساهمة في كيفية تدبير هذا المجلس، فلا يعقل أن نتوفر على مرافق في مستوى عالي جدا، وتديرها يكون أقل من المستوى، بقي لي توضيح السيد هشام عائش ليس امتناع وإنما تحفظ بالنسبة للجنة وشكرا.

السيد سناء الحيان

شكرا السيد الرئيس، بالنسبة للمشاريع التي برمجت من خلال هذه المراكز وإعادة تأهيلها، من بعد تنظيم اللقاء الذي سيتم فيه شرح ومعرفة كامل الأشياء التي ستضاف والتي ستغير ومعرفة القيمة، من المفروض أن يعرف المجتمع المدني الموجود في تلك الأحياء والقريب من تلك المراكز انه في الوقت الذي سيتم فيه توقيف الفضاء أسباب التوقيف و أن البديل هو كذا، وإرشادهم بالاشتغال في أشياء أخرى في انتظار فتح هذا الفضاء، حتى يتم تفادي تلك التساؤلات من قبيل لماذا تم إغلاق الفضاء ونبقى نحن في حيرة من أمرنا أثناء الإجابة عنها وشكرا.

السيد مصطفى بودركة

اسمحوا لي أيها الإخوان، سأحاول الإجابة.

السيد هشام عائش

شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة أريد أن أقدم مداخل في هذا الموضوع، فلا يمكن إلا أن نثمن هذه العملية ولا يمكن إلا أن نثمن هذا الاستثمار، ولا يمكن إلا أن نثمن مبلغ 47 مليون درهم، وإذا قمنا بقراءة شمولية لبرنامج هذه الدورة، سنجد مبلغ الاستثمار يفوق مليار درهم وهنا نتحدث عن مليار و57 مليون درهم المبرمجة في هذه الدورة وهنا لا يمكن إلا نصفق بحرارة على جميع هذه المشاريع، وأريد أن أتقاسم مع الإخوان، بأن مسؤولية تسيير المدينة، تقع على عاتق المجلس الجماعي، وهو المسؤول الوحيد على تسيير المدينة أمام المواطنين، وواقع الحال يقول بأننا لا نسير بمفردنا، نعم المسؤولية تقع علينا ولكن واقع الحال هناك أننا نسير مع مجموعة من المتدخلين في المدينة، هناك المصالح الولائية، السلطة المحلية، المصالح الخارجية، الرمسا، المكتب الوطني للكهرباء وشركات التنمية المحلية، وأي من هؤلاء لم يقم بعمله أو لم ينخرط معنا، فالعيب الذي سيظهر غدا أمام المواطنين، لا يحسب له هو، بل يحسب للمجلس ونحن الوحيدين المسؤولين عن ذلك، ويجب أن لا نكذب على أنفسنا، فالمسؤولية على عاتقنا، والتسيير اليومي نقوم به مع مجموعة من الشركاء، فجزاكم الله خيرا أقل شيء أن لا يتم قدهم، فالسؤال مشروع، طرح أسئلة مشروعة، الإدلاء باقتراحات مرحبا بها، طرح الإشكاليات مرحبا، ولكن القدر فهم يشاهدوننا ويستمعوا إلينا، ويبدلوا مجهودات وينظر إلى المجلس باعتباره شريكا كبيرا وأساس كل العمليات ويقوم بقدر طرف من الأطراف، جزاكم الله خيرا قوموا بتجاوز هذه الأمور، بالنسبة للسيد بركا للإجابة عن مداخلتك جزاكم الله خيرا.

السيد مصطفى بودركة

رئيس اللجنة هو من يجيبك.

السيد هشام عائش

لا لا هو لم يقل شيئا، سأمر إلى الشق الثاني، بالنسبة للتصويت بالتحفظ، تدخل الإخوان في قسم الشؤون القانونية وشرحوا لي بأن هناك أربع تصويتات، الموافقة، الموافقة بتعديلات، الرفض والامتناع ولا يوجد هناك تصويت بتحفظ لهذا السبب قمنا بسحب هذه الكلمة وشكرا.

السيدة فاطمة أمزيل:

شكرا السيد الرئيس، أولا أشكر المجلس قاطبة والمكتب خاصة على إدراج هذه النقطة في هذه الدورة التي تشهد قفزة نوعية من المشاريع التي ستنجز في هاتين السنتين، كما أشكركم قاطبة على أنكم قمتم بإدراج المشاريع الاجتماعية خصوصا في هذه الدورة وأنا جد فرح لأنني أشاهد تقدم المشاريع، المسألة الثانية، أريد كذلك أن أشكر شركة سوس ماسة تهيئة على العمل الجبار الذي تقوم به، كوني حضرت في عدد من الاجتماعات والكثير منها استشاروا معنا ونحن من نقول بإنجاز هذه الأشغال من عدمها أي أنهم لا يشتغلون بمفردهم بل يشتغلون باستشارتنا وكل نائب من النواب يستشيرون معه في القطاع الذي يخصه، الموضوع الآخر الذي أثاره الإخوان المتعلق بحي أغروض، فعند مجيئنا وجدنا مركب أغروض بنسركاو موضوع تدخلكم وكل مرة تتم إثارته، لسنا نحن من أعطينا بل تم إعطاؤه في السابق وفي ظرفية خاصة وتم تقديمه للصم والبكم، والجمعية الأخرى التي تقوم بمواكبة النساء ودعم قدراتهن، وهذه الجمعية لم يسبق لها قط أن قامت بمنع النساء من ولوج المركب للاستفادة من تلك المواكبة، اللهم إذا لم ترد النساء لولوج المركب للاستفادة فهذا لا دخل لنا فيه، ولكن المكان الذي يتواجدون فيه أنا قمت بزيارة له فالعمل فيه جبار سواء بالنسبة للإعاقة أو بالنسبة لدعم قدرات الشباب أو النساء وليس فقط النساء، ولكن إذا كانوا لا يلجون المركب لأسباب خاصة بهن فذلك شأنهم، فنحن لا نستطيع إجبار الساكنة بالعنف بان يستفيدوا من الخدمات التي يقدمها المركز الاجتماعي، وهذا من جهة ومن جهة ثانية، هناك اهتمام خاص بالطفولة، بحيث كان سيكون هناك مركزين للتعليم الأولي التي ستنجز بمعايير مهمة، وسيبقى بعد ذلك شق التدبير وكما قال الإخوان، فليس المهم هو البنية ولكن المهم هو التدبير الأمثل للمشاريع التي ستنجز وهنا ستكون لنا عودة للحصول على تدبير جيد الذي سيراعى فيه من سيقوم بتدبير مرافقنا الاجتماعية، وما أطلبه السيد الرئيس إذا كان ممكنا وهو تسريع المشاريع الاجتماعية التي تنتظرها الساكنة، والآن نحن سنشتغل في المراكز التي تستدعي منا ظروف معينة ولكن الساكنة صابرون لأن النساء يردن دعم قدراتهن للخروج من وضعية الهشاشة إلى التمكين الاقتصادي، وهنا أبشركم بأننا نشتغل لتنظيم معرض منتوجات هؤلاء النسوة في الشهر المقبل إن شاء الله أو الشهر الموالي وأدعوكم جميعا للحضور معنا وشكرا السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

إذن هذه الاتفاقية تدخل في إطار ميزانية الاستثمار 2024، وهنا نحن نتوفر على آليتين، القسم التقني للجماعة، الذي يمكننا من انجاز مجموعة من المشاريع ولدينا شركة التنمية المحلية، فهما إمكانيتان، إذا أردنا التحدث بالأرقام، فهذا المجلس منذ مجيئه لم يغيب القسم التقني للجماعة، وستجدون أن ما نقدمه للقسم التقني كل سنة من المشاريع للإشراف عليها أكثر من المشاريع التي تقدم لشركة سوس ماسة تهيئة في إطار ميزانية التجهيز ونفسها هذه الأرقام الموجودة لدينا وهنا نتحدث عن مبلغ 47 مليون و200 ألف درهم وميزانية التجهيز تبلغ 170 مليون درهم، والسؤال الذي يطرح نفسه، من سينجز المشاريع الأخرى، ومن الممكن أن يقوم القسم التقني بالإشراف على مشاريع التي تتجاوز قيمتها 90 مليون درهم، إذن هناك نوع من الإنصاف وليس هناك تغييب للقسم التقني، هذه نقطة أولى، النقطة الثانية، سأسألكم سؤالا، هل الجميع فرح بحديقة ابن زيدون، هل الجميع فرح بسيما صحران، هل الجميع فرح بسوق تالبرجت، هل الجميع فرح بتهيئة تالبرجت وتهيئة شارع محمد الخامس، هل الجميع فرح بتهيئة البارو شرق غرب، من الذي أنجز هذا؟ شركة التنمية المحلية، إذن لماذا، سأقوم بتبخيص عمل هؤلاء ومجموعة المشاريع التي افتخر بها الآن ابخس من مجهودات الذي أنجزها، بالنسبة للمشاريع التي تحدثنا عنها الآن، أولا هي تدخل في إطار مخطط الجماعة، مخطط عمل الجماعة الذي قدمه السيد الرئيس في الدورة الاستثنائية لشهر دجنبر والذي صوت عليه هذا المجلس بالإجماع وأشرت عليه سلطة الوصاية وهو مخطط عمل الجماعة الذي تتوفر عليه وهو واحد وليس اثنان، آتي إلى المشاريع المدرجة، طرح سؤال حول واجهة مستشفى الحسن الثاني، أنا لا اسميها واجهة مستشفى الحسن الثاني، أنا اسميها الواجهة المطلة على الطريق السريع التي تمتد من مدارة شارع الجيش الملكي إلى المدارة القريبة من نادي المكتب الوطني للكهرباء وهي طويلة جزء منها يمتد اظن من مدرسة الممرضين إلى مركز للا سلمى، هذه الواجهة سمينها واجهة المستشفى وهي تدخل ضمن اتفاقية 135 مليون درهم التي تم التصويت عليها سابقا، و يبقى جزءان، الجزء الأول، من شارع الجيش الملكي إلى حدود حائط مدرسة الممرضين وهي المعنية بهذا المبلغ، وفي دورة مقبلة سنحتاج إلى مبلغ الواجهة الأخرى، لأننا هنا نتحدث عن مساحة كبيرة، بالنسبة لما نتحدث عنه السيد الصادق المتعلق بدوار الرجاء في الله أي 20 مليون درهم، أنت تتحدث كأنه لن يتم في إطار التهيئة طمر و تغطية هذا المكان، إذن أنا لم افهم هذا وهل انتم تعلمون نوع التهيئة التي ستنجز هناك؟ لا احد يعرف، ولأطمئنك، انه إذا تم تركه على تلك الوضعية سيعتبر عملا ناقصا، فيجب تغطيته وردمه لربح تلك المساحة وتتم صيانتها وهذه هي التهيئة المتوخاة ومبلغها هو 20 مليون درهم، هذا فقط لفهم الأمور لأنه في بعض الأحيان تقولون كلاما لا ادري كيف، بالنسبة لحي تليللا، أيها الإخوان في السابق صادقنا على اتفاقية بمبلغ 700 مليون درهم والتي تتضمن حي تليللا، إذن أين يتجلى إقصاء هذه الأحياء، سوف تتم تهيئة هذا الحي بكامله وهنا يجب أن يتوفر شيء من الإنصاف بالنسبة للأحياء، بالنسبة لأغروض، من

يسمعه السيدة سناء وأنت تتحدثين ، سيقول أن هذا المجلس هو من طرد المائة امرأة التي تحدثت عنها، نحن اتينا ووجدنا واقعا، وأنا الآن سأقدم لك تفسيرا لهذا، فعندما اذهب واجد تلك الجمعيات الموجودة هناك تقوم بعمل كبير وهذا الواقع الذي وجدته، وجدت جمعية الصم والبكم تقوم بعمل كبير لشريحة هي في أمس الحاجة إلى هذا العمل، فلا يجب أن يقال أن تلك الجمعية أتوا بها على أنقاض أشياء أخرى وطردوها، فلا يجب أن تحاسبينا على أشياء لم نقم بها.

السيدة سناء أليان:

هناك مغالطات، الجمعيات على راسي وعيني

السيد مصطفى بودركة:

السيدة سناء هل أنت رئيسة فأنت الآن تقاطعيني

السيدة سناء أليان:

لكن لن اسمح بالمغالطات، سواء عنك أو عن السيدة النائبة نحن عندنا مركز واثنان في بنسركاو يتم فيه تكوين النساء بالمجان وفي أغروض ...

السيد مصطفى بودركة:

سناء أنت تتحدثين فوضى في المجلس، فجزاك الله خيرا أخذت كلمتك، أنا سأعود لأتكم، وسأعود لأؤكد أن هذا المجلس أتى ووجد جمعيتنا وهما جمعيتان جادتان تشتغل مع شريحة هي في أمس الحاجة، نحن لم نطرد احد ولم نقم بأي شيء، إذن لا يجب أن يقال هذا الكلام، أنا فقط اصف الواقع كما هو، إذن بالنسبة للتفضيل بين الشركات المحلية وغيرها، فقانون الصفقات لا يمنحنا هذا الحق، وقانون الصفقات معروف وهو الذي يطبق سواء على شركات التنمية المحلية ولا على الجماعات وتوضع الصفقات في المنصات، والشركات التي ستقوم بالمناقصة في المشاريع تتوفر على شروط في إطار الشفافية وهذا واضح، إذن أظن أنني أجبت على مجموعة من النقاط.

نمر للتصويت على النقطة التاسعة عشرة الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية حول الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير بين مجلس جماعة أكادير وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

***الموافقون: بالإجماع**

تم التصويت بالإجماع.

***المعارضون: لا أحد**

***الممتنعون: لا أحد**



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير آسفي
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والقرارات والتوافق

مقرر عدد 2023/68 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023
المتعلق بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية حول الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير بين مجلس جماعة أكادير وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بقاعة إبراهيم راضي بالقصر البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية حول الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير بين مجلس جماعة أكادير وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

وبعد النجوة لعملية التصويت العلني، أسفرت العملية على ما يلي:

❖ عدد الأعضاء المزمعين مهامهم : 61

❖ عدد الأعضاء الحاضرين : 49

❖ عدد الأصوات المعبر عنها : 41

❖ عدد الأعضاء الموافقين : 41 وهم السيدات والسادة:

مصطفى بودرفة	البشر بنحماد	عبد الغني يوعيشي	عبد الله بولعمر	فاطمة امزيل
الحسين ابدرار	الحبيب لغريس	فاطمة الزهراء ابوزيد	زهرة المشوذي	خالد الفالدي
سنا بوحامدي	جمال العزيز	نازك السعالي	هشام عايش	زكرياء اولاد
هشام علوي	يوكير ايت بيه	هشام خلاف	الحسن المساري	صباح مبروك
الحسن مسيح	نعمة الكي	مليلة أزروال	زهرة عنان	محمد باكرال
سكينة وردة العلوي	حسنة زعنون	محمد بركا	سنا الحبيان	رجاء مسو
إسماعيل كراي	خديجة واسكة	جمال بنمبارك	العربي لعباد	عبد الله بنشيكور
عبد الله فارس	نادية البرودي	عزيز الجلايدي	سنا فوزي	بوجمعة ميري

ماء العينين الصالح.

❖ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

❖ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع الأصوات المعبر عنها على مشروع اتفاقية حول الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير بين مجلس جماعة أكادير وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة، الواردة بعده:

اتفاقية حول الإشراف المنتدب على تهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير بين مجلس جماعة أكادير وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وآلية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إكوتازان
جماعة أكادير
المديرة العامة لمصالح الجماعة
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مسلمة شؤون المجلس والشبان والتوثيق

الديباجة

بناءً على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 هـ الموافق لـ 07 يوليو 2015؛
وبناءً على قرار السيد وزير الداخلية الصادر في 29 نونبر 2019 بشأن التأشير على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة؛
بناءً على محضر اجتماع المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.
بناءً على مداولات مجلس جماعة أكادير في الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023

الأطراف المتعاقدة

- جماعة أكادير في شخص رئيسها؛
 - شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة في شخص رئيس مجلسها الإداري.
- من جهة ثانية:

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد وتنظيم إطار وشروط تفويض الإشراف المنتدب من أجل إنجاز مجموعة من المشاريع بمدينة أكادير لشركة أكادير سوس ماسة تهيئة بصفتها صاحب المشروع المنتدب لفائدة جماعة أكادير بصفتها صاحبة المشروع.

المادة الثانية: موضوع الاتفاقية

تتولى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة الإشراف المنتدب على إنجاز مجموعة من المشاريع بمدينة أكادير وهي كالتالي:

1. إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي الوداديات
2. إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي أيزيكا (قاعة متعددة الاستعمالات)
3. إعادة تأهيل وتجهيز قضاء تامونت
4. إعادة تأهيل قضاء المرأة والطفل - بنسركاو المركز
5. إعادة تأهيل قاعة متعددة الاستعمالات أغروض
6. بناء وتجهيز مركز اجتماعي ومركز تسوي أغروض
7. إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي رجائي أغروض
8. تهيئة واجهة تدارت المعلقة على الطريق السريع (تنمية لمشروع تهيئة مستشفى الحسن الثاني)
9. تهيئة الحزام الأخضر حي الوفاء - حي الرجاء في الله
10. تهيئة حدائق الأحياء

المادة الثالثة: التكلفة المالية للمشاريع موضوع الاتفاقية

تقدر التكلفة المالية الإجمالية لإنجاز المشاريع بسبعة وأربعين مليون ومائتي ألف درهم (47 200 00,00 درهم) موزعة حسب الجدول أدناه.

وتعتبر هذه المبالغ، اعتمادات تقديرية، إلى أن يتم حصر التكلفة النهائية لمختلف المشاريع والتدخلات بعد إنجاز الدراسات والإعلان عن الصفقات العمومية والمقود المتعلقة بها وتحيينها بعد التسليم النهائي للأشغال.
وفي حالة تجاوز التكلفة التقديرية لأي مشروع، يلتزم صاحب المشروع بتخصيص اعتمادات إضافية، كما يمكن تحويل بعض الاعتمادات المالية من مشروع إلى آخر بعد موافقة رئيس جماعة أكادير.

المادة الرابعة: تمويل المشاريع

سيتم تمويل التكلفة الإجمالية اللازمة لتنفيذ المشاريع من طرف جماعة أكادير.
تشمل تكلفة المشاريع جميع الخدمات والدراسات والأشغال اللازمة لإنجاز المشاريع وخاصة: الدراسات المعمارية والتقنية، والطبوغرافية والمخبرية ومعالجة المناظر الطبيعية إضافة إلى تكاليف تدخل شركة أكادير سوس ماسة تهيئة بصفتها صاحب المشروع المنتدب وكل التكاليف ذات صلة بالمشاريع.



الجماعة المغربية
وحددة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتكن
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
صليحة شوارب المجلس والشعب والتوكيل

المادة الخامسة: مهام والتزامات الشركاء

« جماعة أكادير:

لتلزم جماعة أكادير باعتبارها صاحب المشروع بـ:

- رصد الاعتمادات المالية الضرورية والكافية لتمويل أشغال المشاريع بمجرد توقيع الاتفاقية من قبل الأطراف المتعاقدة والتأشير عليها؛
- إصدار كافة التراخيص اللازمة وتسهيل الإجراءات الإدارية لسير المشاريع؛
- الاطلاع والمصادقة على الدراسات؛
- المساهمة بمسقة عضو كامل العضوية في جلسات فتح الأطراف؛
- التوقيع على محاضر استلام المنشآت وذلك حسب المساطر الجاري بها العمل؛
- ترأس لجنة التتبع؛

« شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهبة:

تحدد التزامات الشركة فيما يلي:

- إنجاز دراسات الجدوى التقنية والمالية وكل الدراسات الضرورية المتعلقة بتنفيذ المشاريع؛
- إنجاز المشاريع المنصوص عليها في المادة 2 المدرجة أعلاه بصفتها صاحب المشروع المنتخب؛
- التتبع والتنسيق التقني للأشغال بالتعاون مع المشرقيين على الأشغال: مكاتب الدراسات المعمارية والتفنية؛ مهندسو المناظر الطبيعية؛ المهندسون الطبوغرافيون، المختبرات، وكل المتدخلين بالمشروع
- إبرام الصفقات والطلبات العمومية والمقود المتعلقة بالخدمات اللازمة طبقا لمقتضيات قانون الصفقات العمومية لشركة أكادير سوس ماسة تهبة؛
- إعداد تقارير دورية حول التقدم المادي والمالي للمشاريع وعرضه على صاحب المشروع؛
- تتبع واستلام الأشغال وإعداد التقارير المتعلقة بإنجاز الأشغال؛
- إعداد تقرير إنهاء تنفيذ الصفقات؛
- التوقيع على التسليمات المؤقتة والنهائية للأشغال والدراسات المتجرية وذلك حسب المساطر الجاري بها العمل.
- إعداد ملف يتضمن محاضر وتقارير متجرية من طرف الهيئات المختصة حول جودة الأشغال المنجزة؛
- إعداد ملفات المنشآت المنجزة موقعة من الهيئات المهنية المسؤولة عن تتبع إنجاز أعمال موضوع هذه الاتفاقية؛
- إعداد محاضر لتسليم المنشآت لصاحب المشروع؛
- حضور لجنة التتبع؛

ويضع صاحب المشروع المنتخب رهن إشارة صاحب المشروع جميع الملفات التقنية المتعلقة بالعملية موضوع هذه الاتفاقية.

المادة السادسة: لجنة القيادة والتتبع.

من أجل تنفيذ وتتبع إنجاز المشاريع موضوع هذه الاتفاقية تـعـد لجنة للقيادة والتتبع برئاسة السيد رئيس جماعة أكادير أو من ينوب عنه وتضم في عضويتها كل أطراف الاتفاقية، كما يمكن أن تضم في عضويتها كل شخص يمكن أن يلعب في عملها وتعهدها إليها المهام التالية:

- تتبع الدراسات والأشغال المبرمجة والتنسيق بين مختلف المتدخلين؛
- إعداد تقارير دورية تبرز مستوى تقدم المشاريع؛
- إعداد تقارير دورية تبرز مستوى تقدم الالتزامات والتفقات؛
- اقتراح حلول ناجمة لل صعوبات التي يمكن أن تطرأ أثناء إنجاز الأشغال؛
- تحديد شروط أي تجديد كمي أو جزئي لهذه الاتفاقية.

تجتمع هذه اللجنة مرة كل ستة أشهر، أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بدعوة من رئيسها.

تقوم شركة أكادير سوس ماسة تهبة بإعداد محاضر الاجتماعات مبرزة القرارات المتخذة ويتم إبلاغ اللجنة المذكورة أعلاه بهذه المحاضر.

المادة السابعة: تكاليف تدخل صاحب المشروع المنتخب:

تحدد تكاليف تدخل شركة أكادير سوس ماسة تهبة في خمسة في المئة (5%) من التكلفة الإجمالية للمشاريع. تقوم جماعة أكادير بتحويل مساهماتها المالية لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهبة، لحساب البنك رقم 101010212112192616003189 المفتوح لدى وكالة البنك الشعبي.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤن المجلس والتعاون والتوثيق

المادة الثامنة: تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ:

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد إتمام مسطرة المصادقة والتأشير عليها من طرف السلطات المختصة.

المادة التاسعة : مدة سريان مفعول الاتفاقية:

تم تحديد مدة هذه الاتفاقية بـ 24 شهرا وفقا لجدول تنفيذ المشاريع، الذي ستوافق عليه لجنة التتبع. تنتهي هذه الاتفاقية بعد التسليم النهائي للمشاريع وبعد التصفية الحسابية للمشاريع من قبل جماعة أكادير.

المادة العاشرة: تعديل الاتفاقية:

أي تعديل على بنود هذه الاتفاقية سيكون موضوع عقد ملحق.

المادة الحادية عشر : تسوية الخلافات:

أي نزاع ينتج عن تأويل أو تنفيذ هذه الاتفاقية، في حالة عدم وجود اتفاق ودي، يحال إلى التحكيم من طرف السيد والي جهة سوس ماسة.

جدول المشاريع والتكلفة العالية

الرقم	المشروع	التكلفة بالدرهم
1	إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي الوداديات	2 100 000,00
2	إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي أبريكا (قاعة متعددة الاستعمالات)	1 000 000,00
3	إعادة تأهيل وتجهيز فضاء تامونت	1 300 000,00
4	إعادة تأهيل فضاء المرأة والطفل - بشركاو المركز	600 000,00
5	إعادة تأهيل قاعة متعددة الاستعمالات أغروض	700 000,00
6	بناء وتجهيز مركز اجتماعي ومركز نسوي أغروض	3 000 000,00
7	إعادة تأهيل وتجهيز المركز الاجتماعي رجائي أغروض	1 500 000,00
8	تهيئة واجهة لدارت المعطلة على الطريق السريع (تنتمى لمشروع تهيئة مستشفى الحسن الثاني)	9 000 000,00
9	تهيئة الحزام الأخضر حي الوفاء - حي الرجاء في الله	20 000 000,00
10	تهيئة حدائق الأحياء	8 000 000,00
	المجموع	47 200 000,00

توقيعات الشركاء

رئيس جماعة أكادير	رئيس المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة
تأشيرة السيد والي جهة سوس ماسة عادل عمالة أكادير إداوتنان	

كاتب المجلس

عقب المجلس الجماعي
أكادير
إمضاء عبد القوي



رئيس المجلس
النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بونركة

النقطة العشرون:

الدراسة والمصادقة على تعديل ملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10 المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

العرض

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد هشام عائش:

يهدف تعديل الملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10 المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة، لغرض تعديل المادة الثالثة من الملحق والمتعلق بالجدولة الزمنية والمالية للبرنامج وذلك بإضافة مبلغ 9 ملايين درهم للمبلغ المخصص لمشروع تهيئة الملحقة الإدارية لجماعة أكادير بحي احشاش ليصبح المبلغ الإجمالي للمشروع 18 مليون درهم، كما يهم التعديل تمديد تاريخ انتهاء الأشغال إلى سنة 2025 بدلا من سنة 2023.

وبعد فتح اللائحة الأولى والثانية وبدون مناقشة وافقت اللجنة بالإجماع على هذه النقطة.

ثم أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

بعد فتح اللائحة الأولى والثانية وبدون مناقشة تم التصويت بالإجماع على تعديل ملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10 المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

المناقشة:

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا السيد الرئيس، على أي ملحق هذه الاتفاقية كان في سنة 2020 ونحن لم نطلع عليه ولا ندرى ما يتضمنه، وبإمكانكم إعطاءنا هذا الملحق للاطلاع عليه بعد ذلك سنتحدث عن التعديل، السيد الرئيس، لمضاعفة الكلفة الإجمالية بنسبة معينة يمكن أن تكون مبررة، ولكن مضاعفتها 100%، حيث كانت 9 ملايين وأصبحت 18 مليوناً، فالتبرير يجب أن يكون قويا، الدراسة المنجزة لإحداث الملحقة كانت ب 9 ملايين وتحدد ميزانية هذا المشروع في 9 ملايين، وفي جميع التقارير التي عرضت علينا الآن، لا تتضمن مبررا وحيدا لهذه الإضافة، وهل هذه الإضافة متعلقة بالتوسيع أو الهدم من أجل البناء من جديد، فيجب أن نعرف لماذا تمت إضافة نسبة 9 ملايين درهم وشكرا.

السيد محمد بركا:

السيد الرئيس، المسألة التي يجب أن نكون واعون بها ونحن كمنتخبين نمثل الساكنة وندلي بوجهات نظر الساكنة وبالنسبة إلي أنا شخصيا، فشركة التنمية المحلية ليست مؤسسة مقدسة غير قابلة للنقاش أو غير قابلة للانتقاد، هي مؤسسة وشركة ربحية ومن حقي كمواطن وليس فقط كمستشار، بل كمواطن أريد أن أعرف ماذا تربح، لأننا عندما نقوم بوضع المال العام، فهذا يعني أننا نضعهم في مؤسسة، فيجب أن نعرف مالها، لأن غدا أو بعد غد ستعرض تقارير وسنعرف ماذا يعمل بها، هذه من جهة ومن جهة أخرى فالمقاولات المحلية السيد الرئيس لا مكانة لها ليس في إطار قانون الصفقات، بل في إطار قانون الشركة، أي ليس لها مكانة هنا، ونحن نقول بأنه لا إشكال بالنسبة المشاريع الكبيرة الماضية، ولكن المشاريع الحالية، لا يمكن أن نقول أننا لا نملك مقاولات لإنجازها، فهذا لا يمكن

ومن الحماية القول بان اكادير لا يتوفر على شركات مصنفة، على الأقل هناك خمس او ست شركات مصنفة، فيجب الانفتاح عليها، فالمال العام مال المدينة وليس لجهة أخرى، فلا يوجد فقط سوى شركات الرباط والدار البيضاء ومراكش، فاسمحو لي فالعديد من الشركات التي كانت في الرباط أغلبيتها أنت إلى اكادير، شركات العمارة الموجودة في الرباط تابعة لمسؤولين هي من أنت إلى اكادير، فأنصفونا وأعطينا حقنا فنحن في أمس الحاجة الى حقنا في هذه المدينة ونريد رزقنا ان يبقى في هذه المدينة نوانا لا اقول بأنها أشغالها ليس فيها جودة، ذلك شأنها، و شان المسؤولين الذين سيتابعونها، ولكن نريد حقنا في البلد، لأنها تسمى شركة التنمية المحلية سوس ماسة وليست الرباط سلا.

السيدة سناء الحيان:

شكرا السيد الرئيس، من خلال هذه المشاريع وفي جميع مداخلاتي، انوه وأؤمن بهذه المشاريع، ودائما اشد بحرارة على المكتب وعلى جميع أعضاء المكتب بدون استثناء الذين يسهرون على هذه المشاريع وكذلك رؤساء الأقسام والموظفين وجميع من يشارك لتوفير هذا الكم الهائل من الاتفاقيات ولا يختلف اثنان على هذا الموضوع، ولكن عندما اذكر مشروعا وأسأل عن توقيت انجازه، لأنكم عرفتم أن هناك خصاصا وفلتم بأنه سيتم إحداث مركز نسوي، ولكن وأنت تتوفر على مركب مفتوح للنساء وجمعية فما الفائدة من بناء مركز نسوي؟ وهنا لا أتحدث عن الجمعيات، بل أنا أتحدث عن المبلغ، ما الفرق بين نساء بنسركاو ونساء أغروس؟، ما الفرق بين المجتمع المدني لبنسركاو والمجتمع المدني لأغروس؟ المجتمع المدني لبنسركاو يتوفر على فضاءات والمجتمع المدني لأغروس لا يتوفر على فضاءات، وإذا لم تكن لديكم الجرأة لقول هذا فانا سأقول اليوم بان المجتمع المدني لأغروس أقبرتم عمله وأنشطته، لان هناك قاعة متعددة الخدمات لا تتوفر على كهرباء ولا ماء ولا أي شيء، وفي المركب لا يمكن الدخول إليه لأنه إذا أراد القيام بنشاط فرئيس الجمعية هو من يوفر له رخصة وليس الجماعة يعني يقال له انتقل الى بنسركاو لولا أن السيدة النائبة المكلفة بالثقافة هي التي فتحت مركب وداد لساكنة أغروس وتحاول إيجاد وقت فساكنة أغروس لا تجد مجالا للتحرك وهذا واقع، ولهذا، أنا إذا كنت في الشؤون الاجتماعية، يجب أن ابحث عن مكان للخلل، وأعود الى ملفات الأرشيف وأقارن بين عدد النساء سابقا والآن لأبين الخلل، وليس أن العضوة إذا تحدثت فهي تقصد الجمعية، فتلك الجمعيات نحن سنضعها فوق رؤوسنا و نساعدنا وان احتاجت إلى العمل معها سنقوم بذلك طواعية الجمعيات فوق رؤوسنا، فلا يجب الخلط بين الجمعيات والمطلب الذي اطلبه وشكرا.

السيد محمد باكييري:

شكرا السيد الرئيس، أنا لدي فقط تساؤل بسيط حول زيادة مبلغ 9 ملايين درهم أفضل أن يكون في ذلك توضيحا حتى نعرف عما ذا نتحدث وفي الحقيقة من المفروض ان تحسم المذكرة في هذه القضية حتى يكون النقاش بناء في هذا الاتجاه وشكرا

السيد محمد بركا:

دائما في نفس الإطار هناك مجموعة من المشاريع السيد الرئيس، التي تم انتدابها لشركة التنمية المحلية تمت إعادة مراجعة صفقاتها ما السر في ذلك؟

السيد مصطفى بودركة:

بالنسبة للتساؤل الذي جاء على لسان مجموعة من الأعضاء المتعلق بملحقة تالبرجت ، إذن ستشمله التهيئة وسيتم إضافة طابقيين آخرين، وإذا رأيتم ذلك فهما بنائتان متفرقتان، فالطوابق التي سيتم إضافتها ستعمل على تلاقي العمارتين إذن سيضاف طابقيين آخران، كوننا نتوفر على طابق ارضي وطابقيين الآن ستصبح طابق ارضي وأربع طوابق، يعني ان تهيئته سيخصص جزء من القبو « sous-sol » للأرشفة وسيتم تجهيزه بمصاعد لوجود ظاهرة وهي أن مجموعة من بنايات الجماعة لا تتوفر على ولوجيات، وهذا شيء لا يشرف مدينتنا ولا يشرف ولا جماعتنا، إذن سوف تتم التهيئة الشاملة لتلك البناية، بالنسبة للشركات، نحن جميعا نريد ان يشتغل النسيج الاقتصادي لمدينة اكادير، ولحد الآن ، لم يرد علينا قط اي تظلم من أية شركة من مدينة اكادير أحست بأنها تم إقصاؤها أو شاركت في مناقصة ولم تعط لها، وهذا لم يحدث أبدا، ونحن أول من سيفرح إذا رست الصفقات على هذه الشركات ليكبروا، لان من بين أهداف هذه التنمية كما قلتم، وهي في نفس الوقت خلق مقاولات رائدة ليكبروا في هذه المشاريع، أما القول بأننا في المناقصة ندرى ما ذا سيعمل فيها او طريقة للتفضيل او غير ذلك فهذا غير وارد، ولكن كان بودنا أن تأتي شركات اكادير فنحن بجانبهم إذا كان هناك أي تظلم

فسترون رد فعلنا كيف سيكون، بالنسبة لقضية أغروض، سأعيد وأكرر بأننا وجدنا واقعا ، ووجدنا تلك البنائيات وأغروض نفكر فيه، وهناك مجموعة من التجهيزات خاصة بأغروض وتحدثنا عن هذا الأمر وقلناه، فقط سيء من الصبر وسعة الصدر.

إذن نمر الى التصويت على النقطة العشرون والدراسة والمصادقة على تعديل ملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10 المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

*الموافقون: الإجماع

*المعارضون: لا أحد

*المتنعون: لا أحد

إذن تم التصويت بالإجماع

بقيت خمسة عشرة من الوقت



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتان
جماعة أكادير
المديرية العامة للتصالح الجماعي
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مصلحة شؤون المجلس والمكان والتأويل

مقرر عدد 2023/69 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023
المتعلق بالدراسة والمصادقة على تعديل ملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10
المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير
إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بقاعة إبراهيم راضي بالقصر البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل ملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10 المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، أسفرت العملية على ما يلي:

⇨ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61

⇨ عدد الأعضاء الحاضرين : 49

⇨ عدد الأصوات المعبر عنها : 41

⇨ عدد الأعضاء الموافقين : 41 وهم السيدات والسادة:

مصطفى بودرقفة	البشر بنحماد	عبد الغني بوعيشي	عبد الله بولعمر	فاطمة امزيل
الحسين ليلدار	الحبيب أغريس	فاطمة الزهراء ابوزيد	زهرة المنشودي	خالد القاندي
سناة بوحاميدي	جمال العزيز	نزالك السعلاي	هشام عائش	زكرياء اولاد
هشام علوي	يويكر ايت بيه	هشام غلاف	الحسن المساري	صباح مبروك
الحسن مفسح	نعمة اكي	مليكة أرزوال	زهرة عنان	محمد باكري
سكينة وردة العلوي	حسناء زعنون	محمد بركا	سناة الحبان	رجاء مسو
إسماعيل كراي	خديجة واسكة	جمال بنمبارك	العربي لعباد	عبد الله بلشيكور
عبد الله فارس	نادية البرودي	عزيز الجلايدي	سناة فوزي	بوجمعة ميري
ماء العيين الصادق				

⇨ عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

⇨ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع الأصوات المعبر عنها على تعديل ملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10 المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة، الواردة بعده:

تعديل ملحق رقم 1 للاتفاقية رقم 2020/10 المتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب
لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة

أكتوبر 2023



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وإدارة جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
الندوة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مساعدة شؤون المجلس والجان والتوثيق

الديباجة

- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 هـ (7 يوليو 2015)؛
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 25 صفر 1397 هـ (15 فبراير 1977) بشأن اختصاصات العمال كما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 293.93.1 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1414 هـ (6 أكتوبر 1993)؛
- وبناء على قرار السيد وزير الداخلية الصادر في 29 نونبر 2019 بشأن التأشير على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهية؛
- بناء على الاتفاقية رقم 10 المتعلقة باتفاقية شراكة لإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة أكادير سوس ماسة تهية والمؤرخة في أكتوبر 2020.
- وبناء على الملحق رقم 01 للاتفاقية رقم 10 المتعلقة باتفاقية شراكة لإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة أكادير سوس ماسة تهية والمؤرخة في ماي 2022.
- بناء على مداولات مجلس جماعة أكادير خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2023.

الأطراف المتعاقدة

- السيد والي جهة سوس ماسة؛ عامل عمالة أكادير إداوتنان؛
 - السيد رئيس مجلس جماعة أكادير؛ من جهة؛
 - السيد المدير العام لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهية، من جهة ثانية.
- تم الاتفاق على ما يلي

المادة الأولى: موضوع التعديل:

يهدف هذا التعديل إلى تحديد وتوضيح التعديلات التي طرأت على الملحق رقم 01 والمتعلقة بإسناد مهام الإشراف المنتدب لإنجاز مجموعة من مشاريع مدينة أكادير إلى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهية.

المادة الثانية: التعديلات المتعلقة بالمادة الثالثة من الملحق المذكور:

يتم تعديل المادة الثالثة وفق الشكل التالي:

1- الرفع من الكلفة الإجمالية لمشروع تهية الملحقة الإدارية لجماعة أكادير بحي إحشاش من 9 مليون درهم إلى 18 مليون درهم.

2- تمديد تاريخ الانتهاء من الأشغال إلى سنة 2025.

المادة الثالثة: البنود الأخرى للاتفاقية:

جميع بنود الاتفاقية وملحقها السابق لن يظالها أي تغيير وتبقى سارية المفعول إلى حين انتهاء وتسليم المشاريع، مع إمكانية مراجعتها بموجب ملحق جديد توقعه أطراف الاتفاقية.

توقيع الشركاء

السيد رئيس مجلس جماعة أكادير	السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان
السيد المدير العام لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهية	

كاتب المجلس

كاتب المجلس الجماعي
أكادير
إمضاء خالد القفدي

رئيس المجلس

الغائب الأول للرئيس
إمضاء: مصطفى بوردقة

النقطة الواحدة والعشرون: الدراسة والمصادقة على اقتناء عقارات من الدولة المغربية الملك الخاص والمحتضنة لجزء من المركب التجاري سوق الأحد.

العرض

أخذ السيد رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية في قراءة التقرير

السيد هشام عائش:

بناء على المادة 30 والمادة 31 من القانون 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية، وبناء على مراسلة مديرية أملاك الدولة عدد D461 بتاريخ 28 مارس 2017، حول تسوية وضعية الأجزاء العقارية المملوكة للدولة (الملك الخاص) المشيد عليها جزء من المركب التجاري سوق الأحد بأكادير، وفي إطار تعزيز وتعبئة العقارات الجماعية، سبق للمجلس الجماعي لأكادير خلال دورته العادية لشهر ماي 2017 أن صادق على مقرر المجلس عدد 2017/29 بتاريخ 4 ماي 2017 المتعلق بتسوية العقارات التابعة للأملاك الدولة المستغلة من طرف الجماعة.

ونظرا لمجموعة من الإجراءات المتخذة بشأن تلك الأملاك المستغلة جاء إدراج هذه النقطة لمصادقة المجلس على اقتناء الأجزاء العقارية المملوكة للدولة المشيد عليهما جزء من المركب التجاري سوق الأحد، وهما جزء من الرسمين العقاريين 2181/س و 1008/س، وبناء على التصميم التجزيئي لتلك الأوعية العقارية المتواجدة بداخل سور المركب التجاري المذكور.

وبعد تسليط الضوء على محاور هذه النقطة وافقت عليها اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين.

المناقشة

السيدة خديجة واسكة:

لما سألتكم عن اللائحة الأولى انا رفعت أصبعي و الحضور يتحدثون عن اللائحة الثانية وتم إعادة نفس السؤال أعدت رفع أصبعي المرجو الانتباه وشكرا، تحية مجددا للحضور الكريم بالنسبة للنقطة المتعلقة باقتناء العقارات من طرف الجماعة، نحن نؤمن أن تمتلك الجماعة عقارات بل وعلى أن تحافظ على عقاراتها التي تضمن مداخل يمكن أن تستخدمها في تسديد ديونها وفي مجموعة من المشاريع، يعني عقارات في ملكية خاصة للجماعة، هذا أمر جميل ونثمناه، بالنسبة للمحتضنة لجزء من المركب التجاري سوق الأحد، أن السوق التجاري سوق الأحد بمجرد الدخول إليه يحز في نفسي منظره صراحة، لأنه صرفت فيه مبالغ خيالية، ولكن مقارنة مع جمالية ومع أن يكون مركبا تجاريا يرقى إلى مستوى تطلعات سواء الساكنة و البائعين وكذلك مقارنة مع المبالغ التي رصدت له، فانا آسف شخصيا كون مشكل الإنارة في عز النهار عند دخولك إليه لا بد من استخدام الإنارة، وفي فصل الشتاء تكون هناك مشاكل جمة، إذن هناك مجموعة من الاختلالات التي يتضمنها السوق وأنا احمل المسؤولية للمؤسسات المشرفة على المشروع والحاملة للمشروع ويجب ان تكون لديها معاملة جدية لتنجز المشروع كما أريد له، لان الكل يعلم المبلغ الذي رصد لسوق الأحد دون ذكره وشكرا.

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا السيد الرئيس، النقطة الأولى عندي سؤال، في النقطة الواحدة والعشرون تحدثت على أن الجماعة ستقتني عقارات وهذا الاقتناء سيكون عنده وقع مالي على الجماعة، لماذا لم تتم مناقشتها في لجنة الميزانية والبرمجة، فيجب أن تناقش في اللجان، النقطة الثانية والأساسية، وهي أن سوق الأحد يعرف اختلالات واختلالات كثيرة، لا على مستوى تسييره ولا على مستوى تهيئته والأشغال التي

أنجزت فيه مؤخرًا، ولا على مستوى الباعة المتجولين والجائلين الذين يقومون بغلق جميع الأبواب ولا على مستوى تسييره، لأن السيد المدير المكلف الآن تحوم حوله مجموعة من التساؤلات كيف تم إعادته إلى السوق، نريد أجوبة على هذه النقاط وشكرًا.

السيدة نادية البرودي:

لدي تساؤل حول ترقيم أبواب مركب سوق الأحد، أي ترقيم الأبواب والأسماء المعلقة في أبواب سوق الأحد، مثلًا عندما تريد أن ترشد زائرا وتنعت الباب كذا وكذا، لا يمكن أن تذكر هذه الأسماء، حبذا لو تم الإبقاء على الأرقام سيكون أحسن وأفضل وأسهل وهذه ملاحظة بالنسبة لسوق الأحد.

السيدة صباح مبروك:

السلام عليكم، الحضور الكريم، السيد الرئيس، السيد ممثل السيد الوالي، أريد إثارة الانتباه إلى ظاهرة أصبحت تنتشر في الأسواق وخاصة سوق الأحد، وهي إن من لا يستطيع تربية القطط ويريد التخلص منها يضعها في صندوق ويأتي بها إلى سوق الأحد، وأتمنى أن نجد حلا لهذه الظاهرة وخاصة القطط وخاصة من طرف الجمعيات وخاصة الذين يدافعون عن الجمعيات لتحسيس المواطنين أو أي إجراء آخر وشكرًا.

السيد مصطفى بوردقة:

السيد الرئيس سأمر مباشرة لأختصر الوقت لكن أريد أجوبة بالنسبة للاتفاقية الأولى لدي ملاحظة مهمة بالنسبة لي هو أن فيها تهيئة الشريط المحاذي، فما المقصود بالتهيئة هل الدراسة أو الأشغال؟ الأشغال إذن سيتم البناء على الدراسة السابقة التي كانت ومجانًا، إذن هذا هو سؤالنا ودائمًا اعتذر أنني سأعرج على هذا الشريط غير متضمن في برنامج عمل الجماعة.

السيد مصطفى بوردقة:

الإخوان بالنسبة لهذا العقار، هناك مقرر قديم يتحدث عن التسوية العقارية ولا يشير بصريح العبارة عن طريقة التسوية هل بالاقتناء أو غيرها، إذن هذا المقرر من أجل الاقتناء، ومن بعد ستليه مساطر أخرى وستكون هناك لجنة لتحديد الثمن، بعدها سنعود إلى المجلس للمصادقة عليها وتوفير الاعتمادات المالية، نحن الآن، هل انتم موافقون أن نبدأ إجراءات الاقتناء التي ستحدد الثمن ومجموعة من الأشياء من بعد، بالنسبة للإخوان الذين تحدثوا عن تسيير سوق الأحد، كان هناك تغيير في إطار الإدارة المشرفة، وأظن وبشهادة الجميع وبشهادة التجار، أن السوق تحسن في الأشهر الأخيرة مقارنة بالفترة السابقة وهناك تحسن وإن كنا لا زلنا لم نصل إلى المبتغى ولكن هناك تحسن، بالنسبة لأخلاء العام وهذه الأمور كلها انتم تعرفون أن يتضمن الكثير من المتدخلين، ويجب أن يكون هناك انخراط السلطة، وأنا سعيد بالرسالة المرسلة في إطار تنصيب رجال السلطة الجدد، وإذا استمعتم إلى كلمة السيد الوالي في ذلك الوقت، بأن هذه المرحلة ستعرف عملا جادا فيما يتعلق تحرير الملك العمومي ومحاربة البناء العشوائي وهي رسالة واضحة، ونحن ننتظر إن شاء الله، وأنا أقول بصريح العبارة و لجمعية تجار السوق والجميع، فبرنامج التنمية الحضرية الذي نحن بصدد انجازه سواء أشغال الشاطئ أو في شارع عبد الرحيم بوعبيد والسوق، فالتهيئة الجديدة التي ستعطي جمالية لهذه المدينة، لا يمكن أن تبقى بنفس الممارسات، لأنه يتم تهيئة شارع ما وتجد السيارات واقفة تباع البطيخ الأحمر وأخرى تباع شيئا آخر، فأى تهيئة ستنجز في ظل مثل هذه الممارسات؟ ولكن مرة نوضع هنا أمام تقاطع ما هو اجتماعي وما هو جمالي، ويوم نعمل على طرد هؤلاء، سيقال، بأننا نحارب المواطنين والهشاشة ولا نحارب.

نمر للتصويت على الدراسة والمصادقة على اقتناء عقارات من الدولة المغربية الملك الخاص والمحتضنة لجزء من المركب التجاري سوق الأحد.

*الموافقون: 39

*المعارضون: لا أحد

*المتنعون: واحد السيدة سناء فوزي

إذن تم التصويت بالأغلبية



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوب العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون الإدارية والقانونية
مسلمة خيون المجلس والتمثيل والتوثيق

مقرر عدد 2023/70 بتاريخ 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023
المتعلق بالدراسة والمصادقة على اقتناء عقارات من الدولة المغربية
الملك الخاص والمحتضنة لجزء من المركب التجاري سوق الأحد.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 في جلسته العلنية الثانية، وذلك يوم الأربعاء 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2023، بقاعة إبراهيم راضي بالفصل البلدي، طبقا لمقتضيات القانون التتظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اقتناء عقارات من الدولة المغربية الملك الخاص والمحتضنة لجزء من المركب التجاري سوق الأحد.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العني، أسفرت العملية على ما يلي:

- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61
- عدد الأعضاء الحاضرين : 49
- عدد الأصوات المعبر عنها : 40
- عدد الأعضاء الموافقين : 39 وهم السيدات والسادة:

فاطمة امزيل	عبد الله بولغيمير	عبد الغني بوعيشي	اليشير بنحماد	مصطفى بوترقة
خالد القلادي	زهرة المشودي	فاطمة الزهراء ابوزيد	الحبيب أغريس	الحسين اندرار
زكرياء اولاد	هشام عالش	نازك السملالي	جمال العزيز	سناء بوجاميدي
صباح مبروك	الحسن المساري	هشام خلاف	يويكر ايت بيه	هشام علوي
محمد باكري	زهرة فتان	عليكة أزروال	لمينة اكي	الحسن مفسح
رجاء مسو	سناء الحبان	محمد بركا	حسناء زعتون	سكينة وردة العلوي
عبد الله بنشيكري	بوجمعة ميري	جمال بنمبارك	خديجة واسكة	إسماعيل كراي
	ماء العليين الصادق	عزيز الجلايدي	نادية البرودي	عبد الله فارس

- عدد الأعضاء الراضون: لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: 01 السيدة سناء قوزي.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية الأصوات المعبر عنها على اقتناء عقارات من الدولة المغربية الملك الخاص والمحتضنة لجزء من المركب التجاري سوق الأحد.

كاتب المجلس

عبد الحفيظ الجماعي
أعضاء: خالد القلادي

رئيس المجلس

النائب الأول للرئيس
أعضاء: مصطفى بوترقة

إذن الإخوان الآن التاسعة وربع نحن نقرب من إتمام ست ساعات، فهل تريدون التمديد لساعتين، أو بأن لدينا جلسة غدا
فما هو التوقيت الذي تقترحونه، لدينا إما التاسعة أو الثالثة، إذن الثالثة مساء، إذن، أتمنى أن نأتي غدا لإتمام هذه النقاط وإذا
لم نتمكن نكملها في الجمعة صباحا لان في الجمعية مساء لدينا أسئلة كتابية، إذن رفعت الجلسة وإلى الغد على الساعة
الثالثة. وشكرا.